الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة حمه لخضر_الوادي.

كلية أصول الدين

قسم العقيدة الإسلامية

التعايش والتسامح مع الآخر في المنهج النبوي

مذكرة تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم الإسلامية

تخصص: العقيدة الإسلامية

إعداد الطالبتين:

- سميحة حجاج.
- برجوح يسرى.

إشراف الدكتور:

_ أحمد عامر باي.

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
د. أحمد عامر باي	أستاذ محاضر أ	جامعة حمه لخضر	مشرفا
د. جمال الأشراف	أستاذ محاضر أ		مناقشا
د. محمد عمارة	أستاذ محاضر أ		رئيسا

السنة الجامعية: 1442-1443ه / 2021-2022م

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة حمه لخضر _الوادي.

كلية أصول الدين

قسم العقيدة الإسلامية

التعايش والتسامح مع الآخر في المنهج النبوي.

مذكرة تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم الإسلامية

تخصص: العقيدة الإسلامية

إعداد الطالبتين:

- حجاج سميحة
- برجوح يسرى

إشراف الدكتور:

_ أحمد عامر باي

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
د. أحمد عامر باي	أستاذ محاضر أ	جامعة حمه لخضر	مشرفا
د. جمال الأشراف	أستاذ محاضر أ		مناقشا
د. محمد عمارة	أستاذ محاضر أ		رئيسا

السنة الجامعية: 1442-1443ه / 2021-2022م

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ لقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴾

سورة الأحزاب _ 21_

﴿ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوَدَّةً وَاللَّهُ قَدِيرٌ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾

سورة الممتحنة_7_

﴿ لا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾

سورة الممتحنة_8

فالنتعايش ونتسامح مع بعضنا حتى يعم السلام في الأرض .. فالمقتدي بالنبي صلى الله عليه وسلم ونسير على خُطاه.

إهداء

" إلى كل من جعل النبي صلى الله عليه وسلم قُـدوتـُـه في الحياة "

" إلى كل مُحِبيّ التعايش والتسامح في العالم... "

أم سدرة:

إلى أبي وأمي الحبيبان وإخوتي

أهديكم هذا العمل المتواضع

إلى من أحبهم جميعاً من أُسرتي

أم ريحانة سين حاء:

إلى أمي من كانت ليّ سنداً ورفيقه

إلى أبي وإخوتي. . . وروح جدتي الغالية حبيبة قلبي

إلى أختي الغالية وإبنت خالتي: وسيلة بلعلى (أم أماني) حفظها الله من كل سوء.

إلى سندي المستقبليّ ورفيق الجنة. (إنّ شآء الله)

إلى جميع صديقاتنا: "غفران، صفاء، إبتسام، فطوم، بثينة، خولة.."

نُحِبُكُنّ في الله.

إلى كلّ أحِبتنا ممن لم نذكُرهم..

شكر وتقدير

✍ إن الشكر كله لله تعالى، على المَنّ علينا بهذا العلم، ونسأل الله أن ينفعنا به.

✍ نتقدم بالشكر لوالديّ "يسرى برجوح": الذيّن كانا عونا لها وسندا، ووالديّ سميحة (أمّ ريحانة): وبالأخصّ أميّ التي كانت رفيقة وصديقة قبل أن تكون أماً ..(حُباً لكمّ وشكراً وودا).

✍ نتقدم بجزيل الشكر والامتنان للأستاذ "أحمد عامر باي"، الذي تعبّ معنا في إعداد هذه المذكرة، وقام بواجبه على أتم وجه، بل زاد على ذالك، نسأل الله أن يجازيه الجنة وليست أيّ جنة بل جنة الفردوس الأعلى.

✍ نشكر كل الأستاذات والزميلات والمعلمات على كل خدمة صغيرة وكبيرة قاموا بها معنا، ونسأل الله أن يجازيهنّ عنا خير الجزاء.

✍ نتقدم بجزيل الشكر لكل أُخت في الله أعانتنا على التفقه في الدين، وأيضاً على الإعانة في تحمل الكثير من المشاق التي تعرضنا لها خلال مشوارنا الدّراسي هذا.

✍ نشكر كل من كان له فضل علينا وما نحن بمنكرين لفضل أحد، وإنما كان الدُعاء هو السبيل لشكركم، فلا يمكن للسان ذكركم ولكن الله أعلم بما نُكِـــــنّ لكم.

مقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

1/ تمهيد:

الحمد لله الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعامين نذيراً، وبشر به المؤمنين بأنّ لهم من الله فضلاً كبيراً، والصلاةُ والسلام على من أرسله ربُهُ شاهداً ومبشراً ونذيراً وداعياً للخير بإذنه وسراجًا منيراً، نحمد الله ونستعينه ونعوذ به من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له ومن يُضلل فلا هادي له، ونشهد أنه لا إله إلا الله وأنّ محمدًا عبده ورسوله ﷺ.

وبعـــــــــــــــد:

يعيش العالم جانب كبير من التشنج في العلاقات بين الشعوب وبين الدّول في العالم، خاصة في إطار التنوع الدّيني، الذي يتسبب في الكثير من الأحيان بقيام الحروب والنزاعات، ومن يعاني بخاصة من هذه الأزمات هو المسلم، فهو يعاني من إشكالات كثيرة في علاقته بالعالم والعصر والثقافات الأخرى، بحيث تُصدر في حقه الكثير من الإتهامات، وقد دعانا الواقع الذي يحمل ثقافة إسلامية مأزومة، يخافها العالم وتخافه، حتى أصبح الإسلام غريب عند أهله، ومثير للخوف عند غيره، بينما نجد أن الإسلام يدعو لتحرر الفكر والتعايش مع ما في الكون والإفادة فيه والإستفدة منه، وهذه اسمى غايات الشريعة في التعايش مع هذه الموجودات، وهي عمارة الأرض وحفظ نظام التعايش فيها، وقيامهم بما كلفو به، من عدل وإستقامة والإنتفاع بخيرات الأرض وحسن خلافة الله عليها، فنحن بحاجة ماسة للتعايش والتسامح في هذا العالم، دون إعتبار للإختلافات الموجودة في الآخرين وفق ضوابط شرعية، حتى يعُمّ السلام في الكون، لذا فإن التعايش والتسامح مع الآخر يحلّ الكثير من الأزمات، وهذا وفقاً لما جاءت به الآية الكريمة: ﴿**عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوَدَّةً وَاللَّهُ قَدِيرٌ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ**﴾[1]، وهذه الأية تدل على معنى التعايش والتسامح والحياة الآمنة والعيش المطمئن والبراءة من الآفات

1_ سورة الممتحنة: الآية 07.

والجور والظلم لدى أقوام أديانها وألوانها وأجناسها وأشكالها مختلفة وتعيش في قرية واحدة أو دولة واحدة.

إنه من الواضح أن معظم هذه المشاكل التي نواجهها في الحياة كان سببها التعصب سواء العرقي أو الفكري أو الديني أو غيره، وسببه يعود للفهم الخاطئ لغير المسلمين للإسلام وهذا ما يصل إليهم بصور مشوهة عن الإسلام والمسلمين، وكذلك الفهم الخاطئ للمسلمين لدينهم وتعصبهم له وتقصيرهم في فهم حقيقة الإسلام ومحاسنه وقواعده، وبما أن أزمة المجتمعات كانت من ضمنها التعصب الديني وعدم تقبل الآخر، كان من الضرورة العودة إلى السيرة النبوية لحل هذه الأزمات، وهي بتوضيح المنهج النبوي الذي سار عليه النبي صلى الله عليه وسلم سواءًا للمسلمين أو غيرهم، حتى يعلم المسلمون دينهم ومنهج نبيهم ﷺ ويعلم غيرهم من أصحاب الأديان الأخرى سماحة الدين الإسلامي وصورته الحقيقية والصافيّة.

2/ الإشكالية:

إن السنة النبوية تعتبر المنهج الذي يعود إليه المسلمون في حياتهم لأخذ تشريعاتهم والإستفادة منه، وبخاصة في محاولة تحسين علاقتهم بالغير أو تهذيب سلوكاتهم وغيرها، فكان للمسلمين كمنهج تربوي إصلاحي، ومن خلاله سنحاول الوصول لحل الإشكال التالي:

إلى أيّ مدى أَسَسَ الهدِي النبوي إلى التعايش والتسامح مع الآخر؟

ويندرج تحت هذا السؤال:

أ- ما مفهوم التعايش والتسامح مع الآخر؟

ب- وهل التعايش والتسامح مع الآخر أصيل في المنهج النبوي أم طارئ عليه؟

ت- ما هي أسس المنهج النبوي في التعايش والتسامح مع الآخر؟

ث- وما هي الآثار التي تعود على المسلمين وغيرهم في إطار التعايش والتسامح الذي بناه وحث عليه النبيّ على الله عليه وسلم؟

3/ أهمية الموضوع:

تبرز أهمية الموضوع في جملة من النقاط نشير إلى أهمها:

أ- أهمية التعايش والتسامح في إستقرار ونماء المجتمعات الإنسانية في إستعاب تنوعها وثرائها.

ب- فهم المسلم لحدود وضوابط علاقته مع المخالف الملي، يؤسس للإقتداء بالمنهج النبوي في التعايش والتسامح مع الآخر.

ت- يستمد البحث إعتباره متعلق بشريعة الله وأحكامه ومتعلق بالطريق الذي إرتضاه تعالى، وبينه على بيد نبيه محمد ﷺ، بحيث يبرز للمسلم ما يرضي الله عنه ويكون خيرا له في دينه وآخرته.

ث- كون البحث يساهم في ترشيد المسلم إلى التزام الأمر الإلهي في تعامله مع غير المسلمين، وأدائه واجباته نحوهم المتعلقة بلتعايش والتسامح معهم.

ج- زيادة إيمان المسلم بالمنهج الصحيح الذي يسير عليه النبي ﷺ.

ح- تساهم البحوث في هذه الإشكالات إلى تعريف المسلم بدينه والمنهج الصحيح وما قد يعتريه من تشويه أو نقص.

4/ أسباب إختيار الموضوع:

يعود سبب إختيارنا للموضوع إلى مجموعة من الأسباب، منها ما هو ذاتي ومنها ما هو موضوعي، وهي كالتالي:

أولاً: الأسباب الذاتية:

أ- الرغبة في التعرف على الآخر، وفتح جسور التواصل معه، ومعرفة الطريق المبلغة لأفضل صور التواصل وفق الهدي النبوي.

ب- التساءل المستمر في عدم إقبال غير المسلمين للإسلام، ومحاولة إيجاد طرق ووسائل لدعوتهم.

ت- الميل لهذا الموضوع رغبة في المساهمة في إحياء المنهج النبوي وتطبيقه في واقعنا، والتعرف على النبي ﷺ أكثر في أخلاقه ومعاملاته.

ثانياً: الأسباب الموضوعية:

أ- المساهمة في خدمة المكتبة الإسلامية، وإثراءها، خاصة في الدراسات التي تأثر إيجابا في الواقع الذي نعيشه.

ب– محاولة ردّ الصورة الحسنة للإسلام، التي تشوه من طرف الكارهين للإسلام.

ت– محاولة إستحضار السنن التي تتعلق بجانب معاملته الحسنة مع غير المسلمين، وإبرازها ليستفيد منها المسلم وغيره.

ث– المساهمة في تصحيح كثير من المفاهيم الخاطئة.

5/ أهداف البحث: يهدف البحث إلى:

أ– الوقوف على أسس المنهج النبوي في التعامل مع الآخر.

ب– بيان مساحة المشترك مع الآخر ومدى القدرة على التعان الإنساني فيه.

ت– بيان المنهج النبوي القائم على الإنفتاح والتواصل مع عموم الناس تجسيدا للتكليف الإلهي بالبلاغ للناس كافة.

ث– محاولة تفعيل المنهج النبوي في تفعيل الترابط الإجتماعي.

ج– المساهمة في بيان كثير من التصورات المغلوطة والمشوهة حول الدين في علاقته الآخر.

ح– المساهمة في رد الشبهات والأباطيل التي يثيرها خصوم الدين في مسألة علاقة المسلمين بغيرهم، وتصحيح ما قد يطرأ من فهم خاطئ عنه، وترسيخ المفاهيم السليمة للدين الإسلامي.

خ– محاولة إرجاع الناس إلى الفطرة الصحيحة والسليمة، التي لا حقد فيها ولا تضاد، سواءا للمسلمين أو غير المسلمين.

د– بيان أوجه من الفوائد التي تنفع المجتمع المسلم، وغيرهم وتساهم في ترابطه وتماسكة.

ذ– بيان الآثار الهامة للتعايش والتسامح مع الآخر على الإنسان، وما تعود عليه وعلى مجتمعه بالخير والنفع في مختلف جوانب حياة.

6/ الدرسات السابقة في الموضوع:

هناك ثراء وتنوع واسع بين الدراسات في هذا الموضوع، ويوجد اختلاف فيما بينها، لأنها تتعلق بالآخر والتعامل معه، بحيث ذُكر الموضوع كجزء من دراسات كثيرة، والذي نعنيه في هذا الموضوع هو الدراسات الإسلامية في التعامل مع الآخر، ومحاولة التركيز على

الكتابات التي تضمنت الحديث عن التعايش والتسامح مع غير المسلمين في المنهج الذي خطه عليه الرسول ﷺ، إذ لم نقف على دراسة بهذا العنوان، فهناك دراسات تتحدث عن معاملة غير المسلمين في العهد النبوي بصفة عامة، وكان التعايش والتسامح متضمن لتلك الدراسة في طياتها، من بينها:

أ- التعامل مع غير المسلمين في العهد النبوي، ناصر جاد: تضمن هذا الكتاب تعامل النبي ﷺ مع غير المسلمين، وكيف نظم التشريع الإسلامي علاقة المسلم مع غيره من بني جنسه أفرادا ومجتمعات، وكيف وضع الضوابط الكاملة في ذلك داخل المجتمع الإسلامي وخارجه، فقد حدد الإسلام جميع هذه التعاملات بالضوابط الشرعية المنبثقة من كتاب الله وسنة نبيه ﷺ، والكتاب كبير حيث ضمنه عدد من الأبواب مُرتبة ترتيباً يتجه بالقارئ لتكوين صورة متكاملة حول المنهج الذي يقوم عليه الدين الإسلامي بصفة عامة في معاملة الآخر، وقد أورد ضمن كتابه باب في تعامل النبي ﷺ مع غير المسلمين في العهد النبوي، وهو ما يمس بموضوع دراستنا هذه، وقد فادنا في هذا الموضوع، لكن كانت الدراسة موسعة جدا بحيث لم تقتصر على السنة النبوية فقط بل على الإسلام بصفة عامة في مختلف مراحله؛ أي حتى بعد وفات النبي ﷺ، والذي يخرج عن إطار معاملة النبي صلى الله عليه وسلم إلى التاريخ الإسلامي وتعامل المسلمين مع غيرهم إقتداءا بالنبي ﷺ، وكذلك ضمن الكتاب في أبوابه الأخيرة بعض الشبهات والإفتراءات حول هذه الدراسة وغيرها، لذا كان علينا الإقتصار على باب من أبواب هذا الكتاب فقط، دون توسع.

ب- فن التعامل النبوي مع غير المسلمين، راغب السرجاني: حوى هذا الكتاب على تعامل النبي ﷺ مع غير المسلمين، وكان في ست فصول كلها حول معاملة النبي ﷺ مع غير المسلمين بالحسنى في مختلف المواضع من حياته، مع ذكر الأمثلة، وكان أسلوب صاحب الكتاب سهل وواضح، ولكن لم يذكر فيه الأسس التي كانت بمثابة قواعدة عامة لمعاملة غير المسلمين، فقد كان عرض لمواقف تعامل فيها النبي ﷺ بالتسامح مع غير المسلمين، فلم تكن تسير وفق ضابط معين أو ترتيب محدد، فالكتاب بمثابة جمع عدد من المواقف الحسنة لمعاملة الرسول ﷺ لغير المسلمين.

وفي جانب ثاني من الإطلاع على الدراسات السابقة التي تناولت جوانب جزئية فقط من الموضوع نذكر:

التعايش مع الآخر في ضوء السيرة النبوية الأسس والمقاصد، علي جمعة: هذا الكتاب قيّم جدا وفيه من الزاد العلمي ما لا يخفى عن كل قارئ، فقد حوى من العلم الكثير، كانت كلماته سلسة وسهلة ذو ترتيب عميق يسير بالقارء وكأنه في وسط الأحداث، بحيث يبدأ بالحديث عن التعايش قبل البعثة ثم بعد البعثة، بحيث ينتقل بالقارئ خطوة بخطوة لمعرفة التعايش الذي رسمه الرسول ﷺ كيف غير من المجتمع في ذلك العهد، وبراعة كاتبه واضحة من خلال تسلسل الأحداث وربطها ببعضها فتكون في ذهن القارئ صورة المنهج الذي رسمه النبي ﷺ في تعايشه مع غيره، وقد كان ذو فائدة عظيمة بالنسبة لنا، بحيث إستفدنا منه عدد من النقاط المهمة في التعايش، لكنه أغفل جانب التسامح، فالتعايش مرتبط بالتسامح، فلا يمكن أن تكون صورة التعايش التام مع الآخر دون تسامح بينهما، وتكمل صورة التعايش والتسامح في صورتها التامة مع الآخر المخالف في الدين، فكانت دراستنا حول التعايش والتسامح مع الآخر الذي هو غير المسلم.

وبرغم من كثرة الدراسات إلا أن هناك إختلاف بينها في منهج الدِراسة، بين من تناول الموضوع كُلاً أيّ تعامل النبي ﷺ مع غير المسلمين بصفة عامة،[1] ومن تناوله جزءاً بتخصيص جزء من الموضوع دون الآخر[2] وهكذا، وجميع الدراسات السابقة التي وقفنا عليها، ورغم ما تحويه من فوائد وجوانب إيجابية كثيرة، إلا أن بعضها أغفل دراسة الموضوع من ناحية ترابط التعايش والتسامح مع بعضهما كونهما إحدى أهم ما جاء في معاملة النبي ﷺ مع غيره، وأغفل بعضهم الأبعاد التي يمكن أن تترتب على تطبيق المنهج النبوي في التعايش والتسامح مع الآخر، وما يعود عليه من نفع، ودراستنا هذه محاولة جمع

1_ أنظر: غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، يوسف القرضاوي، ط.3، مكتبة وهبة: القاهرة، 1413ه/1992م؛ الإسلام والآخر من يعترف بمن؟ ومن ينكر من؟، محمد عمارة، ط.1، مكتبة الشروق الدولية: مصر، 2004م.

2_ أنظر: الحرية في الإسلام، علي عبد الواحد وافي، د.ط، دار المعارف: الإمارات، 1968م؛ التعايش مع غير المسلمين، منقذ بن محمود السقار، ط.1، رابطة العالم الإسلامي: مكة المكرمة، 1428ه/ 2007م؛ التعايش والتعارف في الإسلام، رضوان نايف السيد وآخرون، ط.1، مكتبة الملك فهد الوطنية: جدة، 1441؛ التسامح في الإسلام، شوقي خليل، ط.1، دار الفكر: دمشق، 1414ه/ 1993م.

معاملة النبي ﷺ بالتعايش والتسامح مع الآخر في أسس وقواعد ثابتة، نذكر القواعد العامة الكبرى من مخلال ما ورد في مختلف الأحاديث النبوية والمواقف، ونحاول ذكر بعض الآثار المترتبة على هذه الأسس الكبرى وإبراز ثمارها ومدى نفعها في التأسيس للتعايش والتسامح وهو ما يفتقر في مجتمعاتنا الحالية، فتميزت هذه الدراسة بالتخصيص في التعايش والتسامح دون غيرهم من المعاملات، وهذا الربط بين التعايش والتسامح يجعل البحث متميز في زاوية وموضوع الدراسة في هذا المجال بحيث يصبح كإعادة دمج المنهج النبوي في الواقع الحالي الذي يفتقر للتعايش والتسامح كعنصرين مترابطين ونشرهم بين المسلمين بالأخص لفهم منهج النبي ﷺ في معاملة الآخر.

7/ منهجية البحث:

ومتطلبات الإجابة عن الإشكالية تقتضي توظيف المناهج المختلفة، فقد وقفنا على جملة من المناهج، ووضفناها من أجل الوصول إلى النتائج المرجوة منه:

أ- المنهج الإستقرائي: ذلك من خلال جمع وإستقراء مختلف شواهد النبي ﷺ في تعامله مع غير المسلمين، بالتعايش والتسامح معهم.

ب- المنهج الوصفي: وهو من خلال وضع تلك الأحكام والمعاملات ومحاولة وتصنيفها وتبويبها، ووضعها تحت أسس كبرى.

ت- المنهج التحليلي: محاولة تحليل النصوص والأساليب الواردة في هذا تعامله بالتسامح والتعايش مع غير المسلمين وفهمها والإستفادة منها، وإستنتاج بعض الآثار مترتبة عليها.

8/ خطة البحث:

سعياً للإجابة عن الإشكالية، قسمنا خطة البحث إلى أربع مباحث، وكان ذلك التقسيم وفق المعيار الموضوعي؛ فكان المبحث الأول التمهيدي لمختلف المقدمات المنهجية فتناولنا فيه بعض المفاهيم لضبط الموضوع، والضرورة المنهجية تقتضي ضبط المعنى اللغوي والإصطلاحي للتعايش والتسامح والآخر، مع بيان المنهج النبوي في جانبه اللغوي والإصطلاحي، وكان ختام المبحث الأول في الحديث عن التأصيل للتعايش والتسامح مع

الآخر من خلال الطريق الذي سار عليه النبي ﷺ، وتضمن أيضا الجانب التشريعي من الكتاب والسنة ببيان النصوص التي تتضمن الأمر الإلهي بالتعايش والتسامح مع الآخر.

وكانت المباحث الثلاثة الأخرى في عرض المنهج الذي سار عليه الرسول ﷺ في تعايشه وتسامحه مع غير المسلمين، وقد إعتمدنا في الجانب الموضوعي على الأُسس التي ينبني عليها التعايش والتسامح فكان أولها الحرية، فخصصنا مبحث للحرية وتناولنا فيه الحرية بمختلف صورها القولية والفعلية والسلوكية، ومن ثم بيان الثمار والآثار التي تترتب عليها على المستوى الفردي والجماعي للمسلم وغيره أيضا، وكان الأساس الآخر هو العدل وقد تضمن الحديث عن مسألة الحقوق التي تكون لغير المسلم، والواجبات التي تترتب على غير المسلم الذي يعيش في مجتمع إسلامي، وبعض الآثار المترتبة على العدل مع غير المسلمين، من جانبه الفردي والجماعي للمسلم وغيره، وكان المبحث الأخير في الحديث عن أساس الإحسان وتضمن الإحسان الفردي للآخر وهو إحسان المسلم إلى غير المسلم، والإحسان الجماعي الذي تضمن مختلف صور الإحسان للآخر بصفته الإجتماعية، وأخيرا الثمار والآثار المترتبة عن الإحسان، بصفتها الفردية للمسلم وغير المسلم والجماعية لكلهما.

وأخيراً خاتمة تضمنت النتائج المتحصل عليها من خلال البحث والتي قمنا بإستخلاصها، من خلال مختلف العناصر في البحث، وبعض التوصيات المرجوة من المبحث، والتي ربما تساهم في فتح المجالات للتوسع في الموضوع ونشره، لتعم الفائدة بين الناس.

9/ ضوابط الدّراسة: لقد ضبطنا بحثنا بجُمّلة من الضوابط ، منها ما هو شكلي ومنها ما هو موضوعي، وهي:

أولاً: الضوابط الموضوعية:

أ- ضبط المصطلحات:

- **الآخر:** إنّ مصطلح الآخر الذي تناولناه في ثنايا بحثنا في مختلف عناوينه وفقراته نقصدُ به الـــمُخالف في المِلّةِ.
- **المجتمع:** المقصود به المجتمع الإسلامي؛ عيش الآخر ضمن المجتمع الإسلامي.

ب- التقسيم: في معرض سيرنا لضبط الموضوع تطرقنا إلى الكليّات التي تصدُر عنها مختلف صور التعايش والتسامح مع الآخر

الإستدلال: لأن موضوعنا يتعلق بالمنهج النبوي وقفنا عند مختلف الشواهد من معاملة النبيّ ﷺ للآخر، يحول التطرق إليها دون المطلوب في بحثنا، فإستشهدنا بجملة من الشواهد التي تُظهر لنا المنهج النبوي في صورته التي تُحقق لنا المطلوب.

ثانياً: الضوابط الشكلية:

أ- الآيات القرآنية: وضعنا هذا الرمز ﴿..﴾ في بداية الآية ونهايتها، مع ذكر السورة ورقم الآية في التهميش؛ حتى لا يتشوش تفكير القارئ، وحتى يخلو المتن من كثرة الأقواس والرموز وغيرها.

ب- الأحاديث النبويّة: وضعنا هذا الرمز «...» لكلام النبي ﷺ، وهذا الرمز "..." لكلام غيره وأي نص مقتبس حرفياً سواء كلام صاحبة أو أخذه حرفياً من مصدره.

ت- تهميش الحديث: تمّ ذكر اسم الكتاب وصاحبه ثم الباب ورقم الحديث وأخيرا الجزء والصفحة، وما كان في الصحاح إكتفينا بذكره فقط، وما كان في غير الصحاح ذكرنا حكمه.

ث- المختصرات: (ج: جزء)، (ط: طبعة)، (د.ت: دون تاريخ)، (د.ط: دون طبعة)، (تحق: تحقيق)، (ه: هدري)، (م: ميلادي)، (ت: توفي)، (ص: صفحة)، (د.ن: دون نشر)، (...: بعض الكلام المحذوف).

ج- التراجم: إكتفينا بالترجمة لمن إرتأينا بأن ترجمته تخدم البحث، ذلك أنّ التوسع في التراجم ليس مقصودا في البحث، وبُعداً عن إثقال الهامش والتوسع فيه على حساب المطلوب من البحث.

مبحث تمهيدي

مفهوم التعايش والتسامح مع الآخر في المنهج النبوي وأصالته

احتوى على أربع مطالب، وهي:

- المطلب الأول: مفهوم التعايش والتسامح.
- المطلب الثاني: مفهوم الآخر.
- المطلب الثالث: تعريف المنهج النبوي.
- المطلب الرابع: أصالة التعايش والتسامح مع الآخر في المنهج النبوي.

المبحث تمهيدي: مفهوم التعايش والتسامح مع الآخر في المنهج النبوي وأصالته.

من المهم قبل الشروع في البحث التعرف على مصطلحات البحث وتحديد مدلولاتها، سواءً اللغوية أو الاصطلاحية، ومن خلاله أيضًا يتم ضبط البحث حتى تتضح معالم البحث، فالأساس والمنطلق في البدء بتوضيح معاني البحث، ومن هنا سنقوم بتعريف كل من التعايش والتسامح والآخر والمنهج النبوي في المطالب التالية:

المطلب الأول: مفهوم التعايش والتسامح.

إنّ كلمتا التعايش والتسامح تحتويان على عدد كبير من المعاني، وقد ذُكرتا في عدد من الكتب وفي مجالات مختلفة، سنحاول ضبطها مع إبراز المعنى المراد من البحث، وسنوضح ذلك فيما يلي:

أولاً: مفهوم التعايش:

التعايش في اللغة: للتعايش في الجانب اللغوي عدد من الاشتقاقات، سنحاول ذكر المعاني القريبة من المراد الذي عليه البحث، بُغية الوصول لمعنى يضبط البحث، فالتعايش مصدر ثلاثي مشتق من عاش، ومداره على المعاني الآتية:

1/ بمعنى الحياة: عاش عيشًا، وعيشة ومعاشًا: صار ذا حياة، فهو عائش.[1]

2/ العيش الحسن: جعله يعيش يقال أعاشه الله عيشة راضية.

3/ المودة: عاشوا على الألفة والمودة، ومنه: التعايش السلمي.[1]

1ــ رد العامي إلى الفصيح، أحمد رضا، (د.ط، دار الرائد العربي: بيروت، 1401هـــ/1981م)، ج18، ص30.

4/ ما تكون به الحياة: والعيش معناه ما تكون به الحياة من المطعم والمشرب والدخل والخبز ويقال عيش بني فلان اللبن أي يعيشون عليه.

5/ حال الإنسان: والعيشة تعني حالة الإنسان في حياته ويقال عاش فلان عيشة صدق وعيشة سوء.

6/ ما يمكن أن تكون به الحياة: المعاش، ما تكون به الحياة من المطعم والمشرب ونحوهما وزمان التماس العيش ومكانه والمرتب الذي يتقاضاه من قضى مدة معينة في خدمة الحكومة بعد انقطاعه عن العمل.[2]

بعدما تمَّ عرض البعض من مدلولات التعايش اللغوية، والتي ضمت عدد من المعاني التي نقصدها في البحث، نخلص لكون التعايش هو: **"حالة الإنسان في الحياة"**.

التعايش في الاصطلاح: إذا دققنا في مدلول مصطلح "التعايش" نجد أن البحث فيه يقودنا إلى جملة من المعاني التي تحمل مفاهيم متغايرة فيما بينها، منها التعريفات التي تحمل المعنى التعايش بالإطلاق بمختلف صوره إجمالا، ومنها التعريفات المقيدة التي تعمقت في مفهومه ومدلوله ليصبح أعمق وأدق، ولكن أغلب التعريفات تعرف التعايش بإطلاقه، فكان يحتوي جملة من المعاني:

1_ **التعايش السلمي**: هو شعار سياسي يعني البديل عن العلاقة العدائية بين الدول ذات النظم الاجتماعية المختلفة، وتوسع فأصبح يستخدم حتى في العلاقات بين أتباع الديانات المختلفة في الدولة الواحدة،(مشكلة الحرب والسلام، مجموعة من أساتذة معهد الفلسفة وأكاديمية العلوم بالإتحاد السوفيتي، ترجمة: شوقي جلال وسعد رحمي، د.ط، دار الثقافة الجديد: مصر، د.ت، ص210).

2_ المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون، تحق: مجمع اللغة العربية، (ط:4، مكتبة الشروق الدولية: القاهرة، 1429ه/ 2008م)، ج2، ص640.

1/ تعريفات عامة ومطلقة لمعنى التعايش:

أ. **سهولة العيش مع الآخر المختلف**: وهذا ما يبدو في تعريف **عبد السلام بلاجي**: "العيش مع الآخر المختلف جنسا أو دينا أو لغة أو الحضارة، والقدرة على ذلك العيش بيسر دون صعوبة أو حرج"[1]

يبدو أن هذا التعريف قد عمم التعايش مع الآخر فلم يحدده بدين أو غيره، فكان التعايش مع الآخر المتباين معه، وذلك بسهولة دون صعوبة أو حرج؛ أيّ بدون مشقة وعناء، أو تضايق من كون الآخر مختلف عنه، ويظهر أن هذا التعريف قد أغفل ضبط التعريف في كلمة "بسير دون صعوبة أو حرج"، فالتعايش مع الآخر قد يكون متضمن لبعض الصعوبات فضابط الصعوبة أو عدمها ليس التعايش معه بل تكون ضمن قواعد تُنظم علاقة الإنسان بالآخر، وقد تميز هذا التعريف على ما يبدو أنه جعل التعايش ضمن إطار تقبل الآخر وهذا ما يظهر في قوله: "بسير"، وهذا ما يجعل التعايش يحمل معنى جميل.

ب. **اتفاق وتنظيم**: ويظهر ذلك في تعريف مصطفى حسين الكبيسي: "اتفاق بين طرفين دينيا أو فكريا أو إقليميا أو عنصريا على تنظيم وسائل عيشهما، ولديهما رغبة متبادلة في ذلك على وفق قواعد أساسية محددة، تقوم على توزيع الموارد والمنافع"[2]

يظهر من كلامه أن التعايش عقد اجتماعي بين طرفين أو جماعي على بعض الأمور التي يمكن من خلالها تنظيم مجتمعاتهم، لكن قد يكون هذا العقد على أمور غير مقبولة شرعا أو محرمة مثلما هو حاصل في المجتمعات الغربية، فمصدر القواعد لدى المسلمين لا يؤخذ بالاتفاق بل يؤخذ من القرآن والسنة النبوية، فكان هذا التعريف على أساس وضعي، وهنا يصبح التعايش أمر متغير حسب تغير الاتفاق، فالأساس يصبح طارئ وليس أصيل ودائم، فالمُراد هو التعايش المبني على الأصل الديني، وليست كل الأديان تدعو للتعايش فهناك من

---

1 _ الإسلام وثقافة التعايش وتعايش الثقافات، عبد السلام البلاجي، (د.ط، الندوة العلمية الدولية: تونس،1427ه/ 2007م)، ص11.

2_ أحكام التعايش مع غير المسلمين في المعاملات والأحوال الشخصية، مصطفى مكي حسين الكبيسي، (ط1، دار النفائس للنشر والتوزيع: عمان، 1443ه/ 2013م)، ص25.

الأديان من تحرم على أتباعها ومعتنقيها التعايش مع غيرهم وتحثهم على الانطواء، فهنا كان التعريف مُتروي على ناحية الاتفاق الذي يتحدد على حسب المتفق عليه وقد يتغير الاتفاق حسب الحالة أو الموقع أو غيرها من المقاييس المبني عليها، بل قد يتعدى ذلك إلى أن يتفق على أمور قد تكون غير مقبولة شرعا عند المسلمين كإباحة شرب الخمر وما إلى ذلك، فكان التعريف ضيق من ناحية تقييده بالاتفاق الذي غالبا ما يكون عن فئة أو جماعة أو إقليم وهو محدد، وكذلك التعريف موسع من كونه لا يقف على اختلاف محدد بل قد يكون جنس أو لون أو دين وغيرها.

2/ التعريفات المقيدة للتعايش:

أ. التواصل والتعاون والإحسان: "هو التواصل مع الآخر بجميع أشكال التفاعل والتعاون والتكامل الإيجابي البناء المنبثق عن الإحسان والرفق والرعاية والعناية بين المسلم فرداً ومجتمعاً والآخر فرداً ومجتمعاً، بُغية الوصول لما فيه مصلحة الطرفين دينيا ودنيويا حالا ومآلا، وينتظم هذا التعاون جانب الفكر والاجتماع والسياسية والاقتصاد والثقافة والتربية".[1]

يبدو أن هذا التعريف ركز على التواصل والإحسان مع الآخر، باعتبارهم جزئيات يتضمنها التعايش، وكذلك قيد التعايش بالمسلم وغيره، فالمقياس هنا هو الاختلاف الديني، الذي يبنى عن الآخر، ويوسع الدائرة في الآخر المختلف بكونه غير المسلم غير محدد من أية ديانة أخرى، فمنظور التعريف من نظرة إسلامية، ووسع الكاتب في جوانب التعاون في الفكر والثقافة وغيرها مما يجعل من التعريف مميز بكونه يجعل من التعايش أمر إيجابي يحث على بناء مصلحة عامة للجميع، ومما يُلفت النظر في هذا التعريف ويجعله متميزا قول صاحبه: "مصلحة الطرفين دينيا ودنيويا حالا ومآلا" وهو ما يؤدي بالمسلم وغيره

1_ الفتاوى الإسلامية من دار الإفتاء المصرية، زكريا البري، (د.ط، وزارة الشؤون الدينية: القاهرة، 1400ه/ 1980م)، ص39.

لمصلحتهما في الدنيا ونيل المسلم المصلحة كذلك في الآخرة أيّ؛ الأجر والثواب بتعايشه مع الغير والإحسان إليه وغيرها، وأغفل صاحب التعريف القواعد التي يسير عليها المسلم في هذه المعاملة أو مصدرها، فالتعاون والتفاعل والتواصل مع الآخر يكون وفق ضوابط وقواعد يسر عليها كلاهما وهذه القواعد إما وضعية أو دينية أو غيرها.

ب. التفاعل والتقبل: "هو تفاعل متبادل بين طرفين مختلفين في العادات أو المعتقد والدين، ويكون في المجتمعات المتنوعة الدِيانات والثقافات، والتي ينتمي أفرادها إلى أصول مختلفة في الثقافة والدِين، فالتعايش يبدأ من الاعتراف بالآخرين والعمل على قبولهم كما هم".[1]

يظهر من خلال التعريف أن التعايش هو تأثر بين طرفين مختلفين عن بعضهما سواء في العادات أو المعتقد أو الدين، فلم يقيد صاحب التعريف التأثر بين الطرفين بكون التأثر إيجابي أو سلبي، فقد يكون هذا التأثر يُنافي ما جاء به دين أحدهم، فيصبح هذا التأثر سلبي، بل على المسلم محاولة التأثير في غير المسلم وأن لا يكون متأثر به، فكلمة "تفاعل متبادل" تجعل من الإنسان مؤثر ومتأثر وهنا يكون فيها خلط في المبادئ وعدم الثبات على الدين وغيرها، وكذلك من الجيد تقييد "العمل على قبولهم كما هم" فالتعايش مع الآخر لا يعني قبوله كما هو، وليس التقبل هو الموافقة على ما هو عليه أو على ما يقوم به، فحين يتقبل المسلم أفاعل غير المسلم الشركية فهنا هو مؤيد له، والله تعالى يقول: ﴿**لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ**﴾[2]، فتقبل يضبط بكونه يتقبل وجوده واختلافه ورأيه وغيرها، ولكن لا يقبل ما هو عليه من شرك أو أفعال تنافي الإسلام، والتعريف يتوسع في كونه غير مقيد باختلاف بذاته في لون أو جنس أو دين، ومن الجانب

1_ الأقليات في أثيوبيا الأنثروبولوجيا الاجتماعية، شروق رياض مصباح، (د.ط، العربي للنشر والتوزيع: القاهرة، 1440ه/ 2019م)، ص189.

2_ سورة آل عمران: الآية 28.

الإيجابي للتعريف كونه يجعل من التعايش "يبدأ من الاعتراف بالآخرين"، أي الاعتراف بوجود الاختلاف وهو أمر مهم في التعايش مع الآخر.

من خلال ما سبق من التعريفات يظهر أن في التعايش جانبين أحدهما سلبي وآخر إيجابي؛ فالأول سلبي بمعنى التنازل عن العقيدة ومشاركة الآخر، والآخر ايجابي ويعني التواصل إلى مستويات أخلاقية في الحوار والاتفاق على أسس العيش والتصالح وتقدير الاختلاف والاعتراف بالتعددية.[1]

وخلاصة التعريفات بعد التطرق للتعريفات المطلقَةُ للتعايش التي تعني تقبل الآخر المختلف بسهولة ودون حرج، والمقَيَدَةُ التي تجعل من تتمركز على جانب التعامل والتفاعل معه، يمكن الاستفادة من المعاني المذكورة للتعايش المختلفة، فنأخذ المعاني الإيجابية للتعايش وننفي النقائص منها، ومنه يمكن لنا أن نستخلص تعريف للتعايش من التعريفات المطلقة التي تجعل منه مع ربطه بالمجال الديني، ونأخذ أيضا من التعريفات المقيدة للتعايش التي تجعل منه تعامل مع الآخر، ومنه نقول: **"التعايش هو العيش مع الآخر القائم وفق ضوابط دينية"**.

ثانيًا: مفهوم التسامح:

إنّ التسامح من المفاهيم الغامضة التي تحتاج كثيرا من الإيضاح، وهذا لا يكون على مستوى صعوبة المفهوم وعمقه الفلسفي فحسب، بل على مستوى صعوبة تطبيقه على أرض الواقع أيضا؛ لأنه يحدد لعلاقة في التعامل مع الآخر المختلف،[2] فالتسامح يعد مفهوما "أخلاقيا فكريا تنظيريا"، تم تفعيله لمواجهة مفاهيم التشدد والتعصب والانغلاق والانحياز

1_ "التعايش الحضري"، سلمان فهد العودة، (مقال بجريدة الوسط البحرينية، العدد: 3، ربيع الأول 1431ه / مارس 2010م، دراسات إسلامية: المملكة العربية السعودية،)، ص34.

2_ إشكالية التسامح في الفلسفة الغربية من المفهوم إلى التاريخ، علاء كاظم الربيعي، (ط1، دار قناديل: بغداد، 1441ه/2020م)، ص7.

والعداء والإفراط والتفوق على الآخرين، ولاسيما في الأفكار والآراء والاعتقادات الدّينية منها والتاريخية والسياسية والاجتماعية والثقافية والعراقية، فتعددت دلالاته واتسعت طروحاته، فصار يعبر عنه بلغة الحوار وعلى وفق ما يعرف في حاضرنا المعاصر من حوارات تنطلق من (مفهوم التسامح)، لذلك سنقوم بعرض تعريفات لغوية واصطلاحية ثم نضبطه مع ما يتماشى وموضوع بحثنا:

التسامح في اللغة: مصدر للفعل الرباعي سامح، يسامح، سمح، أي لين في المعاملة والمسامحة تعني: المساهلة، وتأتي بمعنى السهولة والانقياد،[1] وللتسامح جملة من المعاني نذكر منها:

1/ السهولة والسلامة: ذكر أبو أحمد بن فارس في معجم مقاييس اللغة: "السين والميم والحاء" أصل صحيح يدل على سلاسة وسهولة.[2]

2/ المسامحة: المساهلة، وفي **الحديث قال** ﷺ: «**أحب الدِين إلى الله الحنيفية السمحة**»[3]، **قال ابن حجر العسقلاني:** السمحة أي السهلة، أي أنها مبنية على السهولة.[4]

3/ الجود: جاء في اللسان: "سمح" من السماح، والسماحة: الجود، وقد قال عدي بن الرقاع هو يمدح الوليد بن عبد المالك:

غلب المساميح الوليد سماحة وكفى قريش المعضلات وسادها.

المعنى نفسه ذهب إليه صاحب **المعجم المنجد** فـــفيه، أن "سمح سمحا وسموحا وسماحة وسمحا وسماحا، صار من أهل الجود والسماحة".[1]

1_ لسان العرب، جمال الدين ابن منظور، (ط3، دار صادر: بيروت، 1374ه/ 1955م)، ص490.

2_ معجم مقاييس اللغة، أبو حسن أحمد ابن فارس، (ط3، مكتبة الخانجي: مصر، 1402هـ/ 1982م)، ج3، ص99.

3_ الصحيح، البخاري، مصدر سابق، باب الدّين يسر، حديث رقم: 29، ج1، ص77.

4_ التسامح في الإسلام المبدأ والتطبيق، شوقي أبو خليل، (ط1، دار الفكر المعاصر: بيروت، 1414ه/ 1993م)، ص39.

4/ الانقياد والمطاوعة: جاء في المعجم الوسيط، أسمح: سمح، وقال: أسمحت نفسه: ذلت وأطاعت وانقادت..، سامحه وافقه مطلبه وبذنبه، عفا عنه..، ويقال في السامح سامحك الله.[2]

يبدو من خلال ما ورد في المعاني اللغوية للتسامح أنه نوع من الكرم والتفضيل والجود، وليس حقا يستحقه الآخر، فهو لا يعني منح الحق في الحرية الدينية، وإنما هو مجرد سخاء وتفضل، وهو يعبر عن "سلوك ذاتي واختياري".[3]

التسامح في الاصطلاح: التسامح مقصوده عام ولقد عُرف بالكثير من التعريفات سنقتصر على بعضها ثم نحدد المقصود ونضبطه:

1/ الاحترام: "التسامح هو احترام الفرد لآراء الآخرين واحترام عقائدهم وأفكارهم وعاداتهم وتقاليدهم، وإن كانت لا تنسجم مع أفكاره"[4]

يظهر من خلال ما ورد في هذا التعريف أن مقصوده عام يشمل حرية الإنسان، أيّ؛ أن لكل إنسان الحرية في تبني ما أراد من أفكار أو غيرها ويُحترم رأيه، وإن كان مخالف للآخر في عقيدته أو فكره أو غيرها من المجالات، ومما يوسع هذا التعريف كونه غير مقيد للاختلاف بكونه في الدين أو فكر أو ثقافة وما إلى ذلك، ولكن يقيده بأن يكون الإنسان محترم لذلك الاختلاف والاحترام ما يكون به المجتمع في آداب واعتبار للغير وهو ما يميز المجتمعات المتشبعة علميا ودينيا.

---

1 _ المنجد في اللغة، لويس معلوف، (د.ط، دار المشرق: بيروت، 1403ه/ 1983م)، ص431.

2_ المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون، مصدر سابق، ج2، ص447.

3_ إشكالية التسامح في الفلسفة الغربية من المفهوم إلى التاريخ، علاء كاظم الربيعي، مرجع سابق، ص16.

4_ محتويات كتب التربية الوطنية والمدنية المقررة في فلسطين كأحد التحديات التربوية المعاصرة للإسلام، عبد الهادي مصالحة، (ط1، الجامعة الإسلامية غزة: فلسطين،1427ه/ 2007م)، ج1، ص8.

2/ التفهم: "موقف ايجابي متفهم من العقائد والأفكار يسمح بتعايش الرؤى والاتجاهات المختلفة بعيدا عن الاحتراب والإقصاء، على أساس شرعية الآخر المختلف دينياً وحرية التعبير عن آراءه وعقيدته".[1]

يبدو أن هذا التعريف أيضاً يؤكد على حق الإنسان في تبني ما أراده من أفكار ويؤكد على حرية الآخر، لكن أضاف كلمة "موقف ايجابي متفهم" ويظهر من كلامه أن التسامح هو عبارة عن النظر للآخر بتفهم ومحاولة تقبُله من الناحية الوجودية بكونه حُر وهذا ما يظهر من قوله "حرية التعبير عن آراءه وعقيدته"، ومما يجعل التعريف مقيد بالدين قوله "الآخر المختلف دينيا"، و لم يذكر الدين الإسلامي ولكنه بين ذلك في قوله "أساس شرعية الآخر المختلف دينيا.." وهذا ما نجده في الدين الإسلامي الذي يمد للآخر الحرية، ومما يميز هذا التعريف عن غيره كونه يذكر الرابط بين التعايش والتسامح، بكون التسامح يسمح بالتعايش وفق رؤى مختلفة في جو خالٍ من الحرب.

3/ السلوك التواصلي: "هو اتجاه في السلوك، يحمل فكرة التواصل بين الأنا والآخر، وهو يستند إلى السماح للآخر بالحق في التعبير عن آراءه التي لا يسيغها الأنا".[2]

يبدو أن هذا التعريف قيد التسامح ضمن السلوكات التي يفعلها الإنسان اتجاه الآخر، من ردود أفعال في تعاملهم معه، فكان هذا التعريف مقيد بالسلوكات مع الآخر دون غيرها من الجوانب الأخرى.

4/ التعايش: "المساكنة والتعايش في إطار رؤية إسلامية تحترم حق الآخر في الرأي والعقيدة والفكر"[1]

1_ "مفهوم التسامح الإسلامي وانعكاساته على واقعية التعايش السلمي"، رغد سليم داود، (مجلة الحكمة، العدد 36، 1436ه/ 2015م، مجلة دراسات فلسفية)، ج15، ص918.

2_ المرجع نفسه.

يظهر أن هذا التعريف واسع يشمل احترام الآخر سواء فيما يتعلق برأيه الفكري أو العقدي وغيره، لكنه يبقى محدود في إطار الرؤية الإسلامية، ويتقيد هذا التعريف بجعل التسامح عبارة عن إعطاء الآخر حقه في التعبير عن رأيه، وغيب جوانب عديدة من التسامح كالمعاملة الحسنة معه وغيرها فلا يكون التسامح مقتصر على جانب حقوق وواجبات فقط، وما ميز التعريف كونه مقيد برؤية إسلامية أيّ؛ كون الرؤية الإسلامية للآخر تعطيه حق الحرية.

5/ التحمل: عرفه **أبي الأعلى المودودي**: " أن نتحمل عقائد غيرنا وأعمالهم على كونها باطلة في نظرنا".[2]

يبدو من خلال التعريف أن التسامح هو الصبر، أيّ؛ كون الآخر المخالف في الدين هو مشقة على عاتق المسلم، وعليه تحمله والصبر عليه وعلى عقيدته وعمله، ما قيد به التعريف كون المتسامح هو المسلم وعليه تحمل غير المسلم والصبر عليه، مع الاعتقاد بأن أعمال غير المسلمين باطلة وغير مقبولة في نظرنا، ما يجعل التعريف موسع كون الكاتب لم يحدد الآخر المختلف بدين محدد بل ذكره بكونه غير المسلم بصفة عامة، وما ميز هذا التعريف عن غيره تقييد وضبط التسامح بكون المسلم يتقبل حرية الآخر لا عقيدته.

6/ المساهلة واللين: "يعني المساهلة والتساهل واللين في الأفعال والأقوال".[3]

يظهر أنّ هذا تعريف عام للتسامح يعني التساهل بصفة عامة، دون تخصيص للمسلمين أو غيرهم ودون تقييد للمختلف أو المتفق، فجعل التعريف من التسامح معاملة حسنة

1_ حقيقة التسامح في الإسلام، سليمان الدريع علي، (ط1، مكتبة ابن كثير: الكويت،1430ه/ 2009م)، ص11.

2_ الإسلام في مواجهة التحديات المعاصرة، أبو الأعلى المودودي، (ط4، دار القلم: الكويت، 1440ه/ 1980م)، ص39.

3_ مفهوم التسامح الإسلامي وانعكاساته على واقعية التعايش السلمي، رغد سليم، مرجع سابق، ص8.

يتحلى بها الإنسان في أفعاله وأقواله، وما يغيب عن التعريف كونه لم يخصص الفئة التي تكون فيها المسامحة، و لم يحدد دين دون غيره.

ومما نلخص إليه من جميع ما سبق حول المعاني الواردة في التسامح، نرى بأن كل منهم ركز على جانب من الجوانب وأغفل بعضها، وبعضها عمم التسامح و لم يضبطه أو يقيده بالجانب الديني، فنستفيد من التعريفات ونأخذ منها ما هو إيجابي في التسامح ونترك ما هو سلبي مما سبق، ونحاول وضع تعريف تتوفر فيه كل الضوابط التي تجمع التسامح مع الآخر وتتضمن معنى التعايش معه أيضا، فالتسامح هو: "التعايش مع الآخر المختلف دينياً واحترام موقفه".

- **علاقة التعايش بالتسامح:** بعدما تمّ عرض كل من مفهوم التعايش والتسامح، نذكر العلاقة بينهما، فبعد النظر للتعايش والتسامح من مختلف التعريفات سواء اللغوية ومدلولاتها أو الاصطلاحية وتنوعها نرى أن التعايش والتسامح مترابطان معاً، كون الإنسان في التعايش مع الآخر يتسامح معه أيضا، فيعيش الإنسان مع الآخر بسهولة واحترام وحرية، وفي نفس الوقت يتسامح الإنسان مع الآخر بتفاهم وتفاعل معه وتعامل حسن، فالاحترام والمساهلة واللين وغيرها من المضامين لمعنى التسامح، الذي يعني على مستواه الفردي التوليف بين الاعتراض والقبول فليس كل ما ترفضه عقليا أو تناقضه عقديا، تمارس بحقه القطيعة والحرب، والمطلوب التسامح، الذي يحتضن في جوهره الاعتراض والقبول في آن واحد،[1] وهو ما يمكن من خلاله التعايش مع الآخر المختلف للوصول لحياة سعيدة لكلا الطرفين.

1_ إشكالية التسامح في الفلسفة الغربية من المفهوم إلى التاريخ، علاء كاظم الربيعي، مرجع سابق، ص17.

المطلب الثاني: مفهوم الآخر:

نتطرق إلى مفهوم الآخر الذي عُرف بالعديد من التعريفات بحسب المعنى الذي يقصد من النص أو القائل، سنتطرق لمفهوم الآخر لغة ثم اصطلاحا، ونُحدد بعدها المعنى المقصود في هذا البحث كخلاصة عامة أو حوصلة لمعنى الآخر.

أولاً: الآخر في اللغة: الآخر في كتب اللغة متعددة المعاني، وكلها مشتقة من(أ، خ، ر) وكل منها تتحدد حسب اللفظ أو المعنى المُراد منه، سنعرض البعض من دلالته اللغوية التي تقارب ما هو مقصود في بحثنا هذا:

1/ الغير: عرفه ابن منظور في لسان العرب: "الآخر بالفتح أحد الشيئين، وهو اسمٌ على أفعل والأنثى أخرى..، الآخر بمعنى غير، كقولك: رجل آخر وثوب آخر، وأصله أفعل من التأخر فلم اجتمعت همزتان في حرف واحد استثقلتا، فأبدلت الثانية ألفاً لسكونهما، وانفتاح الأولى قلبها"[1]

2/ أحد الشيئين: والآخر يرد أيضا بمعنى أحد الشيئين ويكونان من جنس واحد.

قال امرؤ القيس:

إذا قلت هذا صاحب قد رضيته وقرت به العينان بدلت آخـــــــرا.[2]

3/ الواحد: بالفتح بمعنى الواحد ووزنه أفعل، قال **رضى الدين الصَّغَّاني:** "الآخَرُ": أحد الشيئين يقال جاء القوم فواحد يفعل كذا، و"آخرُ" كذا، أي: وواحد.[3]

4/ أُخرى: بمعنى الواحدة أيضا، قال تعالى: ﴿**فِئَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَى كَافِرَةٌ**﴾،[1] **قال أبو الخطاب عبد الحميد الأخفش:** إحداهما تقاتل، و"الأُخْرَى" كافرة.[2]

1_ لسان العرب، جمال الدين ابن منظور، مصدر سابق، ص38.

2_ المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون، مصدر سابق، ج1، ص8.

3_ المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، تحق: عبد العظيم الشناوي، (ط2، دار المعارف: القاهرة،1437ه/ 2016م)، ج1، ص7.

من خلال ما تمّ عرضهُ سابقًا حول المعاني اللغوية لكلمة الآخر، نستخلص أن الآخر: هو "**الغير**".

الآخر في الاصطلاح: يشكل الآخر في تعريفه الاصطلاحي عدد كبير من الجدالات والتضارب في الأقوال والآراء، فهو محل جدل بين كثير من العلوم، منها الأدب والفلسفة والأدب العربي وغيرهم، فالآخر البعض منهم يعتبره الذات، فهو مرتبط بالأنا...، لقد عُرف بتعاريف عِدّة، من بينها:

1/ غير الذات: "هو الطرف غير الذات أو هو الطرف المقابل للذات، كما نفهم أيضا أن ثمة تلازم بينهما"[3]

يظهر أن هذا التعريف يجعل من الآخر شيء متلازم مع الذات لا ينفك عنها فهو ما يجعله يشعر بذاته، وهذا التعريف غير كامل ولا يمكنه وصف الآخر بهذا اللفظ المجرد، ولو أنه ذكر شيء مهم وهو أن الأنا لا تشعر بوجودها دون الآخر.

2/ مكمل للذات: "حضور يحتد فيه شعور الذات بذاتها وتزداد رغبتها في الاكتمال عبر الامتزاج به أو بما يرمز إليه"[4]

يبدو أن هذا التعريف مفصل قليلا عن التعريف السابق بحيث جعل من الآخر شيء له قيمة وتأثير على الذات بحيث تريد النفس الامتزاج مع الغير أو تريد المعاشرة معه ...، فالذات تبحث عن الغير حتى تشعر بذاتها وتكتمل وتتعايش مع غيرها.

1_ سورة آل عمران: الآية 13.

2_ المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون، مصدر سابق، ج1، ص8.

3_ جدليات الذات والآخر في الشعر الأموي، فاضل أحمد القعود، (ط1، دار غيداء للنشر والتوزيع: عمان، 1433هـ/ 2012م)، ص33.

4_ مقاربة الآخر مقارنات أدبية، سعد البازعي، (ط1، دار الشروق: القاهرة، 1387ه/ 1968م)، ص12.

3/ المغاير الكلي: "هو المختلف في الجنس أو الانتماء الديني أو الفكري، أو العرقي"[1]

هذا التعريف عام وشامل للآخر وهو الذي يختلف عن النفس في جانب من الجوانب سواء كان الاختلاف في الجنس أو اللغة أو غيرها.

4/ المختلف دينيا: " أما الآخر فنعني به من لا يعتقد عقيدتنا ولا يؤمن بديننا".[2]

هذا التعريف مقيد عن الآخر ويحمل جزء منه فقط، لكنه هو المراد والمقصود في بحثنا هذا، فقد خصص الآخر المختلف دينيا، لكنه أغفل الحديث عن رؤية الإنسان للآخر، و لم يتطرق لعلاقة الإنسان بالآخر المختلف وغيرها.

لقد ذكرت العديد من الشروح للآخر، وحتى يُزال أي التباس أو غموض ويتضح المصطلح نذكر لمحة عن أقوال العلماء في الآخر؛ يقصد به الكافر ظاهرا وباطنا، والآخر؛ يقصد به المُرتد عن الإسلام،[3]والآخر؛ المُخالف في الرأي أو المذهب..، وغيرها من الآراء التي تفصل في معنى الآخر.

يمكن من خلال ما تمّ عرضه سابقاً الجمع بين التعريف اللغوي الذي استخلصنه، والأخذ من بعض التعريفات الاصطلاحية السابقة، لِنُكون تعريف شامل للآخر الذي يُقصد في هذا البحث، وهو: (**الآخر هو الغير المخالف للدِين الإسلامي من أصحاب الأديان الأُخرى**).

1_ إشكالية الأنا والآخر، ماجد حمود، (د.ط، عالم المعرفة: الكويت، 1434هـ/ 2013م)، ص17.

2_"الوعي الإسلامي"، عبد المنعم النمر، (مجلة المسلم، العدد: 483، 1385ه/ 1965م، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية: المملكة العربية السعودية)، ص4.

3_ أحكام التعامل مع غير المسلمين، خالد بن محمد الماجد، (ط1، حملة السكينة: المملكة العربية السعودية، 1425ه)، ص3.

المطلب الثالث: مفهوم المنهج النبوي.

تخصيص البحث بالمنهج النبوي، يستلزم منهجيا الوقوف عند حدود معنى المنهج عموما، ثم تناول المركب الإضافي من خلال تعريف المنهج النبوي.

أولاً: مفهوم المنهج:

لغة: مشتقة من الفعل الثلاثي: نهج، وهي مكونة من (ن، ه، ج)، ويقصد به؛ طريق نَهْجٌ: بين واضح.

1/ الأثر: قال **أبو كبير عامر بن الحليس:** "فأخذته بأقل تحسب أثره نهجا أبان بذي فَريغ[1] مخرف[2]"، والجمع نهجات ونهج ونهوج.[3]

2/السبيل: المنهاج السبيل؛ أي الطريق، ونهج فلانٌ الطريق: أي بينه،[4] والمنهاج والمنهج كالنهج، وهو الطريق الواضح، والطريق المستقيم، ويقال: نهجت الطريق، أبنته وأوضحته.

3/ الطريق: وضحه، والمنهاج، كالمنهج، وفي التنزيل: ﴿**لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا**﴾[5].

4/ الوضوح: أنهج الطريق: وضح، ونهج الأمر وأنهج: وضح،[1] وأوضح، يقال: اعمل على ما نهجته لك، نهج وأَنهج لغتان:[2]

1_ **فريغ:** واسع. (لسان العرب، ابن منظور، مصدر سابق، ج3، ص280).

2_ **مخرف:** وعاء توضع فيه الثمار المقطوفة. (لسان العرب، ابن منظور، مصدر سابق، ج3، ص53).

3_ مجمل اللغة، أبي الحسن أحمد بن فارس بن زكريا الرازي، تحق: زهير عبد المحسن سلطان، (ط2، مؤسسة الرسالة: بيروت، 1406ه/ 1986م)، ج3، ص845.

4_ المصدر نفسه.

5_ سورة المائدة: الآية48.

أنشد يعقوب بن السكيت:

ولقد أضَاءَ لك الطــريقُ وأنْهَجَتْ سُبُلُ المَكَارِمِ والهُدَى بَعْــــــدِي.

5/ البيان: واستنهج الطريق: صار نهجا، واضحا بينا، كأنهج الطريق: إذا وضحَ واستبان، وفلان اسنهج طريق فلان: إذا سلك مسلكه، طريق تناهجة : أي واضِحة بينة.[3]

6/ السلك: نَهَجَ الطريق: سلكه.[4]

بعد عرض المعاني اللغوية للمنهج، يبدو أن المنهج هو **"الطريق السهل الواضح"**

المنهج في الاصطلاح: لقد ورد لفظ المنهج في كثير من المجالات وفي مختلف الأبحاث العلمية، وهو لفظ واسع الامتداد، ويرفق بمعنى يحدده، ومن بين المعاني الواردة في مصطلح المنهج، ما يلي:

1/ الطريق الواضح: وقال **محمد بن قاسم ابن الأنباري:** "المنهاج الطريق الذي لا يكون إلا واضحا".[5]

2/ الطريق السهل والواضح: قال **عماد أبو الفداء إسماعيل ابن كثير:** "الطريق الواضح السهل، والسنن والطرائق".[1]

1_ المحكم والمحيط الأعظم، علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، تحقيق عبد الحميد هنداوي، (د.ط، دار الكتب العلمية: بيروت،1420ه/ 2000م)، ج4، ص171.

2_ تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، (د.ط، دار الكتب العلمية: بيروت،1390ه/ 1971م)، ج6، ص252.

3_ المصدر نفسه.

4_ المصدر نفسه، ص253.

5_ ديوان شعر عامر الطفيل العامري، أبي بكر محمد بن القاسم ابن الأنباري، تحق: المختار الحسيني، (د.ط، دار الكتب العلمية: بيروت، 1390ه/ 1971م)، ص162.

3/ الأساس: "أن المنهج هو مجموعة الركائز والأسس المهمة التي توضح مسلك الفرد أو المجتمع أو الأمة لتحقيق الآثار التي يصبو إليها كل منهم".[2]

ـوفي بحثنا فإن المنهج المراد هو ما تعلق بالمركب الإضافي **"المنهج النبوي"**، وهو ما سنذكره تالياً، فتعريف المنهج عام يصلح لكل جوانب الحياة ومجالاتها، كالزراعة والصناعة والتجارة والتربية وغير ذلك. ومن هنا كان لا بد من السير خطوة نحو التخصص.. نحو النبوي.[3]

ثانيا: المنهج النبوي: بعد التطرق لتعريف المنهج في اللغة والاصطلاح، نقوم بذكر المنهج النبوي كمصطلح مركب، وهو ما نقصده في هذا البحث:

1/ طريق النبي ﷺ في الإرشاد: "هو الطريق الواضح البين المستقيم الذي سلكه النبي ﷺ بتوجيه من ربه جل جلاله لفهم النصوص الشرعية، وتصحيح العقيدة وتعليم التشريع الإسلامي للناس كافة"[4]

يظهر من خلال التعريف كأنه يميل لجانب التشريعات، ويغفل عن الجانب الأخلاقي ومعاملة الرسول ﷺ الحسنة وسلوكاته وغيرها، فالرسول ﷺ كان قدوة حسنة.

2/ منهج يقود الإنسان للسعادة في الدارين: "هو منهج أصيل يسعد الإنسان في دنياه وآخرته".[1]

1ـ تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، تحق: سامي بن محمد سلامة، (ط2، دار طيبة للنشر والتوزيع: الرياض، 1420هـ/ 1999م)، ج3، ص129.

2ـ مناهج النقد الأدبي، عبد الله خضر حمد، (ط1، دار القلم: لبنان، 1438ه/ 2017م)، ص12.

3ـ مناهج التربية أسسها وتطبيقاتها، على أحمد مدكور، (د.ط، دار الفكر العربي:القاهرة، 1421هـ /2001م)، ص13.

4ـ المنهج النبوي في تصحيح العقيدة، محمد بن سلمان بن سليمان بركة، إشراف: سعد بن عبد الله بن حسن عاشور، الجامعة الإسلامية: غزة، كلية أصول الدين،1437ه/ 2016م)، ص3.

يبدو من خلال التعريف أنه ركز على جانب الأصالة في المنهج النبوي؛ أنه منهج أصيل في الدين الإسلامي، يقود الإنسان إلى السعادة في الدنيا والآخرة.

3/ الآليات النبوية في تقويم الفرد: "هو الطرق والآليات والوسائل النظرية والتطبيقية التي اتبعها النبي ﷺ في تعزيز قيم التعايش الإنساني".[2]

يظهر من خلال ما ورد في التعريف أن المنهج النبوي متركز في جانب التربية والتعليم لتقويم الإنسان، وهذا التعريف يتميز عن غيره بكونه يشمل جميع الطرق والوسائل التي تتضمن القولية والفعلية والتقريرية، بحيث يكون التعريف أكثر دقة.

بعد ذكر جُملة من التعريفات للمنهج النبوي نخلص للقول أن كل من تلك التعريفات ذكر جوانب متعددة من المنهج النبوي، والتعريف الذي يظهر لنا أن المنهج النبوي: **"هو مجموعة القيم والمبادئ التي رُسمت من خلال سيرة النبي ﷺ، وكانت بمثابة تقويم للبشرية كافة"**.

المطلب الرابع: أصالة التعايش والتسامح مع الآخر في المنهج النبوي

للإسلام نظرة مستقلة في النفس الإنسانية، تختلف عن غيرها اختلافا أساسيا، وإنّ كانت في الفروع قد تلتقي معها في بعض الأحيان، ونظرة الإسلام في تكاملها وتناسقها

1_ أثر النهج النبوي في صناعة المواقف، مجلة كلية العلوم الإسلامية، يحي حسين أحمد، المجلد السابع، العدد: 13، 1443ه /2013م)، ص5.

2_ منهج الرسول صلى الله عليه وسلم في التربية من خلال السيرة النبوية، منال موسى علي دبابش، إشراف: محمود خليل أبو دف، (الجامعة الإسلامية: غزة، رسالة علمية: للحصول على درجة الماجستير في أصول التربية، 1429ه/ 2008م)، ص6.

وشمولها لكل جوانب النفس وكل جوانب الحياة، غير مسبوقة من الواجهة التاريخية، وما تزال حتى اليوم بعد كل ما ظهر من النظريات، تتفرد وحدها بالشمول والعمق والاتزان.[1]

من أهم خاصيات الدين الإسلامي، أنه ثابت ولا يتغير بزمن أو مكان أو بسبب ظروف أو صراعات، حيثُ أنّه على عكس الأديان الأخرى التي قد تتغير قواعده العامة وأسسه بتغير الظروف، كما هو حال الكثير من الأديان، لكن ميزة المبادئ الإسلامية أنها ربانية الأصول دينية الصبغة، ولهذا وجدت من القبول والاستجابة ما لم تجده شريعة أخرى أو قانون مما يضعه البشر، وقد حفل الواقع التاريخي للأمة الإسلامية في مختلف عصورها، وشتى أقطارها، بأروع مظاهر التسامح.[2]

كان يجدر بنا قبل ذكر الأسس التي يقوم عليها التعايش والتسامح مع الآخر، أن نذكر الأصل الشرعي الذي ينبثق منه التعايش والتسامح مع الآخر ونبينه، والأصالة يرد تحتها مسلكين مهمين؛ أحدهما كون الإسلام كرم الإنسان وجعله ذا قيّمة في الأرض أيّ من ناحية القيمة الإنسانية بصفة عامة، بغض النظر عن كونه مسلم أمّ لا، ثم أمر الدّين الإسلامي المسلمين بالتعايش والتسامح مع غيرهم من كون الأمر يترتب عليه ثواب على فاعله وعقاب على تاركه:

أولاً: كرامة الإنسان:

أخبرنا الله سبحانه وتعالى في محكم تنزيله بأنه كرمنا نحن البشر، وأسبغ علينا نعما كثيرة، بلّ أكثر من أن تعد أو تحصى، فقال تعالى: ﴿**وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا**

1_ سماحة الإسلام، عمر بن عبد العزيز قريشي، (ط3، مكتبة الأديب الذهبية للنشر والترجمة: السعودية، 1426ه/ 2006م)، ص13.

2_ غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، يوسف القرضاوي، (ط3، مكتبة وهبه: القاهرة، 1413هـ/ 1992م)، ص60.

تُحْصُوهَا﴾[1]، كما أن الآيات التي تتناول الإنسان تُمجده لذاته لا لمعتقده، من حيث هو تكوين بشري، وقبل أن يصبح مسلما أو نصرانيا أو يهوديا..، وقبل أن يصبح أبيض أو أسود أو أصفر، وليس صحيح ما يعتقده البعض أن التمجيد خاص بالمسلمين فقط في هذا الباب، بل كثيرا ما نجد الآيات القرآنية والأحاديث النبوي تتحدث بالفظ: الإنسان، بني آدم، الناس، وهذه الألفاظ عامة للخلق،[2]

1/ تكريم الله للإنسان بتفضيله على كثير ممن الخلق: إن الإنسان واحد من مخلوقات الله تعالى، ولكنه ليس مثل سائر المخلوقات الأخرى في قيمته، بل هو متميز عنها، وذلك يبدو فيما جاء في القرآن من احتفال مشهود بخلق الإنسان الأول آدم عليه السلام.[3]

فالإنسان في التصور الإسلامي يحظى بالرفعة وعلوّ الشأن، وذلك باعتباره إنساناً بقطع النظر عن عوارض ذاته من لون أو جنس أو دين، ففيّ الحديث عن النشأة الأولى للوجود الإنساني يسوق الله الناس جميعاً لمنشأ واحد؛ إذ يشملهم بضمير الجمع، ويبين وحدتهم في الأصل ومراحل النشوء على سواء: ﴿**هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ ثُمَّ لِتَكُونُوا شُيُوخًا**﴾[4]، فكانت وحدة الأصل، ثم أراد الله لهذا الأصل التنوع، فخلق منه الأنثى، ثم كانت مشيئة الله أن جعل البشرية منهما، والتمييز بين البشر من الناحية الخلقية لا أساس له في المنظومة الإسلامية بعكس ما نجده عند الأديان الأخرى التي تجعل من غيرهم حيوانات على هيئة بشر وغيرها.

1_ سورة إبراهيم: الآية 34.

2_ مواطنون لا ذميون، فهمي هويدي، (ط2، دار الشروق: القاهرة، 1990م/1410هـ)، ص70.

3_ قيمة الإنسان، عبد المجيد النجار، (ط1، دار الزيتونة: المملكة المغربية، 1417هـ/1996م)، ص6.

4_ سورة غافر: الآية 67.

فالدّين الإسلامي يجعل الإنسان ذو كرامة وقيمة في الأرض، ووحدة الأصل هذه تدعو الإنسان إلى التفكير والتدبر، كيف بالبشرية اليوم تتناحر وهم إخوة؟ كيف بهم يقتل بعضهم بعضا وهم أبناء أبّ واحد وأم واحدة؟ إن وحدة الأصل تدعو البشرية مهما اختلفت أديانهم أو مللهم إلى الاتحاد في إقامة عمرن وصنع حضارة، الإنسان مكرم من الله من الناحية الوجودية ابتداء قبل كونهم مسلمين أم غير مسلمين.

والتعايش والتسامح مع الآخر مبدأ من مبادئ الإسلام التي لم تنفك عنه في أي عصر من العصور، وحرمة النفس البشرية وكرامتها وحقها في العيش الكريم في الدين الإسلامي من حقوقها التي لا تنفك عنها بموجب كونها نفس مكرمة من الله قال تعالى: ﴿**وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا**﴾[1]، من خلال هذه الآية يخبر تعالى عن تشريفه لبني آدم، وتكريمه إياهم، في خلقه لهم على أحسن هيئة وأكملها، قال تعالى: ﴿**لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ**﴾[2] أي يمشي قائما منتصبا على رجليه.[3]

2/ القراءة والكتابة: يتجلى ذلك في قوله تعالى: ﴿**اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ، خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ، اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ، الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ، عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ**﴾[4]، وكذلك قوله تعالى: ﴿**الرَّحْمَنُ، عَلَّمَ الْقُرْآنَ، خَلَقَ الْإِنْسَانَ، عَلَّمَهُ الْبَيَانَ**﴾[5]، فربنا

1_ سورة الإسراء: الآية 70.

2_ سورة التين: الآية 04.

3_ تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل ابن كثير، تحق: سامي بن محمود سلامية، (ط2، دار طيبية: المملكة العربية السعودية، 1420هـ/1999م)، ج5، ص97.

4_ سورة العلق: الآية 01.

5_ سورة الرحمان: الآية 04.

الرحمان الذي نعم بلا غرض تكرم بأن علم سيدنا محمد ﷺ الذي كان أميا القراءة والكتابة، علمه بالقلم الخط والكتابة.[1]

3/ حفظ حقوق الإنسان: لقد شرع الإسلام من الأوامر والنواهي ما يضمن به حفظ الإنسان من كل الجوانب، في نفسه، وعرضه وماله، ودمه، ونسله، وجعل جلب المصالح ودرء المفاسد عنه من مقاصد الضرورية التي يقصد إليها، فما هذا إلا من تكريم الخالق لمخلوقه، ويتجلى حفظ الله عز وجل للناس في قوله تعالى: ﴿**وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ**﴾،[2] وقوله تعالى: ﴿**قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ**﴾[3]، قال **ابن عاشور**: "المقصد العام من التشريع هو حفظ نظام الأمة واستدامة صلاحه بصلاح المهيمن عليه وهو نوع الإنسان، ويشمل ذلك صلاح عقله وصلاح عمله وصلاح ما بين يديه من موجودات العالم الذي يعيش فيه"،[4] فالإنسان كرمه الله بالعقل والنطق والتمييز والخط والصورة الحسنة والقامة المعتدلة وتدبير أمر المعاش والمعاد.[5]

1_ التفسير الوسيط، وهبة بن مصطفى الزحيلي، (ط1، دار الفكر: دمشق، 1422ه/ 2001م)، ج27، ص197.

2_ سورة البقرة: الآية 188.

3_ سورة الأنعام: الآية 151.

4_ مقاصد الشريعة الإسلامية، الطاهر ابن عاشور، (ط2، دار النفائس: عمان، 1421هـ/2001م)، ص148.

5_ الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، أبو القاسم محمود الزمخشري جار الله، (ط3، دار الكتاب العربي: بيروت، 1407هـ/1986م)، ج2، ص458.

وقد انعكست هذه الرؤية الشاملة لكل البشر، وهذا التكريم لكل إنسان على كل بنود الشريعة الإسلامية، وبالتالي انعكست هذه الرؤية الشاملة على كل قول أو فعل لرسولنا ﷺ، وهذا يفسر لنا الطريقة الراقية الفريدة التي تعامل بها الرسول العظيم ﷺ مع المخالفين له، والمنكرين عليه، حيث أنه يتعامل مع نفوس بشرية مكرمة، فلا يمكن إهانتها أو ظلمها أو التعدي عليها أو التقليل من شأنها.[1]

ثانيا: مشروعية التعايش والتسامح مع الآخر:

شريعتنا الإسلامية شريعة كاملة وشاملة، بحيث أنها تكلمت عن أحكام تعامل المسلمين مع بعضهم ومع غيرهم، فقد وردت عدد من الآيات والأحاديث للتعامل مع غير المسلمين[2]، حيث أن التعايش والتسامح مع الآخر ينطلق من أساس شرعي، ومأمور إلهي يوجب على المسلمين أنّ يتعايشوا مع غيرهم وهذا يترتب عليه ثواب وعقاب.

فالتعايش والتسامح مع الآخرين قانون إلهي يهدف إلى تنظيم العلاقات البشرية وفق ضوابط، ولأنه لُبس على الناس في أمر التعامل مع غير المسلمين، ظنّ الكثير من الناس من المتطرفين، أو المغرضين أن دين الإسلامي دين عدوان، وأنه لا يفي بالعهود، وأن حكم الكافر القتل، ويسفك دمه ويؤخذ ماله دون ضوابط شرعية، ودون الرجوع إلى ولاة الأمور، وإلى أهل العلم مما سبب ارتباكا عند المسلمين، وسلّط الكفار على المسلمين،

1_ فن التعامل النبوي مع غير المسلمين، راغب السرجاني، (د.ط، دار أقلام للنشر والتوزيع والترجمة: القاهرة، 1431ه/ 2010م)، ص23.

2_ أحكام التعامل مع غير المسلمين، صالح بن فوزان الفوزان، (ط1، كنوز اشبيلية: المملكة العربية السعودية، 1430هـ/ 2009م)، ص5.

وصار الكفار الآن يصفون كل مسلم بالإرهاب، بسبب تصرفات خاطئة من بعض الجهلة بالدين، فالواجب أن نتقيّ الله سبحانه وتعالى، وأن نرجع إلى ديننا رجوعا صحيحا.[1]

فنرى النصوص الدّالة على معاملة غير المسلمين بالتعايش معهم والتسامح كثيرة، من بينها:

1/ حُرمة الإكراه على الدين: قال تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾[2]، قال **ابن كثير**: "أي لا تكرهوا أحدا على الدخول في دين الإسلام، فإنه بين واضح جليّ دلائله وبراهينه لا يحتاج إلى أن يكره أحد على الدخول فيه، بل من هداه الله للإسلام وشرح صدره ونور بصيرته دخل فيه على بينة، ومن أعمى الله قلبه وختم على سمعه وبصره فإنه لا يفيده الدخول في الدين مكرها مقسورا"،[3] من القواعد المقررة في الشريعة الإسلامية بالنسبة للذميين أن نتركهم وما يدينون؛ فلا نتعرض لهم في عقائدهم؛ فحرية العقيدة حق مضمون للذميين. فقد جاء في كتاب النبي ﷺ كما تقدم لأهل نجران: «**ولنجران وحاشيتها جوار الله وذمة محمد النبي رسول الله على أموالهم وأرضهم وملتهم وغايبهم وشاهدهم وعشيرتهم وبيعهم وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير لا يغير أسقف من أسقفته ولا راهب من رهبانته**».[4]

1_ أحكام التعامل مع غير المسلمين، صالح بن فوزان الفوزان، مرجع سابق، ص25.

2_ سورة البقرة: الآية 256.

3_ تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمر بن كثير، مصدر سابق، ص42.

4_ دلائل النبوية ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، أبي بكر أحمد البيهقي، تحق: عبد المعطي قلعجي، (ط3، دار الكتب العلمية: بيروت،1429ه/ 2008م)، ج5، ص7.

ولما حان وقت صلاة وفد نصارى نجران قاموا يصلون في مسجد النبي ﷺ فأراد الناس منعهم فقال رسول الله ﷺ: «**دعوهم**»، فاستقبلوا المشرق فصلوا صلاتهم، وفيها تمكين أهل الكتاب من صلاتهم بحضرة المسلمين وفي مساجدهم أيضا.[1]

2/ الدعوة للمساواة: كما في قوله تعالى: ﴿**يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ**﴾[2]، أما الرابط الإنساني فهو رابط مقدس فوق كل الاعتبارات من جنس أو نوع أو غيره، كذلك من الآيات التي تنهى عن التمييز بين الناس وأن يكون العدل قائماً بينهم، قوله تعالى: ﴿**وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى**﴾[3]، وهو حكم شامل عام لا يميز بين الناس.[4]

3/ جواز الإقساط لغير المسلمين: فالدين وسع الدائرة ولم يخصص جماعة دون الأخرى بأن يكونوا يهود أو نصارى أو غيرهم، فكان الكلام عام بأن يكون البر والقسط عام للجميع بصرف النظر عن الاختلافات، وهذا ما جاء في قوله تعالى: ﴿ **لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ**﴾.[5]

4/ حُرمة الظلم بالإطلاق: إنّ الشريعة الإسلامية تأبى الظلم في كل صوره، والنهي عن ذلك واضح في آيات وأحاديث لا تُحصى، وهو مرفوض إلى يوم القيامة..، فقد جاء

1_التسامح الإسلامي ودوره في العايش السلمي بين أبناء الوطن، أحمد عرفة أحمد يوسف، (د.ط، دار التعليم الجامعي: الإسكندرية، 1441ه/ 2020م)، ص82.

2_ سورة الحجرات: الآية 13.

3_ سورة المائدة: الآية 08.

4_ أحكام التعامل مع غير المسلمين، صالح الفوزان، مرجع سابق، ص21.

5_ سورة الممتحنة: الآية 08.

في الآية الكريمة التي تتحدث عن صفة يوم القيامة: ﴿**وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا**﴾[1]، والأمر هنا على إطلاقه أيضا؛ فلن تظلم "نفس" يوم القيامة، أيّا كانت هذه النفس، مؤمنة أو نصرانية أو غيرها.[2]

فيروي أبو ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه عز وجل: «**يآ عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا**»،[3] وعن العرباض بن سارية السلّمي قال: "نزلنا مع النبي محمدﷺ خيبر ومعه من معه من أصحابه، وكان صاحب خيبر رجلاً مارداً منكراً؛ فأقبل إلى النبي ﷺ فقال: "يا محمد ألكم أن تذبحوا حمرنا وتأكلوا ثمرنا وتضربوا نساءنا؟"، فغضب يعني النبي ﷺ وقال: «**يا ابن عوف اركب فرسك ثم ناد ألا إن الجنة لا تحل إلا لمؤمن، وأن اجتمعوا للصلاة**»، قال: فاجتمعوا ثم صلى بهم النبي ﷺ ثم قام فقال: «**أيحسن أحدكم متكئاً على أريكته قد يظن أن الله لم يحرم شيئا إلا ما في هذا القرآن ألا وإني والله قد وعظت وأمرت ونهيت عن أشياء إنها لمثل القرآن أو أكثر، وإن الله تعالى لم يحل لكم أن تدخلوا بيوت أهل الكتاب إلا بإذن، ولا ضرب نسائهم، ولا أكل ثمارهم إذا أعطوكم الذي عليهم**»،[4] وهذا الحديث بين لنا أن النبي ﷺ قد أرشد المسلمين لعدم التعدي على غير المسلمين والتعرض لهم بسوء.

1_ سورة الأنبياء: الآية 47.

2_ فن التعامل مع غير المسلمين، راغب السجاني، (د.ط، دار أقلام: مصر،1432ه/ 2010م)، ص23.

3_ الصحيح، مسلم، مصدر سابق، باب: تحريم الظلم، رقم الحديث: 4674، ج12، ص455.

4_ السنن، أبو داود، باب: تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا، رقم الحديث: 3050، ج4، ص656. (حكم الحديث: قال الألباني: صحيح).

وكذلك في حديث آخر رواه عدة من أبناء أصحاب رسول الله على الله عليه وسلم عن آبائهم دنية، عن رسول الله ﷺ قال: «**ألا من ظلم معاهدا أو إنتقصه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفس؛ فأنا حجيجه يوم القيامة**».[1]

5/ حُرمة قتل النفس الإنسانية: فإذا اعتدى المسلم على غير المسلم فقتله أو جرحه فقد ارتكب إثما عظيما، قال رسول الله ﷺ: «**من قتل ذميا أو معاهدا لم يرح رائحة الجنة**»،[2] وهو مستحق للعقوبة،[3] وهذا وعيد شديد على من قتل كافراً معاهدا، وقال سبحانه وتعالى: ﴿**وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ**﴾[4]، والنفس التي حرم الله هي نفس المؤمن، ونفس الكافر المعاهد، فالكافر المعاهد حرم الله نفسه وقتله، ومن قتله فقد خان العهد، وغدر بالذمة فعليه الوعيد الشديد، قال تعال: ﴿**فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ**﴾.[5]

وكذلك الذي ليس بيننا وبينه عهد، لكنه دخل إلى بلادنا بإذن من ولي الأمر، يحمل رسالة من دولته، أو غيرها من الأمور التي يطلب صاحبها الأمان، فهذا مستأمن، قال تعالى: ﴿**وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ**﴾[6]، وهذا هو المستأمن يحافظ على حياته، ولا يتعى عليه، حتى يعود لبلده.[1]

1_ السنن، أبي داود، مصدر سابق، باب: الذمي يسلم في بعض السنة، رقم الحديث: 3052، ج4، ص658. (حكم الحديث: قال الألباني: صحيح)

2_ الصحيح، البخاري، مصدر سابق، بَاب إثم من قتل ذميا بغير جرم، رقم الحديث: 6403، ج21، ص227.

3_ أحكام التعامل مع غير المسلمين، خالد بن محمد الماجد، (ط1، حملة السكينة: السعودية، 1425ه/ 2004م)، ص28.

4_ سورة الإسراء: الآية 33.

5_ سورة النساء: الآية 92.

6_ سورة التوبة: الآية 06.

6/ جواز التراحم بين المسلمين وغيرهم:[2] قال تعالى: ﴿**ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ، أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ**﴾[3]، وهذا يعني أن التعامل الأمثل في حالات التعدد والتنوع هو، بطريقتين: إما الصبر على البلاء حين يكون المؤمنون في مستوى الأقلية العددية، وإما بالمرحمة بمن هو دونهم في مستوى الحياة والسلطة، ولا يحيفوا ويسدوا عليه أبواب الحياة والحرية، بل عليهم بالمعاملة بالحُسنى، قال تعالى: ﴿**يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ**﴾[4]، فالنفقة تكون للمحتاجين والخير يكون عاماً يشمل كلّ أصناف المحتاجين في المجتمع المسلم.

فالقرآن الكريم من خلال الآيات السابقة يهيئ المسلمين لقبول الآخر؛ وذلك بالتنبيه على وجوده والحث على تقبله من الناحية الوجودية والتعايش معه بدون تعصب ولا كره، فالاختلاف واقع بمشيئة الله والحساب والعقاب يكون من الله، ويؤكد الدين الإسلاميّ على وجود أرضية للتعايش والتسامح مع أتباع الأديان الأخرى المختلفة دون اللجوء إلى الصراعات والتراعات.

وبعد ما تم عرض مفهوم كل من التعايش والتسامح والآخر والمنهج النبوي، وتم ذكر التأصيل الديني للتعايش والتسامح مع الآخر، نخلص إلى كون "التعايش والتسامح مع الآخر أمر ضروري في الدين يتم من خلاله مصلحة دنيوية وأُخروية، ويترتب عليه ثواب

1_ أحكام التعامل مع غير المسلمين، صالح الفوزان، مرجع سابق، ص19.

2_ أنظر: نظرية المساواة في الشريعة الإسلامية، رشاد حسن خليل، (د,ط، دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر: القاهرة، 1427ه/ 2007م)، ص295.

3_ سورة البلد: الآية 17.

4_ سورة البقرة: الآية 215.

وعقاب، ومن هنا يبدأ السؤال عن كيفية التعايش والتسامح مع الآخر؟ والأُسس التي يُبنى عليها هذا الأمر؟

المبحث الأول

أساس الحرية في التعايش والتسامح مع الآخر في المنهج النبوي وآثارها

- احتوى على أربع مطالب، وهي:
  - المطلب الأول: حرية الفكر والاعتقاد.
  - المطلب الثاني: حرية القول والتعبير.
  - المطلب الثالث: حرية السلوك.
  - المطلب الرابع: أثر الحرية في التعايش والتسامح مع الآخر في المنهج النبوي.

المبحث الأول: أساس الحرية في التعايش والتسامح مع الآخر في المنهج النبوي.

إن الحرية قضية تاريخية فكرية فلسفية اجتماعية، قضية الإنسان مع نفسه وقضيته مع غيره، وقضية الغير معه، وقد خلق الله الإنسان مولوداً حراً مكرماً تعشق نفسه وروحه الحرية، وتطمح أن تعيش كما تريد وتهوى، لا كما يريد لها الآخرون ويهوون، فالأصل في الإنسان الحرية، وسلبها أو سلب بعضها عارض، ونرى الكثير من الغزاة يستحوذون على أهل الأرض المستعمرة ويجعلونهم عبيدا برغم من أنهم خلقوا أحرارا، ومما جعل موضوع الحرية شائكا، وتَشتدُّ الحاجةُ لبيان مفهومه وأصله.[1]

يقول **الشيخ ابن عاشور**: "الحرية هي تمكن الشخص من التصرف في نفسه وشؤونه كما يشاء دون معارض"،[2] فقد بين الرّسول ﷺ الحرية وكانت ضمن الأمور التي وضحها وبينها للمسلمين.[3]

أما الحرية في الدّين الإسلامي على الإطلاق الحرية للفرد في كل شيء ما لم تتعارض أو تصطدم بالحق أو بالخير أو بالمصلحة العامة، فإذا تعدت تلك الحدود تتحول إلى اعتداء يجب وقفه وتقييده، والحرية في المجتمع الإسلامي مكفولة للجميع، وفي خطاب عمر ابن الخطاب رضي الله عنه لعمرو بن العاص: **"متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً"**،[4] ما يؤكد هذا الحق للجميع فلا فرق في ذلك بين الراعي والرعية ولكن ضمن

1_ حرية الرأي والتعبير في الشريعة، جعفر عايد المشارقة، (ط1، دار الكتب والمعارف: بيروت، 1440ه/ 2019م)، ص3.

2_ مقاصد الشريعة الإسلامية، الطاهر ابن عاشور، مصدر سابق، ص391.

3_ حرية الرأي والتعبير في الشريعة، جعفر عايد المشارقة، مرجع سابق، ص13

4_ تاريخ الخلفاء الراشدين، علي محمد صلابي، (ط1، دار المعرفة: بيروت، 1425ه/ 2004م)، ج1، ص306.

حدود المصلحة العامة للفرد والمجتمع، ومن هنا يمكن القول أن الحرية في الإسلام حرية مسؤولية، والحرية في الإسلام تنطلق من أنها حق لكل إنسان فطره الله عليه من يوم ولادته[1]، **قال تعالى:** ﴿**فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا**﴾[2]، من هنا بعدما تبين لنا نظرة الإسلام للحرية، وبيان الأساس الذي تقوم عليه، سنوضح في الآتي كيف كان الرّسول ﷺ يضع الحرية كأساس منهجي يقوم عليه في تعامله مع غير المسلمين، سواء فكرياً أو قولياً أو سلوكياً.

المطلب الأول: حرية الفكر والاعتقاد.

لا ريب إنه من أول حاجيات الإنسان لاستكمال إنسانيته هي حرية العقيدة، والعقيدة: "هي الأمور التي يجب أن يصدقها قلبك، وتطمئن إليها نفسك، وتكون يقينا عندك، لا يمازجه ولا يخالطه شك"،[3] وهي أن يكون العقل في حركته إلى معرفة المجهول ينطلق في تفكير لا تحكمه إلاّ المقتضيات المنطقية التي تفرضها طبيعة العقل في تركيبه الفطري، سالماً في ذلك من أيّ توجيه من خارجه إلى نتيجة مسبقة يُراد له أن يصلّ إليها، ومن أيّ قيد لا تقتضيه طبيعته المنطقية أو الطبيعة الواقعية لموضوع بحثه، فحينئذ يوصف التفكير الذي هو حركة العقل بأنّه تفكير حرّ.[4]

1_ حرية الرأي والتعبير في الشريعة، جعفر عايد المشارقة، مرجع سابق، ص14

2_ سورة الروم: الآية 30.

3_ العقيدة الإسلامية في مواجهة التنصير، عبد الجليل إبراهيم حماد الفهداوي، (ط1، دار ورد الأردنية للنشر والتوزيع: عمان، 1430ه/ 2009م)، ص26.

4_ مراجعات في الفكر الإسلامي، عبد المجيد النجار، (ط1، دار الغرب الإسلامي: تونس، 1429ه/ 2008م)، ص192.

والرسول ﷺ أصلّ لحرية العقيدة التي تعني: "حق الإنسان في اختيار ما يؤمن به ابتداءً وفقاً لما عليه قلبه وضميره ووجدانه من غير ضغط ولا قسر ولا إكراه خارجي"[1]، فقرر أن الأصل في العقيدة أن تقوم على الحرية والاختيار لا على القسر والإجبار، **قال تعالى:** ﴿**لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ**﴾[2]، ثم حمى حرية العقيدة للمخالفين من أتباع الأديان الأخرى، ولم يكتفي بحمايتها بل دعا إلى التعايش والتسامح مع المخالفين، من بين ما جاء عن الرسول ﷺ في هذا:

1/ الإقرار الدستوري لحرية العقيدة: لقد أسس الرّسول ﷺ دولة المدينة المنورة، وأعد الدستور الذي يُوافق جميع الكيانات التي كانت في ذلك المجتمع، مع الاختلافات فيه، ولم يكن هذا الدستور من فراغ بلّ من خلال استشارة القبائل والقرى أيضاً؛ وكان هدفه ﷺ إصدار مرجعية واحدة للجميع توحد المرجع ولو كانوا مختلفين عقديا ولا يؤمنون بالدين الإسلامي، والاختلاف الديني هو ما جعل النبي ﷺ يؤسس لهذا الدستور، الذي أصبح مرجع لبناء القوانين التي تسير عليها الدولة في ظل تعددها الديني والعرقي وغيره، وهذا بيان أن المنهج النبوي يقوم على الاعتراف بالمخالفين ويصون حقوقهم في ممارسة شعائرهم، وأيضا تثبت أن النبي ﷺ كان يحث على التعايش والتسامح معهم، دونما اعتبار للاختلافات بينهم وبين غيرهم، ويمكن إبراز التعايش والتسامح الذي كان يؤسس له النبي ﷺ من خلال مبدأ الحرية والاعتراف بالآخر، من بين ما جاء عن النبي ﷺ في التأسيس للحرية الدينية ليسود المجتمع التعايش والتسامح ما يلي:

أ. **وثيقة الصّحيفة –دستور المدينة–:** حيث جاء هذا الدستور معترفا بكافة الطوائف على اختلافاتهم، مقرا بالحرية في ممارسة معتقداتهم والشاهد على ذلك، قوله ﷺ : «**إن**

1_حرية العقيدة في الشريعة الإسلامية، أحمد رشاد طاحون، (ط1، دار إيتراك للنشر والتوزيع: القاهرة، 1417ه /1997م)، ص93.

2_ سورة البقرة: الآية 256.

يهود بني عوف أُمة مع المؤمنين، لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم، مواليهم وأنفسهم، إلا من ظلم وأثم»،[1] وقال في موضع آخر مؤكداً على حرية غير المسلمين في البقاء على اعتقاده: "**وإنه من أسلم من يهودي أو نصراني، فإنه من المؤمنين، له ما لهم، وعليه ما عليهم، ومن كان على يهوديته أو نصرانيته فإنه لا يرد عنها**"[2]

ب. وثيقة نجران: وهي كتاب كتبه النبي ﷺ لأهل نجران قال فيه: «**لنجران وحاشيتها جوار الله وذمة محمد النبي رسول الله ﷺ على أموالهم وأنفسهم وأرضهم وملتهم وغائبهم وشاهدهم وعشيرتهم وبيعهم وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير، لا يغير أسقف من أسقفيته ولا راهب من رهبانيته ولا كاهن من كهنته..** »، بحيث لا يجبر أحد على الإسلام، فهو حُر في اختياره، قال رسول الله ﷺ: «**ولا يجبر أحد ممن كان على ملة النصرانية كرها على الإسلام: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾**[3]».[4]

2/ السماح لغير المسلمين بممارسة شعائرهم: وقد صان النبي ﷺ لأتباع الأديان الأخرى معابدهم وراعى مشاعرهم، فقد سمح النبي ﷺ لوفد من نجران دخول المسجد الشريف والجلوس فيه فترة طويلة وحين حلّ وقت صلاتهم أرادوا الصّلاة، فقام بعض المسلمين لمنعهم غير أنّ النبي ﷺ نهاهم عن ذلك وتركهم يصلون في راحة وطمأنينة، يقول

1_ السيرة النبوية، ابن هشام، تحق: مصطفى السقا وآخرون، (ط1، مكتبة مصطفى البابي الحلبي: مصر، 1375ه/ 1955مـ)، ج2، ص503.

2_ المصدر نفسه، ص589.

3_ سورة العنكبوت: الآية 46.

4_ مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، محمد حميد الله، (ط6، دار النفائس: بيروت، 1407ه/ 1986م)، ص188.

ابن القيم في تعليقه على هذه القصة: "تمكين أهل الكتاب من صلاتهم بحضرة المسلمين وفي مساجدهم أيضا إذا كان عارضا، ولا يمكنون من اعتياد ذلك".[1]

3/ **زواج النبي ﷺ من غير مسلمة وتركها على ديانتها:** لقد كان للنبي ﷺ جارية اسمها ريحانة، وكانت تدين باليهودية ورفضت أن تترك دينها وتدخل الإسلام، ومع هذا لم يكرها النبي ﷺ على الدخول للإسلام، حيث بقيت عنده فترة وهي على يهوديتها، حتى أسلمت فيما بعد بحريتها واختيارها، فسر ذلك النبي ﷺ، وأيضاً؛ عن عائشة رضي الله عنها، قالت: "اشترى رسول الله ﷺ من يهودي طعاما، ورهنه درعه".[2]

4/ عدم التعرض لمقدساتهم: وفي غزوة خيبر، وجد المسلمون صحائف متعددة من التوراة، فجاء اليهود يطالبونها، فأمر ﷺ بدفعها إليهم، وهذا التسامح سبقه تسامح آخر عندما ترك صحائف اليهود، ولم يتعرض لها بسوء، مع شدة عداوة اليهود للمسلمين، فقد سمح لبني النضير بعد غزوة أحد، بحمل صحفهم عند جلائهم عن المدينة المنورة.[3]

كإشارة بسيطة نذكر فيها قول أحد الكاتبين في تاريخ اليهود في عصر الإسلام، بحيث ذكر **إسرائيل ولفنسون**[4]: "لم يتعرض النبي صلى الله عله وسلم بسوء لصحفهم المقدسة، ويذكرون إزاء ذلك ما فعله الرومان حيث تغلبوا على أورشليم وفتحوها، إذ أحرقوا

1_ زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن القيم الجوزي، (ط27، مؤسسة الرّسالة، مكتبة المنار الإسلامية: بيروت، 1994م/1415هـ)، ج3، ص558.

2_ الصحيح، البخاري، مصدر سابق، باب: الرهن عند اليهود وغيرهم، رقم الحديث: 2513، ج6، ص143.

3_ التسامح في الإسلام المبدأ والتطبيق، شوقي أبو خليل، (ط1، دار الفكر المعاصر، بيروت لبنان، 1414ه/ 1993م)، ص13.

4_ **إسرائيل ولفنسون:** هو دكتور وكاتب يهودي الديانة، ولد 1899م، درس اللغة العربية، حاز على الدكتوراه من جامعة مصر بإشراف طه حسين، من مؤلفاته: تاريخ اليهود في بلاد العرب، موسى بن ميمون..، توفي 1980م. (المستشرقون اليهود وموقفهم من التاريخ الإسلامي: القرن الأول الهجري، أميرة قاسم أو هاشم، د.ط، دار النهضة العربية: بيروت، 1437ه/ 2016م، ص117).

الكتب المقدّسة، وداسوها بأرجلهم، وما فعله المتعصبون من النصارى في حرب اليهود في الأندلس، حيث أحرقوا أيضا صحف التوراة، هذا هو البون الشاسع بين الفاتحين ممن ذكرناهم، وبين رسول الإسلام"،[1] لقد ذكر غير المسلمون في كتبهم أنّ الرسول ﷺ لم يتعرض بسوء لهم ولا لمقدساتهم،[2] بحيث كان يعطيهم الحُرية في ممارسة شعائرهم، فليست السيرة النبوية لوحدها تذكر هذه الحرية التي كان يعطيها النبي ﷺ لغير المسلمين، فقد كتب فيها غير المسلمين أيضاً.

فنرى من خلال ما سبق أن النبي ﷺ لم يُكره أحدا على الدخول للدين الإسلامي، وكان يأمر بعدم التعرض لغير المسلمين بسوء بِحُجة كونهم مختلفين عن المسلمين في الاعتقاد، فكان الهدي النبوي للمسلمين بالتعايش والتسامح مع غير المسلمين دون النظر للاختلافات الاعتقاديه فلكل إنسان الحق في المعتقد الذي يريده، وهذا ما كان يقوم عليه المجتمع المسلم في العهد النبوي.

المطلب الثاني: حرية القول والتعبير.

إن حرية القول هي التعبير الخارجي عن الفكر الباطني، والتعبير يكون عادة بالقول أو الفعل أو الخطابة أو الكتابة والنشر وغيرها، فمن وجوه الحرية المعتبرة أن يصدع الإنسان بالتعبير عما يراه حقا من الرؤى والأفكار والمعتقدات، ليقنع بها الآخرين على أنها هي الحق، وهذا الوجه من الحرية هو من جهة مكمّل للحرية الفردية في المعتقد إذ الأقوال هي

1_ تاريخ اليهود في بلاد العرب في الجاهلية وصدر الإسلام، إسرائيل ولفنسون، (د.ط، الاعتماد: مصر، 1927م/1355ه)، ص170.

2_ أنظر: حماية الممتلكات الثقافية أثناء النزعات المسلحة، سيد رمضان عبد الباقي إسماعيل، (د,ط، دار الكتب العلمية: لبنان، 1971م)، ص133.

ترجمان المعتقدات، وهو من جهة أخرى معدود من الحريات الجماعية باعتبار توجّه الخطاب للمجتمع.[1]

إنّ المطلع على السيرة النبوية يجد في سيرة النبي صلى الله عليه وسلم الحث على إبداء الرأي بالعُموم سواء من المسلم أو غيره، ويُحث على قول الحق وعدم كتمانه مهما كان، وهناك الكثير من المواقف التي فسح فيها النبي ﷺ للصحابة بالاعتراض عليه، وذلك لأنهم عاشوا الحرية، دونما خوف من عقاب أو طرد أو إبعاد أو سجن أو أي صورة من صور التضييق، التي فيها قمع للفكر ومصادر للرأي.

كان ﷺ يستمع إليهم ويناقشهم، ثم بين لهم الصواب دونما تعنيف أو تهديد، بل حرص النبي ﷺ على حرية التعبير والقول،بحيث يطلب من الناس إبداء آرائهم.

ومن بين صور تسامح النبي ﷺ التي وردت في مجال الحرية، حثه أمام كل الناس على قول الحق مهما كان وممن كان، وكان ذلك دون تفريق بين المسلم، ما يدل على حثه ﷺ على عدم كتم الحق وإبدائه أمام الناس، فعن الفضل بن عباس، قال: "قالﷺ: «**يآ أيها الناس، من كنت جلدت له ظهرا فهذا ظهري فليستنفذ منه، ألا ومن كنت قد شتمت له عرضا فهذا عرضي فليستنفذ منه، ومن كنت أخذت له مالاً فهذا مالي فليستنفذ منه..، يآ أيها الناس، من كان عنده شيء فليرده، ولا يقل: فضوح الدنيا، ألا وإن فضوح الدنيا أيسر من فضوح الآخرة**»، فقام إليه رجل فقال: "يا رسول الله، إن لي عندك ثلاث دراهم.."، قال: « **ادفعها إليه يا فضل .. »**،"[2] وما يستفاد من هذا الحديث، دعوة النبي ﷺ الناس بالجهر بقول الحق، وهذا حديث عام يشمل المسلم وغير

---

1 _الحرية الدينية في الشريعة الإسلامية أبعادها وضوابطها، عبد المجيد النجار، (د.ط، إمارة الشارقة: الإمارات،1433ه/ 2012م)، ص2.

2_ المعجم الأوسط، أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبري، تحق: محمد حسن إسماعيل، (د.ط، دار الكتب العلمية: بيروت،1390ه/ 1971م)، ج2، ص7.

المسلم، يدعوا فيه ﷺ بالتصريح وإبداء الرأي، فقد كان أول من أبدى رأيه وصرح أمام الجميع، حتى يتشجع الناس، وهذا قيامه على مبدأ الحريّة الذي يُعمم الناس من المسلمين وغيرهم، وهذا ما يجعل المجتمع أكثر تماسك والتعايش فيه أفضل.

وكان الرسول ﷺ يأمر بالجهر بالحق وعدم كتمانه، ومن كان له شيء من الشعور بالظلم أو غيرها، لا يكتمه في نفسه بل يخبر به، وقد ورد في ذلك حديث عام للرسول ﷺ موجه للناس كافة، حيث قال: «**لا يمنعن أحدكم مخافة الناس، أن يقول بالحق، إذا شهده، أو علمه**»،[1] وهذا حديث يشمل كل من علم الحق أن يبلغه دون تمييز أحد عن أحد، بكونه مسلم أو غير مسلم، ومن بين الأمثلة على حرية التعبير في منهجه ﷺ مع غير المسلمين:

1/ التعدي على النبي ﷺ بالقول الجارح: وردت في سيرة النبي ﷺ، أن خصومة كانت بين عروة بن الزبير ورجل من الأنصار في شجرة الحرة التي يسقون بها النحل، وفيها أن الأنصاري قال للرسول: "يا رسول الله أن كان ابن عمت "..فتلون وجه النبي ﷺ، ثم قال: «**يا زبير اسق، ثم احبس الماء حتى يرجع الجدر**»، فقال الزبير: "والله إني لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك:[2] ﴿**فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا**﴾"،[3] فلصاحب الأرض الأولى التي تلي الماء أن يحبس الماء في الأرض إلى هذا الحد ثم يرسله إلى جاره الذي وراءه، وكان الزبير صاحب الأرض الأولى، فالنبي ﷺ لم يعاقب هذا الرجل لتطاوله عليه، وإنما اكتفى بإحقاق الحق ومعاملتهم بالعدل، وأن السقيا هي من حق الأقرب للماء، فإذا انتهى من سقيا أرضه أرسل الماء لجاره، فقد تعايش النبي ﷺ مع هذا الرجل برغم من أذاه وتسامح معه.

1_ الصحيح، ابن حبان، باب: ذكر ما يجب على المرء من القول بالحق، رقم الحديث: 275، ج1، ص509.

2_ الصحيح، البخاري، مصدر سابق، باب: سكر الأنهار، رقم الحديث: 2187، ج8، ص176.

3_ سورة النساء: الآية 65.

2/ قصة الأعرابي الذي جاء يتقاضى دينه: من ما ورد أيضا من ما ورد في حث النبي ﷺ على حرية التعبير وإبداء الرأي دون خوف، ما جرى بينه عليه السلام وبين الأعرابي الذي أتى يتقاضاه دينا كان عليه، فاشتد عليه، حتى قال له: "أحرج عليك إلا قضيتني"، فانتهزه أصحابه، وقالوا: "ويحك من تكلم"، قال: "أني اطلب حقي"، فقال النبي ﷺ: «**هلا مع صاحب الحق كنتم؟**»، ثم أرسل إلى خولة بنت قيس فقال لها: « **أن كان عندك تمر فأقرضينا حتى يأتينا تمرنا فنقضيك**»، فقالت: "نعم، بأبي أنت رسول الله"، فأقرضته، فقضى الأعرابي وأطعمه، فقال: أوفيت، أوفى الله لك، فقال: «**أولائك خيار الناس، انه لا قدست[1] أمة لا يأخذ الضعيف فيها حقه غير متعتع[2]**»، أيّ بلا إكراه، ودون أن يصيبه أذى يقلقه ويزعجه، ودون مماطلة، وهذا من كمال رأفته بالناس، والشاهد هنا في قول الأعرابي للنبي: "أحرج عليك"، أي ضيق عليك؟، ثم قوله: " إني اطلب حقي"،[3] فقد علم هذا الرجل أنه لن يناله أي أذى، وأن له الحرية في قول الحق، فقول الحق مكفول في دولة الرسول ﷺ، فهو صاحب الحق، الرسول اعدل الناس وارحمهم.

3/ اعتراض مجموعة من الأنصار على رسول الله ﷺ: اعترضت مجموعة من الأنصار حين أفاء الله على رسوله ﷺ من أموال هوزان، فقالت: "يغفر الله لرسول الله ﷺ، يعطي قريشا ويدعنا، وسيوفنا تقطر من دمائهم ..."، فقال رسول الله ﷺ: «**إني أعطي**

---

1 _ قدست: من قدس، وهي التنزه، وقدست أمّة: طهرُت. (إمتاع الإسماع بما للنبي ﷺ من أحوال وأموال والحفدة والمتاع، أبو العباس تقي الدين المقريزي، تحق: محمد عبد الحميد النميسي، د.ط، دار الكتب العلمية: بيروت،1390ه/ 1971م، ج3، ص81).

2_**متعتع**: من غير أن يصيبه أذى يقلقه ويزعجه. (الجامع الصحيح للسنن والمسانيد، صهيب عبد الجبار، ط1، دار الفكر: فلسطين، 1435ه/ 2014م، ج6، ص141).

3_ السنن، ابن ماجه، باب: لصاحب الحق سلطان، رقم الحديث: 2426، ج2، ص810.(حكم الحديث: قال الألباني: صحيح).

رجالا حديث عهدهم بكفر، أما ترضون أن يذهب الناس بالأموال، وترجعوا إلى رحالكم برسول الله ﷺ»،[1] لقد اعترض جماعة من الأنصار على رسول الله ﷺ في طريقة قسمته للغنائم، ووصفوه بالتحيز لبني جلدته، فبين لهم السبب و لم يعاقب أو يعاتب أحدا منهم، بل وعظهم موعظة ذرفت منها الدموع ووكلهم إلى إيمانهم، كل ذلك كان يتم في جو خالص من الحرية.[2]

إن الناس الذين لا يأتمنون على أنفسهم وأهلهم إذا ما نطقوا بآرائهم، يعيشون في قلق وخوف، والخائف لا يستطيع أن يساهم في نهضة أو تنمية مجتمعه، لذا طالبت الشريعة بخلق جو من الحرية وتوفير المناخ الملائم، وانتفاء كل العوائق الخارجية التي تحول دون الإدلاء بالآراء، ولنا في سول الله ﷺ القدوة الحسنة، حيث انه كان يفسح المجال للجميع للإدلاء بآرائهم وعرض قضاياهم ومشاكلهم.

4/ الحدث على عدم الخوف من إبداء الرأي: لقد بين النبي ﷺ للناس أنه لا يعاقب من أبدى رأيا أو سأل عن شيء وحث على عدم الخوف من الناس في ذلك، فبين لهم أن المجال مفسوح لتقبل الآراء والنقاشات حتى معه، فقد ورد أن أعرابيا دخل على النبي ﷺ فأخذته الهيبة، فقال النبي ﷺ: «**هون عليك، فإني لستُ بملك، إنما أنا ابن امرأة من قريش كانت تأكل القديد**[3]»،[4] في هذا الحديث بين النبي ﷺ لذلك الرجل أن لا يخاف ويتحدث براحته، ويعبر عن مُبتغاه، ولكي يُخفف عنه من الخوف ويجعله يطمئن

1_ الصحيح، البخاري، مصدر سابق، باب: ما كان النبي ﷺ يعطي، رقم الحديث: 2914، ج10، ص400.

2_ البداية والنهاية، إسماعيل بن عمر ابن كثير، (د.ط، دار الكتب العلمية: بيروت، 1390ه/ 1971م)، ج3، ص8.

3_ **القديد**: اللحم المملح المجفف في الشمس.(المسند الموضوعي الجامع للكتب العشرة، صهيب عبد الجبار، د.ط، 1443ه/ 2013م، د.ن، ج18، ص178).

4_ السنن، ابن ماجة، مصدر سابق، باب: القديد، رقم الحديث: 2693، ج6، ص 309.(حكم الحديث: قال الألباني: صحيح).

قوله له "أنا ابن امرأة" لان هذه حقيقة الأمر، وهي أن كل إنسان مولود من امرأة؛ فهو ابنها، ولكن من شأن المتكبرين أحياناً أنّهم يأنفون من أن يتذكروا هذه الحقيقة؛ فكان ذكر النبي صلى الله عليه وسلم لذلك تهدئة وتأنيس للرجل، مع إظهار التواضع وعدم التجبر على الناس،[1]

إن الأدلة والنصوص التي تكشف عن وجه الإسلام المشرق في دعوة الناس بالأدلة عما يجيش في رؤوسهم من آراء ومقترحات كثيرة، وفي ذلك تقرير الإسلام لمفهوم الحرية الواعية المنضبطة، والتي يدلي فيها الإنسان برأيه بصراحة دون خوف، من غير مجاملة أو لين أو استجداء الحكام وغيرهم.[2]

من هنا يتضح المنهج النبوي الذي رسمه الرسول ﷺ في ترك كل إنسان يُبدي رأيه دون خوف ولا انحياز لمعتقد أو شخص أو غيرها من الاعتبارات المهم أن يتضح الحق، فالفائدة هنا كون المرء عندما يكون ضمن مجتمع سواء مخالف أو غير مخالف للإنسان يندمج معه إذا وجد مجال لإخبار الآخر عما يجول في فكره فيصحح الخطأ ويزال الغموض أو يُستفاد من الآخر في مجالات أخرى، فالمجتمع الذي تغيب عنه حرية التعبير يحتفظ كل إنسان بفكره ويُعادي مخالفه لأن الإنسان عدو ما يجهله، لكن حين فسح النبي ﷺ المجال للتعبير أصبح المجتمع في تعايش مع بعضهم وتحاور مع بعضهم.

1_ شمائل النبي ﷺ من ذخيرة المحتاج في صلاة على صاحب اللواء والتاج، محمد المغطى الشرقاوي، تحق: عبد المجيد بوركاري، (د.ط، دار الكتب العلمية: بيروت، 1390ه/ 1971م)، ص124.

2_ حقوق الإنسان في الإسلام، جمال الدّين زرابوزو، (وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والإرشاد: المملكة العربية السعودية، 1437ه/2015م)، ص136.

المطلب الثالث: حرية السلوك.

لا يمكن أن نقول بكمال الحرية في الفكر والتعبير عن الفكر دون ذكر حرية التصرف أيضا، وذلك على معنى أن يكون الإنسان مختارا في خاصّة أعماله، التي تشمل أنواع مآكله وملابسه ومساكنه وأعماله التي يرتزق منها ومحالّ إقامته وأماكن تنقّله وسياحته وما هو في حكم ذلك من التصرّفات المتعلّقة بخاصّة النفس أو ذات العلاقة بالآخرين من الناس، فالاختيار في هذه التصرّفات يُعتبر من أهمّ عناوين الحرية، والقيود عليها تُعدّ من مظاهر الاستبداد، وكلّ ذلك في نطاق الحدود والضوابط التي ألمحنا إليها آنفا، والتي تعصم الحرية من أن تؤول إلى أن تنقض نفسها بنفسها إذا تجاوزت تلك الحدود.[1]

وحرية الإنسان فيما يفعله أو يقوله أو يميل إليه إذا كان ذلك ضمن المبادئ الأخلاقية والاجتماعية، فإن لكل إنسان ميوله الفطري،[2] فلا يحتم الشرع سلوك طريق معين لذلك، طبعا كل مجتمع له قيود في تصرفات أفراده تضمن كرامة الجماعة وعدم انتقاص حريتها، وإذا تعارضت حرية الفرد مع حرية المجتمع كانت حرية المجتمع أولى بالتقدير، هذا هو حكم الشريعة، وليست حرية التصرف كما يتوهمها الكثير من الشباب أنها السير نحو الأهواء والشهوات.[3]

هذا لا يعني بإطلاق الحرية السلوكية أن يتصرف في الأرض بالفساد والظلم فذلك يستحق العقاب من الله سواء كان مسلم أو غير مسلم فهو عام شامل للناس بأن يتصرفوا بتصرف حسن، قال تعالى: ﴿**مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا**

1_ الحرية الدينية في الشريعة الإسلامية أبعادها وضوابطها، عبد المجيد النجار، مصدر سابق، ص2.

2_ حرية التعبير عن الرأي في الشريعة الإسلامية التأصيل والضوابط، عبد الله عبد العزيز الزايدي، مرجع سابق، ص12.

3_ من ضوابط الحرية في الإسلام، عبد الرحمان صالح الجيران، مرجع سابق، ص37؛ أنظر: حرية الرأي في الإسلام مفهومها وضوابطها ومجالاتها في ضوء الكتاب والسنة، عبد الواحد مصطفى، (د.ط، دار السلام: للطباعة والنشر والتوزيع: مصر،1431ه/ 2010م)، ص88.

بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾،[1] فقد جعل الرسول ﷺ الحرية السلوكية تابعة للإنسان بحيث يفكر كيف يشاء ويقول ما شاء ويفعل ما شاء، وكان ذلك عام وشامل للمسلمين وغيرهم، ومن بين الأمثلة مما جاءت به سنة نبينا محمد ﷺ التي تؤكد على حرية غير المسلمين وتعايش الرسول ﷺ معهم وتسامحه، ما يلي:

1/ تسامح النبي ﷺ وتعايشه مع أذى الكفار ودعائه لهم بالهداية: لقد كان غير المسلمين يؤذون النبي ﷺ بالكلام والأفعال وكان يصبر عليهم، بحيث كان لهم الحرية في تعاملهم معه، فقد أذوه وصبر عليهم، فكان يدعوا لهم بالهداية ومما دل على ذلك، لما جاء طفيل بن عمرو الدوسي رضي الله عنه إلى النبي ﷺ مع بعض أصحابه إلى النبي ﷺ بالمدينة، فقالوا للنبي ﷺ: يا رسول الله، إن دوساً –وهي إحدى قبائل العرب– عصت وأبت، أي: رفضت الدخول للإسلام، فادع عليهم، فلما سمع الحاضرون ذلك قالوا: هلكت دوس؛ لأنهم ظنوا أن النبي ﷺ سيدعو عليهم، فيستجيب الله له، فقال النبي ﷺ: «**اللهم إهد دوساً وائت بهم**»[2]، أي إهدهم يا رب للإسلام وأتي بهم للمدينة أيّ مهاجرين، وتحقق ذلك وأسلم الكثير منهم، فكان تصرفه ﷺ مع غير المسلمين بالحلم الرأفة والتسامح، فلم يأمره بأن يذهب لهم ويقاتلهم أو يترع أموالهم بل دعا الله لهم بالهداية، وترك لهم الحرية.

2/ الإعراض عن الجاهلين في تعاملهم مع الرسول ﷺ: كذلك عفا النبي صلى الله عليه وسلم عن الجاهلين الذين تصرفوا معه بالسوء، ومن صور ذلك الإعراض ما رواه ابن مسعود رضي الله عنه قال: "كأني أنظر إلى رسول الله ﷺ يحكي نبياً من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليه، ضربه قومه فأدموه، وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول: «**اللهم**

1_ سورة المائدة: الآية 32.

2_ الصحيح، البخاري، مصدر سابق، باب قصة دروس والطفيل بن عمرو الدوسي، رقم الحديث: 4041، ج13، ص299.

اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون»،[1] في هذا الحديث طلب من الله أن يغفر لهم بأن لا يعاقبهم الله من المسخ والعذاب وغيره في الدنيا،[2] فقد تصرفات قومه معه سيئة جداً، ولكنه تركهم ولو لم يكونوا أحرارا ما فعلوا ذلك بالنبي ﷺ ولكن هذه الحوادث تدل على تسامح النبي ﷺ مع غير المسلمين، و لم يُبالي بالأذى الذي تلقاه منهم، بل تتجلى في هذه الحوادث أجمل صور التسامح معهم بحيث يدعوا الله لهم بالمغفرة.

3/ أذى أهل مكة للرسول ﷺوأصحابه وصبرهم: ومن الصور التي تظهر أن غير المسلمين كانوا على حرية في عهد النبي ﷺ، ما قاموا به من أفعال للنبي ﷺ تؤذيه بحيث تركهم في تلك اللحظة و لم يرد عليهم بالسوء مع استطاعته ذلك، فقد ورد أن الله تعالى أرسل إليه ملك الجبال ليعذب أهل مكة، ويطبق عليهم الجبال، حيث يقولﷺ: أن جبريل عليه السلام قال له: "إن الله قد سمع قول قومك لك، وما ردوا عليك، وقد بعث إليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم، فناداني ملك الجبال فسلم علي، ثم قال: يا محمد، فقال ذلك فيما شئت، إن شئت أن أطبق عليهم الأخشبين"،[3] إلا أن النبي ﷺ برغم من شدة الأذى الذي لقيه منهم صبر عليهم، طمعا في هدايتهم لذا ردّ على ملك الجبال،[4] وقال: «**بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا**»[5]

1_ الصحيح، البخاري، مصدر سابق، باب: حديث الغار، رقم الحديث: 3218ـــ، ج11، ص296.

2_ التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن سراج الدين الشافعي، تحق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، (ط1، دار النوادر: سوريا، 1429 هـــ/2008م)، ج10، ص114.

3_ **الأخشبين**: هما جبلا مكة أبو قبيس والجبل الذي يقابله. (مختصر صحيح مسلم، عبد العظيم بن عبد القوي زكي الدين المنذري، تحق: محمد ناصر الدين الألباني، ط6، المكتب الإسلامي: بيروت، 1407هـــ/1987م، ج2، ص313).

4_ الميسر في شرح مصابيح السنة، فضل الله بن حسن التوربشتي، تحق: عبد الحميد هنداوي، (ط2، مكتبة نزار مصطفى الباز: مكة المكرمة، 1429هـــ/ 2008م) ج4، ص1267.

5_ الصحيح، البخاري، مصدر سابق، باب: ذكر الملائكة، رقم الحديث: 2992، ج11، ص08.

كان يرى تعذيب قريش للمسلمين فلم يدع على قريش بل كان يُصبر المسلمين ويقول: «**صبرا آل ياسر، فإن موعدكم الجنة**»[1]، فكان رسول الله ﷺ يأمر أصحابه بالصبر على غير المسلمين ومحاولة التعايش معهم، وهذا مما يجدر الإقتداء به فقد كان يستطيع الدُعاء عليهم أو التأمر لهم ودعوة أصحابه للتعادي معهم ولكنه أمرهم بالصبر، فكانوا يتصرفون في الأرض بالظلم والفساد في ذلك الوقت، وتعدى الأمر إلى قتلهم المسلمين.

4/ تعامل النبي ﷺ مع اليهود بالتسامح وإنصاف المخالف: ومما ورد في هذا عندما قدم النبي ﷺ المدينة، بلغه أن اليهود يصومون يوم العاشر من محرم شكرا لله على نصره لموسى عليه السلام فقال ﷺ: «**أنا أولى بموسى منهم**»،[2] وأمر أصحابة بصيام ذلك اليوم.[3]

إن كل مظاهر الحرية السابقة تظهر مدى جمال المجتمع الذي كان يؤسس له النبي صلى الله عليه وسلم، لخلق جو من التعايش والتسامح بين أفراده.

بعد عرض مختلف صور الحرية التي أسس لها النبي ﷺ من خلال معاملته لغير المسلمين، يبدو أنها لها آثار كثيرة تعود على الفرد المسلم وغيره وعلى المجتمع، فيما تتمثل هذه الآثار؟

1_ الحلية، أبو نعيم، مصدر سابق، رقم الحديث: 103، ج1، ص140.(حكم الحديث: قال الألباني: حسن صحيح).

2_ الصحيح، البخاري، مصدر سابق، باب: ولقد أوحينا إلى موسى أن أسري بعبادي، رقم الحديث: 4737، ج6، ص96.

3_ التعايش والتعارف في الإسلام، رضوان نايف السيد وآخرون، مرجع سابق، ص56.

المطلب الرابع: آثارها الحرية في التعايش والتسامح مع الآخر في المنهج النبوي.

إن المسلم في ظل تعامله مع غير المسلم، بمختلف مظاهر الحرية التي تمّ عرضها سابقاً، اقتداءً بالرسول ﷺ في تعايشه وتسامحه مع الآخر، فإن ذلك يعود على المسلم وغيره والمجتمع ككلّ بجملة من الآثار والثمار التي تترتب على تطبيق مبدأ الحرية، في التعايش والتسامح مع الآخر، من بينها:

أولاً: الآثار الفردية:

إنّ مبدأ الحريّة يؤثر في الفرد بشكل كبير في أفكاره وأقواله وسلوكاته، فعندما يُقام هذا المبدأ يُثمر في حياة الإنسان، فيترتب عليه مجموعة من الآثار التي تعود على الفرد المسلم وغيره، نذكر بعضها:

1/ الآثار التي تعود على المسلم: عندما ينطلق المسلم في معاملة غيره من مبدأ الحرية، بمختلف مظاهرها التي ذُكرت في معاملة النبي ﷺ لغير المسلمين، فإن ذلك يعود على المسلم بمجموعة من الثمار التي يجنيها المسلم من بينها:

أ. **عدم التعصب للإسلام والمسلمين:** عندما يتعامل المسلم مع غيره بمبدأ الحرية، وبتركه على مشيئته في اختياراته، يورث ذلك في نفس المسلم التسامح مع الآخر، وعدم التحيز لشخص دون غيره، بسبب اختلاف المعتقد، وإعطاء كل فرد حريته في اختيار المعتقد الذي يريده.[1]

1_ مناظرة بين الإسلام والنصرانية، مجموعة من رجال الفكر من الديانتين الإسلامية والنصرانية، (ط2، الرسائل العامة والبحوث العلمية والدعوة والإرشاد: المملكة العربية السعودية،1413ه/ 1992م)، ص528.

ب. التخلص من السلبيات والعصبية: عندما يقوم المسلم على أساس الحرية في التعامل مع الغير، يخلص النفس من المشاعر السلبية نحو الغير، وتعتبر كعلاج نفسي وتطوير الذات بسبب النتائج المذهلة التي تقدمها، فالتعامل مع الغير بحرية يحرر النفس من الغضب والقلق وغيرها من المشاعر التي تؤثر في صاحبها بالسلب.[1]

ت. البعد عن الأنانية وحب الذات: عندما يُعامل المسلم غيره بحب الخير له والمعاملة الحسنة، فإنه يطبق ما جاء به الدين النبي ﷺ، حيث قال: «**لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحبه لنفسه**»، فحب الخير للآخر سواء مسلم أو غيره يقود صاحبه للإيمان، فإن حب النفس والأنانية من الطبائع المتأصلة في نفوس البشر، فقد زرع في نفوس المؤمنين أن يحبوا الخير للغير كما يحبونه لأنفسهم، بهذا يزال الحقد ويترك كل إنسان غيره في حرية مثلما يحب أن يكون حر ويتقبل الآخر.[2]

ث. أداء الأعمال بشكل أفضل: عندما يتعامل المسلم مع غيره على أساس الحرية لكلاهما في اختياراته، يصبح المسلم على تواصل مع غيره وتبادل الأفكار والآراء سواء من الناحية العلمية أو غيرها، وهذا يؤدي بالمسلم باكتساب علوم جديد واستفادة في مجال عمله وغيرها، بحيث يصبح فكره غير مقيد بالتعامل مع المسلمين فقط، فتحصل الاستفادة.

ج. شعور الإنسان بالمسؤولية في تحديد حياته: عندما يتعايش المسلم مع غيره في جو من الحرية، يصبح المسلم أكثر إحساس بالمسؤولية في اتخاذ قراراته واحتساب سلوكاته، ويشعر بدوره في الكون الذي يدور حول خلافة الله في الكون، فيكون المسلم أكثر تحفظ في حُريّته وحريص على عدم المساس بغيره بأيّة سوء أو بشيء ينقص من حرية غيره ضمن مجتمعه، فالحرية تزيد من المسؤلية اتجاه أفعال الإنسان بحيث يُحاسب على أفعاله وقراراته فيقوده هذا إلى الرشد.

ح. الوصول إلى السلام الداخلي: عندما يسود نفس المسلم مبدأ الحرية، يصبح في سلام داخلي وقرار في نفسه، بحيث لا يهتم لآراء غيره سواء صحيحة أم لا ولا يتعامل

1_ الحرية النفسية، حمود العبري، (ط1، مكتبة الملك فهد الوطنية: الرياض، 1433ه/ 2012م)، ص12.

2_ المنهج النبوي في التربية والتعليم وأثره على المجتمع الإسلامي، محمد مصلح الزعبي، (د.ط، الدراسات الإسلامية: الأردن، 1429ه /2008م)، ص133.

معهم حسب معتقداتهم وغيرها، فلا يكون في ضيق نفس من المخالفين، فالحالة النفسية المستقرة ناتجة عن التحرر من الأثر السلبي والقلق يجعل من الإنسان يعيش بطمأنينة،[1] وهذا الذي أراده الرسول ﷺ، أن يعيش الكل بسلام فالغير مسئول عن نفسه والمؤمن عن نفسه، فالتعامل مع الآخر على أساس حريته في اختياراته وحرية كل فرد يجعل من المسلم أكثر قبول لغيره وللاختلافات في المجتمع، فترتاح نفس المسلم ويتقبل غيره، وبالتالي يتعايش ويتسامح مع غيره.

خ. **في حرية الرأي تقويم مستمر للأخطاء**، كما قال ﷺ في وصفه للطبيعة البشرية، «**كل بني آدم خطاء وخير الخطائين التوابون**»[2]، والخطأ يقابل بالنصح الذي يجب تقديمه بين الحين والآخر للأفراد والمسئولين، وفي تركه استمرار الأخطاء واستفحالها. لهذا شرعت النصيحة ولها آدابها.

2/ الآثار التي تعود على غير المسلم: مثلما هناك آثار تعود على الفرد المسلم فهناك آثار تعود على الفرد غير المسلم الذي يتنعم بالحرية داخل المجتمع الإسلامي، ومن بين هذه الآثار:

أ. **تعزز الحرية من الحوارات والنقاشات**: فتقوي من قدرة الإنسان على التواصل وإبداء الرأي، وهذا ما يجعل غير المسلم في حوار مع المسلم ويفتح المجال لكلا الطرفين في إبداء الرأي والمناقشة وقد يصل بعدها إلى الرأي الصحيح ويدخل بذلك غير المسلم للإسلام.

ب. **يتماشى مع الآداب الإسلامي**: عندما يعامل غير المسلم بحرية في المجتمع الإسلامي، يجعل منه عضو فعال في المجتمع فقد يخطئ المسلم في فعل أو يصدر منه سوء، فيكون غير المسلم في حرية من أمره ويبوح برأيه بين المسلمين، ويساعد في الكشف عن الحقيقة دون خوف.

1_ الحرية النفسية، حمود العبري، (ط1، مكتبة الملك فهد الوطنية: الرياض، 1433هـ/ 2012م)، ص30.

2_ المستدرك على الصحيحين، الحاكم، باب: التوبة والإنابة، رقم الحديث: 7623، ج4، ص26.(حكم الحديث: قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد).

ت. اكتشاف الحقيقة الإسلامية بصورتها الواضحة: فيكون غير المسلم مع المسلم في حد سواء، دونما تمييز في المجتمع، بهذا يصبح غير المسلم على دراية أن الإسلام دين حق.

ث. عدم التعرض للمسلمين بسوء أو تشفي فيهم أو الانتقام: عندما يعامل غير المسلم بتركه على حريته وتحمل مسؤولية اختياراته دونما تمييز أو تفريق، لا تتكون في نفسه أية ضغينة أو معادات للمسلمين.

ثانياً: الآثار الاجتماعية:

إن التعامل مع الآخر على أساس الحرية، يترتب عليه آثار كبيرة تؤدي بالمجتمع للرقي والتطور، وقد ضرب الرسول صلى الله عليه وسلم لذلك مثلا من أروع الأمثلة بقوم كانوا في سفينة وكان بعضهم في أعلاها وبعضهم في أسفلها، وكان الذين في أسفلها يأخذون الماء ممن فوقهم فقالوا: لماذا لا نخرق في مكاننا خرقا نأخذ منه الماء من البحر رأسا؟ قال ﷺ: «**فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعا**»،[1] إنه مثل كريم من معلم الإنسانية يبين الحد الفاضل بين الحرية الشخصية التي لا تؤذي أحدا وبين الحرية التي تؤدي بالمجتمع للانهيار.[2] ولهذا فالتماسك في المجتمع سببه التعايش والتسامح مع الآخر ومن بين الأمور الأساسية لحصول ذلك التعامل مع الإنسان على انه حر ابتداءا، فيقلل ذلك من العداوة بين الناس، ويترتب عليه الكثير من الآثار في المجتمع:

أ. الأخذ بالآراء: عندما يتعامل المسلم مع غيره على منطلق الحرية، يتبادل كلاهما الآراء المفيدة والأفكار البناءة يحقق المصلحة والنفع العام للمجتمع ويسهم في تقدمه ونموه وازدهاره، فكل رأي فيه منفعة للأمة ومصلحتها العامة يجب على ولاة الأمر سماعه وتأييده والأخذ به، لان النفع يعود على المجتمع بأسره.

1_ المسند، أحمد، مصدر سابق، باب: حديث النعمان بن البشير، رقم الحديث: 17653، ج37، ص334. (حكم الحديث: قال أيمن صالح شعبان: صحيح).

2_ من ضوابط الحرية في الإسلام، عبد الرحمان صالح الجيران، درجة الدكتوراه، كلية أصول الدّين والدعوة، قسم العقيدة والفلسفة، جامعة الأزهر:مصر، 2016م، ص37.

ب. تفعيل دور المسلم بالأمر بالمعروف: فحرية الرأي هي الطريقة المثلى والوسيلة النافعة في القيام بفريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وبهذه الوسيلة تحارب الشرور واللآثام والمنكرات التي تقف حجرة أمام تقدم المجتمع ونموه،[1] وهكذا يعود الخير على المجتمع بالصلاح، ويعود بالأجر على المسلم ورفع درجته عند الله تعالى، وكذلك يعيش غير المسلم في أمن.

ت. تقدم المجتمع ونموه: عندما يكون في المجتمع معاملة يسودها الحرية في معاملة الآخر دونما اهتمام لما يعتقده أو يفكر فيه، يصبح المجتمع على اتفاق الآراء واجتماعها يحقق الحفاظ على أمن المجتمع واستقراره ووحدته، ويحميه من عوامل الفرقة والانقسام والفوضى، وهذا مقصد مهم من مقاصد الشريعة، لذا نهى النبي عليه السلام عن كل ما يثير الفرقة بين الصفوف، كمسألة اختيار رئيس الدولة، فإذا اتفقت الآراء على شخص واحد، يمنع الآخرون من الإدلاء بآرائهم؛ لما يؤدي إليه من تفريق الشمل وحصول النزاع بين الناس، فقال رسول الله ﷺ: «**من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد، يريد أن يشق عصاكم، أو يفرق جماعتكم، فاقتلوه**»[2]، إن للكلمة تأثير كبير في وحدة الصف وتمزيقه، وفي توجيه الناس نحو الخير والصلاح أو الشر والفساد، ولذلك يجب التحري والانتباه في كل ا يصدر عن الإنسان من قول، يقول النبي ﷺ: «**إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله، لا يلقي لها بالا، يرفعه الله بها درجات، وان العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله، لا يلقي لها بالا، يرفعه الله بها درجات، وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله، لا يلقي لها بالا، يهوي بها في جهنم**».[3]

ث. تبادل مختلف المعارف في شتى المجالات: حين يعيش المسلم وغيره ضمن مجتمع مُتحرر من التعصب للرأي والاعتقاد وغيرها، يصبح هناك مجال للتعبير عن الأفكار وتبادل الآراء في كل المجالات يؤدي إلى التقدم للبشرية جمعاء وفي شتى المجالات: العلوم، الفنون،

1_ "حرية التعبير في السنة النبوية وأثرها في تقديم المجتمع ونموه"، إبراهيم حمودي إبراهيم، (مجلة الحياة، العدد: 2، 01/11/ 2018م، دراسات إسلامية: تركيا)، ص233.

2_ المسند الصحيح، البخاري، مصدر سابق، باب حكم م فرق أمر المسلمين وهو مجتمع، رقم: 1852، ج3، ص1480.

3_ الصحيح، البخاري، مصدر سابق، باب: حفظ اللسان، رقم الحديث: 6477، ج3، ص56

التشريع..، فالله قد سخر لنا ما في الأرض جميعا، لا لنستمتع كما تستمتع المخلوقات الغير عاقلة، بل لنستخدم العقل، وننقد بحرية، ونقدم الآراء الحرة التي تعود إلى الإبداع والتطور والحضارة، ولولا هذا لبقيت الحياة عند خط البداية، وما كان هذا النمو العلمي المتزايد الذي صنع عبر آلاف السنين.[1]

ج. **المنع من الاستبداد والتسلط والوصاية على الفكر**، وغلبة الرأي الواحد، والذي غالبا ما يكون خطأ أو ضعيفا، والتعصب له وإهمال الآراء الأخرى، ولا يخفى ما في ذلك من ضرر يلحق بالمجتمع، قال ﷺ: «**ألا لا يمنعن رجلا هيبة الناس أن يقول بحق إذا علمه**»، فبكى أبو سعيد وقال: «**قد والله رأينا أشياء فهبنا**».[2]

ح. **الاعتراف بالاختلاف بين البشر في التفكير وتقبله**: فالاختلاف بين البشر يكون: اختلاف بين الذكور والإناث وفي الألسن، والألوان والنسب وغيرها، فشرع الله الاختلاف بين الناس ولا يمكن جبرهم على شيء واحد أو فكر واحد، قال تعالى: ﴿**وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ**﴾،[3] فإن هذه الاختلافات باقية في كل المجتمعات تعدد الآراء والأجناس وغيرها، وهذه الاختلافات تدعى تعدديات، كانت وما تزال مدعاة للنزاع والتصارع على كل المستويات؛ وما يعطيه المنهج النبوي في حرية الرأي والفكر وغيرها تفضي لعدم تجاهل الآخر أو محاولة إلغائه بالقوة، بحجة تغليب اعتبارات التوحد والاندماج.[4]

1_ الحق في إبداء الرأي والتعبير في الدستور الكويتي والمواثيق الدولية، فهد فاز عبد الله العتيبي، رسالة للحصول على درجة الماجستير في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، 2012، ص64.

2_ السنن، ابن ماجه، مصدر سابق، باب: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، رقم الحديث: 4007، ج2، ص15.(حكم الحديث: قال الألباني: ضعيف لكن بعض فقراته صحيح)

3_ سورة هود: الآية 118.

4_ التعايش والتعارف في الإسلام، رضوان نايف السيد وآخرون، مرجع سابق، ص26.

المبحث الثاني

أساس العدل في التعايش والتسامح مع الآخر في المنهج النبوي وآثارها

- احتوى على ثلاث مطالب، وهي:
  - المطلب الأول: العدل في الحقوق.
  - المطلب الثاني: العدل في الواجبات.
  - المطلب الثالث: أثر اعدل في التعايش والتسامح مع الآخر في المنهج.

المبحث الثاني: أساس العدل في التعايش والتسامح مع الآخر في المنهج النبوي.

من المبادئ التي جاء بها النبي ﷺ في تحقيق العدالة والمساواة، مع المسلمين وغيرهم، قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى**﴾،[1] وحتى في ميدان المعركة، يؤمر بالعدل وقتال من يقاتلون فقط، قال تعالى: ﴿**وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ**﴾،[2] تتسم العدالة التي دعا إليها الإسلام وأمر بها بالثبات والشمول، فلا تخضع لاعتبارات مصلحية أو ظرفية، قال تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ**﴾،[3] فهنا الآية عامة بالعدل مع المسلمين وغيرهم، ومن أهم مظاهر التسامح والتعايش مع الآخر، تنظيم جميع أحوالهم في إطار من العدل ضمن المجتمع المسلم، والتمتع بالحقوق التي يتمتع بها لمسلمون، والتزامهم بواجبات مقابل هذه الحقوق التي يتمتع بها المسلمون، والتزامهم بواجبات مقابل هذه الحقوق.

إن السماح لغير المسلمين في العيش مع المسلمين فيه حكمة عظيمة، ألا وهي مخالطة المسلمين والتعامل معهم والتعرف على أحكام الدّين الإسلامي وتشريعاته وأخلاقه، فيجب

1_ سورة المائدة: الآية 08.

2_ سورة البقرة: الآية 190.

3_ سورة النحل: الآية 90.

على كل المسلمين أن يتخلقوا بأخلاق الإسلام، والسير على منهج الدين الصحيح؛ لأنه يمثل نموذجا للإنسان المسلم الذي ينظر إليه غير المسلم، فالدين معاملة.[1]

والعدل مع غير المسلمين أكبر دليل على التقوى الذي رتب الله عز وجل عليه أكبر الأجر والثواب، ففي قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى**﴾،[2] وكذلك قوله تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ**﴾،[3] والتكرار في "الأمر" مع أن كلمة "العدل"، فالعدل ليس اختياري بل هو أمر إلهي لازم، وحياة الرسول ﷺ إلى الله عليه وسلم كانت مثالا واقعيا لقيمة العدل، وظهر ذلك في كل كلماته وأفعاله، قالت عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «**من ظلم قيد شبر من الأرض طوقه من سبع أرضين**»،[4] لقد جاءت كل هذه الأحاديث بألفاظ عامة تشمل المسلمين وغيرهم؛ ومن تمام عدله ﷺ، وضع الحقوق والواجبات التي تنظم العيش، سنبينها فيما يلي:

1_ نظرية المساواة في الشريعة الإسلامية، رشاد حسن خليل، (ط1، دار الفاروق للنشر والتوزيع: مصر، 2007م)، ج1، ص34.

2_ سورة المائدة: الآية 08.

3_ سورة النساء: الآية 58.

4_ الصحيح، البخاري، مصدر سابق، باب: إثم من ظلم شيئا من الأرض، رقم الحديث: 2321، ج3، ص243.

المطلب الأول: العدل في الحقوق.

لقد أعطى النبي ﷺ لغير المسلمين كثير من الحقوق في المجتمع الإسلامي،[1] وكانوا يتمتعون بها مثلهم مثل المسلمين، لكن كانت بعضها تعمهم مع سائر المسلمين وبعضها خاصة بهم، وهذا ما سيكون في التالي:

أولاً: حقوق عامة لغير المسلمين في المجتمع الإسلامي:

1/ **حق الأمن:** لا بد من أن يأمن كل إنسان سواء داخل المجتمع المسلم أو خارجه على نفسه وأسرته وعرضه وماله وفكره من كل اعتداء خارجي أو داخلي، فالأمن يعد حاجة إنسانية ومطلبا ملحا للحفاظ على النوع الإنساني، وهو يشمل مختلف جوانب الحياة الإنسانية بحيث يشعر الإنسان بكرامته ويتحقق له الاستقرار النفسي، وقد أثمرت الوثيقة النبوية الأساس في بنودها تحقيق الأمن والسلامة للجميع، وفرضت حرمة النفس والعرض والمال بين أفراد المجتمع فلا تمس إلا بحق، ولا يمر إنتهاكها دون جزاء، فالمجتمع المسلم يتمتع فيه غير المسلم بحق الأمن ما دام محافظا على العهد مع المجتمع المسلم،[2] لذا بيّن النبي ﷺ الحكم الصارم بحق كل من يعتدي على أمن أي فرد من أفراد المجتمع، سواء في ماله أو دمه أو عرضه، فقد نصت الوثيقة على أن: «**المؤمنين أيديهم على من بغى**

1_ أنظر: موسوعة حقوق الإنسان في الإسلام، مروان إبراهيم القيسي، (ط1، دار السلام: مصر، 1426ه/ 2005م)، ص11_70.

2_ أنظر: القضاء النبوي أحكامه وقضاياه وأقصيته..، عبد الغفور محمد إسماعيل البيتي، (ط1، دار غيداء للنشر والتوزيع: عمان، 1437ه/ 2016م)، ص61_105.

منهم، أو ابتغى دسيعة[1] ظلم أو إثما أو عدوانا، أو فسادا بين المؤمنين، وأن أيديهم عليه جميعا ولو كان ولد أحدهم».[2]

كما رفعت الوثيقة الحصانة والحماية عن كل من يخل بالأمن، أو يعتدي على حرمات الآخرين، فجاء فيها: «**وأنه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم أو آثم، وأنه من خرج آمن، ومن قعد آمن بالمدينة، إلا من ظلم أو أثم».[3]**

وهذه الحرمة لم تقتصر على حالة السلم فقط، بل اشتملت على حالة الحرب أيضا فكان النبي ﷺ يوصي أصحابه عند الخروج للقتال بجملة وصايا، تصون الدماء وتحفظ الحرمات، وتقصر القتال على المحارب الذي حمل سلاحه لقتال المسلمين وصدهم عن نشر دينهم، فكان ﷺ إذا أمَرّ أميرا على جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيرا، ثم قال: «**اغزوا باسم الله في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا، ولا تغدروا وتمثلوا، ولا تقتلوا وليدا».[4]**

وقد جسد النبي ﷺ أصلها ذلك بتأمين مشركيّ قريش في مكة حين خلها فاتحا، وحرص على حقن الدماء وصيانة الأموال والأعراض بالوسائل الممكنة، فأعلن ﷺ أنه: «**من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن أغلق عليه بابه فهو آمن، ومن دخل المسجد فهو آمن»،[5]** وقد وضع الرسول ﷺ قانون عام قال فيه: «**أيما رجل أمن رجلا على دمه**

1_ **الدسيعة**: العظيمة. (أنظر: الولاء والبراء في الإسلام، محمد بن سعيد بن سالم القحطاني، د.ط، دار طيبة: مكة المكرمة، 1401ه/ 1981م، ج1، ص196).

2_ مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، محمد حميد الله، (ط5، دار النفائس: عمان، 1405ه/ 1985م)، ص60.

3_ السيرة النبوية، عبد المالك ابن هشام، مرجع سابق، ج2، ص92.

4_ الصحيح، مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب التأمير الأمراء على الجيوش، رقم الحديث: 1731، ج7، ص23.

5_ السنن، أبي داود، باب ما جاء في خبر مكة، رقم الحديث: 3022، ج23، ص287. (حكم الحديث: قال الألباني: صحيح).

ثم قتله، فأنا من القاتل بريء، وإن كان المقتول كافراً»،[1] وأيضا أمر النبي ﷺ بقتل رجل من المسلمين لكونه قتل رجلا من غير المسلمين، فرفع ذلك للرسول ﷺ، فقال: « **أنا أحق من أوفى بذمته، ثم أمر به فقتل**»،[2] فكون غير المسلم ليس على دين الإسلام لا يعني أن يُقتل أو يُتدعى عليه، فهو في النهاية إنسان، وما أرسل الرسول ﷺ إلا رحمة للعالمين، فحينما مر سعد بن عبادة رضي الله عنه بأبي سفيان رضي الله عنه يوم فتح مكة، قال: "اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الحرمة، اليوم أذل الله قريشا، رد عليه ﷺ: «**اليوم يوم المرحمة اليوم أعز الله فيه قريشا**»،[3] لم يتعرضوا لغير المقاتلين من النساء والأطفال والرهبان.

وقد حذر النبي ﷺ من إيذاء غير المسلمين في أعراضهم، فقال: «**من قذف ذميا حد له يوم القيامة بسياط من نار**»، فقلت لكحول: ما أشد ما يقال، قال: يقال له: «**يا ابن الكافر**»،[4] .[5]

قال "ابن حزم" في كتابه مراتب الإجماع: "أن من كان في الذمة، وجاء أهل الحرب إلى بلادنا يقصدونه، وجب علينا أن نخرج لقتالهم بالكراع[1] والسلاح، ونموت دون ذلك، ذلك، صونا لمن هو في ذمة الله وذمة رسوله".

1_ الصحيح، البخاري، مصدر سابق، باب إثم من قتل معاهدا بغير جرم، رقم الحديث: 3166، ج3، ص298.

2_ المسند، الشافعي، باب: الديات والقصاص، رقم الحديث: 350. (حكم الحديث: قال عبد الله بن عمرو، قال أبو عيسى حديث علي حديث حسن صحيح).

3_ كتر العمال في السنن والأقوال، حسام الدين المتقي الهندي، باب: غزوة الفتح، رقم الحديث: 30174، ج10، ص513. (حكم الحديث: قال المحقق صحيح).

4_ المصدر السابق: باب: في حد الذمي، رقم الحديث: 13361، ج5، ص387. (حكم الحديث: قال الفضل ابن عطاء: ضعيف).

5 _ أنظر: المعجم الكبير، سليمان بن احمد الطبري، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد (ط2، مكتبة العلوم والحكم: الموصل، 1404ه/1983م)، ج22، ص57.

كما حمى أنفسهم من القتل حمى أبدانهم من الضرب والتعذيب، فلا يحل إلحاق الأذى بأجسامهم ولو تأخروا أو امتنعوا عن أداء الواجبات المالية المقررة عليهم كالجزية والخراج،[2] كما جاء في عهد النبي ﷺ إلى أهل نجران: « **ولنجران وحاشيتها جوار الله وذمة محمد النبي رسول الله ﷺ على أموالهم وملتهم وبيعهم وكل ما تحت أيديهم**»،[3] وحمى النبي ﷺ أموال غير المسلمين فلا تؤخذ إلا بحقها، لما سأل صعصعة بن معاوية عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، فقال: إنما نمر بأهل الذمة، فيذبحون لنا الدجاجة والشاة؟، قال: وتقولون!، قال: ماذا؟ قال الله تعالى: ﴿**لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ**﴾،[4] قال: « **إذا أدوا الجزية لم تحل لكم أموالهم إلا بطيب نفس**».[5]

وقد نصت وثيقة المدينة على القانون العام في حفظ الدماء والأموال والأعراض، فجاء فيها: «**ولهم ما لنا وعليهم ما علينا**»، وفي فقرة أخرى: «**وأنه من تبعنا من اليهود فإن له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصر عليهم**»،[6] وبين النبي ﷺ حرمة الانتقاص من حقوق غير المسلمين، أو أخذ أموالهم أو شيء منه بغير طيب نفس، يقول النبي ﷺ: «**من ظلم معاهدا أو إنتقصه من حقه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ من منهم شيئا بغير طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيامة**»،[7] هكذا يتضح أن المنهج النبوي في حفظ الأمن

1_ الكراع: الخيل.(الجامع الصحيح للسنن والمسانيد، صهيب عبد الجبار، ط1، دار الفكر: فلسطين، 1435ه/ 2014م، ج1، ص414).

2_ غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ص14.

3_ دلائل النبوي ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، أبو بكر البيهقي، (ط1، دار الكتب العلمية: بيروت، 1408ه/ 1988م)، ج5، ص485.

4_ سورة آل عمران: الآية 75.

5_ الصحيح، البخاري، مصدر سابق، باب الشراء والبيع مع المشركين، رقم الحديث: 2216، ج8، ص237

6_ مجموعة الوثائق السياسية في العهد النبوي، محمد حميد، مرجع سابق، ص60.

7_السنن، أبي داود، مصدر سابق، باب في تعشير أهل الذمة، رقم الحديث: 3052. (حكم الحديث: قال السخاوي: صحيح بالإسناد).

بمفهومه العام الشامل الذي يتضمن النفس والمال والعرض، أصبح منهجاً سار عليه المسلمون على مر العصور، حتى بلغ من رعاية الإسلام لحرمة أموالهم وممتلكاتهم أنه يحترم ما يعدونه في دينهم مالا وإن يكن مالاً، في نظر المسلمين كالخمر والخنزير.[1]

2/ **عدم الغدر والخيانة:** حتى في ميدان المعركة، قال سليم بن عامر: "كان معاوية يسير بأرض الروم وكان بينهم وبينه أمد فأراد أن يدنو منهم فإذا انقضى الأمد غزاهم فإذا شيخ على دابة يقول الله أكبر الله أكبر وفاء لا غدر إن رسول الله ﷺ، قال: «**من كان بينه وبين قوم عهد فلا يحلنّ عقدة ولا يشدها حتى ينقضي أمدها أو ينبذ إليهم على سواء**».[2]

وما يؤكدّ منهجه ﷺ في الوفاء بالعهد للمشركين، ما قاله البراء بن عازب رضي الله عنه: «**صالح النبي ﷺ المشركين يوم الحديبية على ثلاث أشياء على أن من أتاه من المشركين رده إليهم ومن أتاهم من المسلمين لم يردوه وعلى أن يدخلها من قابل ويقيم بها ثلاث أيام ولا يدخلها إلا بجلبان السلاح والسيف والقوس ونحوه فجاء أبو جندل يحجل في قيوده فرده إليهم**».[3]

3/**عدم الظلم:** العدالة في الإسلام مع المخالفين في الدين بلغت أقصى حد لها، فالإسلام يفرض العدالة لأنها حق طبيعي للإنسان من غير نظر إلى لون أو جنس أو دين،[4] من السنة النبوية ما يؤكد على أصول وحدة البشر والتساوي بينهم، فقد قال ﷺ في خطبة

1_ أحكام التعايش مع غير المسلمين، مصطفى مكي حسين الكبيسي، (ط1، دار النفائس للنشر والتوزيع: عمان، 1435ه/ 2014م)، ص40.

2_ المسند، أحمد، مرجع سابق، باب: عمروا بن عبسة، رقم الحديث: 17015، ج28، ص229. (حكم الحديث: قال الترمذي: حسن صحيح).

3_ الصحيح، البخاري، كتاب الصلح، باب الصلح مع المشركين، رقم الحديث: 2553، ج2، ص961.

4_ المجتمع الإنساني في ظل الإسلام، محمد أبو زهرة، (ط2، دار الفكر العربي: القاهرة، 1401ه/ 1981م)، ص410.

الوداع: «**يا أيها الناس إن ربكم واحد وإن أباكم واحد كلكم لآدم وآدم من تراب لا فضل لعربي على عجمي ولا عجمي على عربي ولا أبيض على أسود ولا لأسود على أبيض إلا بالتقوى**»،[1] وعن أبي هريرة ﷺ قال، قال رسول الله ﷺ: « **إن الله لا ينظر إلى صوركم ولكن ينظر إلى قلوبكم**»، فالرسول ﷺ كان منطلق في معاملته مع غير المسلمين من باب العدل الذي هو اعتبار كل الناس خلق الله، ولا امتياز بينهم، لذا كان الظلم غير مأمور به لا للمسلمين ولا لغيرهم.[2]

4/**العدالة المطلوبة في السلم والحرب**: وهذا **زيد بن سعنة**[3] أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقاضاه، فجبذ ثوبه عن منكبه، ثم قال: "إنكم يا بني عبد المطلب أصحاب مطل، وإني بكم لعارف"، فما كان من عمر بن الخطاب ﷺ إلا أن ثار لرسول الله ﷺ فانتهر زيدا، فقال رسول الله ﷺ: « **يا عمر، أنا وهو إلى غير هذا منك أحوج؛ أن تأمرني بحسن القضاء، تأمره بحسن التقاضي، انطلق يا عمر أوفه حقه، أما إنه قد بقي من أجله ثلاث فزده ثلاثين صاعا لتزويرك عليه**»،[4] وكان هذا الموقف النبيل العادل من الرسول ﷺ سببا في إسلام هذا الحبر، وقد كان حمله على ذلك أنه قال: "لم يبق من علامات النبوة شيء إلا وقد عرفته في وجه رسول الله ﷺ حين نظرت إليه اثنتين، فأحببت أن أخبرهما منه، يسبق حلمه جهله، ولا تزيده شدة الجهل إلا حلما"، هكذا صنع

1_ شعب الإيمان، أبو بكر البيهقي، مصدر سابق، رقم الحديث: 4774، ج7، ص132. (حكم الحديث: قال الألباني: صحيح).

2_ السياسة الشرعية، أحمد ابن عبد الحليم ابن تيمية، (ط1، دار ابن حزم: بيروت، 1425ه/ 2004م)، ص188.

3_ **زيد بن سعنة**: هو من علماء اليهود، وقد أسلم وتوفي في غزوة تبوك، وقد أسلم بسبب أخلاق النبي ﷺ.(المجموع شرح التهذيب، محيي الدين أبي زكريا النووي، د.ط، دار الكتب العلمية: بيروت، 1971م، ج13، ص27).

4_ المستدرك على الصحيحين، الحاكم، باب: حديث إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير، رقم الحديث: 2237، ج2، ص37. (حكم الحديث: قال الألباني: منكر).

المسلمون بأهل الكتاب، وعلى هذه العدالة التامة قامت المعاهدات؛ لأن رعاية الحق وإقامة العدل هما أساس الصلة التي ينشئها المسلمون مع مخالفيهم في الدّين.[1]

ثانياً: رعاية الحقوق الخاصة:

القاعدة الأولى في معاملة أهل غير المسلمين في المجتمع الإسلامي أن لهم حقوق مثل المسلمين، إلا في أمور مستثناة، ويقرر الإسلام مبدأ الاختيار لغير المسلمين في شؤونهم.[2]

1/ الحق في اختيار معتقده: يحمي الدين الإسلامي بصفة عامة حق الناس في اختيار دينهم وعبادتهم، فقد روي عن ابن عباس قال: "كانت المرأة تكون مقلاة(قليلة النسل)، فتجعل على نفسها إن عاش لها ولد أن تهوده(كان يفعل ذلك نساء الأنصار في الجاهلية)، فلما أجليت بنو النضير كان فيهم من أبناء الأنصار، فقال آباؤهم: لا ندع أبناءنا (يعنون: لا ندعهم يعتقدون اليهودية، فأنزل الله عز وجل هذه الآية: ﴿**لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ**﴾،[3] فرغم أن محاولات الإكراه كانت من آباء يريدون حماية أبنائهم من التبعية لأعدائهم المحاربين الذين يخالفونهم في دينهم وقوميتهم، ورغم الظروف الخاصة التي دخل بها الأبناء دين اليهود وهم صغار، ورغم ما كان يسود العالم في ذلك الوقت إلا أن المنهج الذي سار عليه الرسول صلى الله عليه وسلم هو عدم الإكراه في الدين وحق الاختيار، وهذه أجمل صور التسامح مع المخالفين.[4]

1_ التعصب والتسامح بين الإسلام والمسيحية، محمد الغزالي، (ط6، دار النهضة: مصر، 1425ه/ 2005م)، ص49.

2_ غير المسلمين في المجتمع الاسلامي، يوسف القرضاوي، (ط3، مكتبة وهبه: القاهرة، 1413ه/ 1992م)، ص22.

3_ سورة البقرة: الآية 256.

4_ غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ص22.

2/ الحق في العمل والكسب: لغير المسلمين حرية العمل والكسب، بالتعاقد مع غيرهم، أو بالعمل على حساب أنفسهم، ومزاولة ما يختارون من المهن الحرة، ومباشرة ما يريدون من ألوان النشاط الاقتصادي، شأنهم في ذلك شأن المسلمين، فشأنهم في البيوع والتجارات وسائر العقود والمعاملات المالية كالمسلمين و لم يستثنى من ذلك إلا الربا، وقد ورد عن النبي ﷺ أنه كتب إلى مجوس هجر: «**إما أن تذروا الربا أو تأذنوا بحرب من الله ورسوله**»،كما يمنع أهل الذمة من بيع الخمور والخنازير في أمصار المسلمين، وفتح الحانات فيها لشرب الخمر وتسهيل تداولها أو إدخالها إلى أمصار المسلمين، وفيما عدا هذه الأمور المحددة، يتمتع الذميون بتمام حريتهم، في مباشرة التجارة والصناعات والحرف المختلفة، وهذا ما جرى عليه أمر المسلمون.[1]

3/ الحق في تولي وظائف الدولة: ولغير المسلمين الحق في تولي وظائف الدولة كالمسلمين، إلا ما غلب عليه الصبغة الدينية كالإمامة ورئاسة الدولة والقيادة في الجيش، والقضاء بين المسلمين، والولاية وغيرها، فالإمامة أو الخلافة ريسة عامة في الدين والدنيا، خلافة النبي ﷺ ، ولا يكون ذلك إلاّ للمسلم، وقيادة الجيش ليس عملا مدنيا صرفا، بل هي عمل من أعمال العبادة في الإسلام إذا الجهاد في قمة العبادات الإسلامية، وما عدا الأعمال التي فيها عبادات فيشترك فيها المسلم مع غيره، ولكن لا بد فيها من الكفاية والأمانة والإخلاص للدولة.[2]

المطلب الثاني: العدل في الواجبات.

كما كان لغير المسلمين حقوق في المجتمع المسلم فهم أيضا عليهم واجبات اتجاه المسلمين، في مختلف الجوانب، لأنهم في مجتمع واحد وعلى نظام واحد، وهذه الواجبات

1_ المرجع نفسه، ص23

2_ المصدر نفسه، ص25.

جاءت وفق ما نهجه النبي ﷺ وأصحابه من بعده على طريقه، فهم الخلفاء في العدل بعده، وبحكم أن النبي صلى الله عيه وسلم علم أصحابه سنته فقد نهجوا طريقه، ونظموا شؤون المسلمين وغيرهم بعده بحسب ما تطلبه الوضع، من بين هذه الواجبات:

1/الواجبات المالية: تختلف الواجبات المالية التي على المسلمين والتي على غير المسلمين، فالتي على المسلمين واجب بالشرع على المسلمين وهي تدخل ضمن العبادات مثل: الزكاة، أما التي على غير المسلمين فهي بدائل لها ولكونهم يعيشون ضمن المسلمين، متمثلة في: الخراج وغيره، من الصعب أن تحصى المواقف التي ظهر فيها عدله ﷺ مع غير المسلمين في بحث واحد؛ فلم يعهد عليه ظلم قط، وإنما سنعرض في هذه الصفحات المقبلة لطرف يسير من عدله ﷺ في تعامله مع غير المسلمين في المعاملات المالية،[1] فمن ضمن التمتع بالحقوق أداء الواجبات، وهي:

أ. **الجزية والخراج:**[2] أما الجزية فهي ضريبة سنوية على الرؤوس، وتتمثل في مقدار زهيد من المال يفرض على الرجال البالغين القادرين، على حسب ثرواتهم، أما الفقراء فمعفون منها إعفاء تاما، قال تعالى: ﴿ **لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا**﴾،[3] وليس لها حد معين، وإنما ترجع إلى تقدير الإمام الذي عليه أن يراعي طاقات الدافعين ولا يرهقهم، كما عليه أن يراعي

1_ فن التعامل النبوي مع غير المسلمين، راغب السرجاني، (د.ط، دار أقلام للنشر: القاهرة، 1431ه/ 2010م)، ص107.

2_ أنظر: حقوق المواطنة: حقوق غير المسلم في المجتمع الإسلامي، راشد الغنوشي، (ط1، المعهد العالمي للفكر الإسلامي: الولايات المتحدة الأمريكية، 1401ه/ 1981م)، ص115_127.

3_ سورة الطلاق: الآية 07

المصلحة العامة للأمة، قال النبي ﷺ لمعاذ بن جبل ﷺ حين بعثه إلى اليمن: «**خذ من كل حالم دينارا**»،[1] لأن النبي ﷺ راعى حالهم.

كذالك أخذه ﷺ الجزية من مجوس البحرين، أما الخراج فهو ضريبة مالية تفرض على رقبة الأرض إذا بقيت في أيديهم، ويرجع تقديره أيضا إلى الإمام، فله أن يقاسمهم بنسبة معينة مما يخرج من الأرض كالثلث والربع مثلا، وله أن يفرض عليهم مقدارا محددا، مكيلا أو موزنا، بحسب ما تطيقه الأرض، كما صنع عمر في سواد العراق، وقد يقوم ذلك بالنقود، فالذمي حتى ولو أسلم لا يعفيه إسلامه من أداء الخراج، بل يظل عليه أيضا، يظل الكثير من الناس أنه من غير العادل الأمر بالجزية على أهل الذمة،[2] ولو أنهم يرون ما فيها من إنصاف حتى يعم العدل، فمثلما كان أبناء الإسلام يجاهدون في سبيل تحقيق الأمن لدولتهم، والأمر بخلاف غير المسلمين في تلك الدولة بل هم محميون من طرف المسلمين، ولهذا قصر النبي ﷺ بالجهاد للمسلمين، لأنه واجب ديني، وعبادة يتقرب بها من الله، وقابل ذلك لغير المسلمين بالفرض عليهم بدفع نفقات ليساهموا في الدفاع والحماية عن طريق ما عرف بالجزية، وهي أيضا تدل على خضوعه للحكم الإسلامي، في مقابل دفع المسلمين للزكاة، وبهذا يكون العدالة مجسدة بين المسلمين وغيرهم في المجتمع الواحد.[3]

ب. الضريبة التجارية: فرضها عمر ابن الخطاب على أهل الذمة، هكذا روى عنه أنس ابن مالك ﷺ: أنه كان يأخذ من تجار المسلمين ربع العشر، ومن تجار أهل الذمة مثلى ما يأخذ من تجار المسلمين، أي نصف العشر، أما ما فرض على التجار المسلمون فهو مقدار

1_ السنن، أبي داود، كتاب الخراج، باب: في أخذ الجزية, رقم الحديث: 3040، ج3، ص131.(حكم الحديث: قال الألباني: صحيح).

2_ أنظر: أحكام أهل الذمة، شمس الدين أبي عبد الله ابن الجوزي، (د.ط، دار الكتب العلمية: بيروت، 1417ه/ 1971م)، ج1، ص94.

3_ المرجع نفسه، ص39.

الزكاة الواجبة في عروض التجارة، سواء انتقل بها أم لم ينتقل، ولا إشكال فيه، وأما ما فرض نصف العشر على تجار أهل الذمة فهو على الغالب، ما ذكره **عبد الكريم زيدان:** "أن السبب في هذا هو أن الذمي لا يؤخذ من أمواله شيء سوى ما يؤخذ من أمواله التجارية التي ينتقل بها من بلد إلى بلد، أما أمواله التجارية التي في بلده، أموال الباطنة كالذهب والفضة، وزروعه وسوائمه فلا يؤخذ منها شيء بخلاف المسلم، إذ يؤخذ منه زكاة هذه الأموال جميعا وعلى هذا تكون التكاليف المالية على المسلم أكثر منها على الذمي، ولم يكن جعل ضريبة المسلم كضريبة الذمي، لأن المأخوذ من المسلم زكاة حقيقية، وهذا هو مقدارها، فلا يمكن أن يزاد عليه لأنها عبادة".[1]

فالمنهج النبوي القائم على العدل لا يجعل كل الأوزار على المسلمين، بل مثلما شرع للمسلمين وأمرهم بالعدل بينهم وبين من هم معهم في مجتمع واحد، ولا يكون ذلك بفرض أوامر شرعية في الدين الإسلامي عليهم وإنما بجزاء على عيشهم وسط المسلمين في الحماية وغيرها، فلا يمكن أن يكون عدل فيه حقوق دون واجبات.

2/ القيام بالواجبات الخاصة:

أ. **التزام أحكام القانون الإسلامي:** والواجب الثاني على أهل الذمة أن يلتزموا أحكام الإسلام، التي تطبق على المسلمين لأنهم بمقتضى الذمة أصبحوا يحملون جنسية الدولة الإسلامية، فعليهم أن يتقيدوا بقوانين الدولة التي لا تمس عقائدهم، وحريتهم الدينية، ليس عليهم التعبد بما كلف به المسلمون، مثل الزكاة والجهاد وغيرها، وليس عليهم في أحوالهم الشخصية والاجتماعية، أن يتنازلوا عما أحله لهم دينهم، وإن كان قد حرمه الإسلام، كما في شرب الخمر ولحم الخنزير وغيرهم، فالمسلمون لا يتعرضون لهم

1_ الذميين والمستأمنين في دار الإسلام، عبد الكريم زيدان، (ط2، مؤسسة الرسالة: بيروت، 1402ه/ 1982م)، ص82.

بإبطال ولا عتاب، وفي ذلك سعة من الأمر فالحاكم مخير، أما الحكم بالشرع أو الترك، قال تعالى: ﴿**فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ**﴾،[1] وفيما عدا ذلك يلزمهم أن يتقيدوا بأحكام الشريعة الإسلامية في الدماء والأموال والأعراض وغيرها وشأنهم شأن المسلمين، فمن سرق من أهل الذمة أقيم عليه حد السرقة كما يقام على غير المسلم، وهي كذلك في باقي الأحكام التي فيها تعدي على الغير، فحكمه حكم المسلم ويخضع لحكم ذلك البلد.[2]

ب. مراعات شعور المسلمين: والواجب عليهم أيضا أن يحترموا شعور المسلمين، الذين يعيشون معهم، وأن يراعوا هيبة الدولة الإسلامية التي تظلهم بحمايتها ورعايتها، فلا يمكن لهم أن يسبوا الإسلام أو رسوله أو كتابه جهرة، ولا يروجوا من العقائد والأفكار ما ينافي عقيدة الدولة ودينها، ما لم يكن ذلك جزاءا من عقيدتهم كالتثليث والصلب عند النصارى، ولا يمكن لهم أن يتظاهروا بشرب الخمر وأكل الخنزير، ونحو ذلك مما يحرم في دين الإسلام.

كما لا يسمح لهم أن يبيعوها لأفراد المسلمين، لما في ذلك من إفساد المجتمع الإسلامي، وعليهم أن لا يظهروا الأكل والشرب في نهار رمضان، مراعاة لعواطف المسلمين، وكل ما يراه المسلم منكرا في حق أبنائه، وهو مشروع في دينهم، فعليهم عدم الإعلان به، وعدم إظهاره في صورة المتحدي لجمهور المسلمين، حتى تعيش عناصر المجتمع كلها في سلام ووئام.

1_ سورة المائدة: الآية 42.

2_ أنظر: حقوق المواطنة: حقوق غير المسلم في المجتمع الإسلامي، راشد الغنوشي، مرجع سابق، ص53_109.

ومما يردّ عن هذا الواجب من الشواهد ما ورد عن عرفة بن الحارث وكانت له صحبه مع رسول الله ﷺ وقاتل مع عكرمة بن أبي جهل باليمن في الردة أنه دعا نصرانيا إلى الإسلام فذكر النصراني النبي ﷺ فتناوله (أي بسوء القول) فرفع ذلك إلى عمر بن العاص، فقال عمرو: "قد أعطيناهم العهد"، فقال عرفة: "معاذ الله أن نكون أعطيناهم العهود والمواثيق على أن يؤذونا في الله ورسوله، أنما أعطيناهم على أن يخلى بينهم وبين كنائسهم، ويقولون فيها ما بدا لهم وألا نحملهم ما لا طاقة لهم به، وأن نقاتل من ورائهم، وأن نخلى بينهم وبين أحكامهم، إلا أن يأتونا، فنحكم بينهم بما أنزل الله"، فقال عمرو: "صدقت"[1]

مما سبق تبين لنا مدى عدالة الإسلام والمنهج الإسلامي الذي أمر به الله عز وجل وجاء به نبيه ﷺ وسار عليه من اتبعوا طريقه ﷺ، فالعدل قاعدة عامة، فمثلما تسامح النبي صلى الله عليه وسلم مع غير المسلمين وعايشهم، عليهم الالتزام ببعض الواجبات التي تحفظ النظام في المجتمع ويعم الجميع التسامح ويتعايشوا مع بعضهم البعض، فلو لم تكن لغير المسلمين واجبات وقواعد في وسط المسلمين، لما دام التعايش ولفسد المجتمع، فمن باب العدل أن يكون حقوق وواجبات يسر عليها الجميع في المجتمع حتى ينتظم المجتمع ويحفظ، وتدوم المعاشرة الطيبة.

المطلب الثالث: الآثار العدل مع الآخر

بعدما قمنا بعرض مختلف صور العدل الذي قام به النبي ﷺ مع غير المسلمين، نذكر بعض الآثار التي تترتب على هذا المبدأ القيّم وهو مبدأ العدل، فعندما يطبق العدل بمختلف صوره التي عُرضت سابقاً، يترتب على ذلك مجموعة من الآثار التي تعود على المسلم وغيره والمجتمع بصفة عامة بالخير والنفع، نذكر بعضها:

1_ أنظر: جواهر البحار في فضائل النبي المختار، يوسف بن إسماعيل بن يوسف النبهاني، تحق: محمد أمين الضناوي، (ط2، دار الكتب العلمية: بيروت، 1431ه/ 2010م)، ج3، ص527.

أولاً: الآثار الفردية التي تعود على الإحسان للآخر: من الأمور التي تترتب على الفرد المسلم في ظل تطبيقه للعدل أو عيشه ضمن مجتمع عادل:

1/ أثر العدل مع غير المسلم على المسلم: عندما يقوم المسلم بالعدل مع غيره، فإن ذلك لا يعود بالنفع على غيره فقط، بل له الكثير من الثمار التي يجنيها المسلم في ذلك، من بينها:

أ. **نيل حب الله تعالى**: مما يترتب على عدل المسلم مع غيره، أن يصبح العادل أقرب إلى الله عزّ وجلّ وأحب إليه، لأنه تحلى بأخلاق حميدّة، مما ورد عن الرسول ﷺ أنه قال: «**أَحب الْخَلْقِ إِلَى الله إِمَام عادل، وأَبغضهم إليه إمام جائر**»،[1] فتحلي المرء بالعدل يقرب المؤمن من الله، وبخاصة إن كان إمام عادل.

ب. **تحقيق الطمأنينة**: عندما يتحلى المؤمن مع غيره بالعدل، يصبح المسلم في طمأنينة بحيث يضع الناس سواء دونما تمييز أو حقد أو انحياز لشخص دون غيره.

ت. **التحليّ بالإنصاف**: من الثمار التي تلحق نتيجة العدالة هي الإنصاف، وهو جانب كبير من الأهمية في ترقيق القلوب وترويض العقول، وهو الإنصاف مع المخالفين في الدّين، فيصبح المؤمن يبحث عن الحق دونما اعتبار للاختلافات وغيره.

ث. **عدم التمييز والتفرقة**: لأن المسلم حينما يعدل مع غير المسلم يصبح يعامل الناس على حد سواء، فإذا ترسخ مبدأ العدل في فكر المسلم يصبح في خير كبير، حيث أن غير المسلم ليس بالضرورة أن يكون عِدائي للمسلم، وقد أخبر الله تعالى عنهم قائلاً: ﴿ **وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِقِنْطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا**

1_ السنن، الترمذي، باب: ما جاء في الإمام العادل، رقم الحديث: 1250، ج5، ص164.(حكم الحديث: قال الألباني: صحيح).

مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا﴾،[1] وقال أيضا: ﴿**ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾**.[2]

ج. **نيّل الأجر والثواب من الله**: لأن الله عز وجل أمر المسلم بالعدل مع غيره، فعندما يتعامل المسلم مع غيره بالعدل فإنه يفعل مأمور إلهي يُجازى عنه من الله بالأجر.

2/ أثر العدل مع غير المسلم على غير المسلم على غير المسلم: عندما يتعامل غير المسلم بالعدل والمساواة مع المسلم، ولا يفرق بينه وبين غيره، يترتب على ذلك الكثير من الآثار، منها:

أ. الشعور بالطمأنينة والآمان بين المسلمين.

ب. العيش باستقرار وأمان.

ت. **حب غير المسلمين للمسلمين**: ومحاولة السير مثلهم بالمعاملة الـــمُماثلة، فيترع غير المسلمين من قلوبهم الحقد والبغض للمسلمين وتُمحى من نفوسهم النظرة التي تتكون في النفس للآخر المخالف لي، والتي غالبهم تكون بغض للمخالف وعدم تقبله.

ث. **إزالة شعور الوحشة والخوف**: بحيث لا يشعر غير المسلم في ظل المجتمع الإسلامي بالتفرقة بينه وبين المسلم، وتزال عنه الوحشة والخوف من المسلمين.

ج. وجعلها متقبلة للآخر، بحيث حتى ولو كان يحمل غير المسلم أذى للمسلم، بالمعاملة الحسنة للمسلمين، تجعله يتراجع عن مبدأه ويسير إلى تقبل الآخر.

ح. **تنوير بصيرة غير المسلمين**: وقد يُحبب لغير المسلم الإسلام من خلال ما يبدوا في أخلاق أهله وقيامهم بالعدل بين الناس، فيبدأ غير المسلم بالتفكير في شرائع الإسلام وأوامره.

1_ سورة آل عمران: الآية 75.

2_ سورة المائدة: الآية 82.

ثانياً: الآثار العدل الاجتماعية:

إن قيام المسلم بالعدل مع غيره، يؤثر ذلك في المجتمع، فحين يقوم المسلم بالسلم مع غيره وغير ذلك من مختلف المعاملات تحت إطار المعاملة بالعدل، يترتب على ذلك آثار تعود على المجتمع بالخير، من بينها:

1. **الإتحاد:** عندما يُطبق العدل بمختلف صوره التي ذكرت سابقا، يترتب على ذلك حصول الإتحاد في المجتمع، بحيث عندما يعدل المسلم على غير المسلم، ويعطيه حقوقه ويقوم غير المسلم بواجباته، يصبح المجتمع منتظم ويد واحدة، يتحد الجميع على كلمة واحدة وموقف واحد،[1] وهذا ما ورد في قوله تعالى: ﴿**قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ**﴾.[2]

2. **أمن البلاد:** عندما يحقق المسلم العدل مع غيره، يحصل الأمن في المجتمع والبلد، وتُزال النزاعات والمشاكل.

3. **عُموم الخير والبركة في البلاد:** عندما يُطبق المسلم العدل في المجتمع فإنه سبب في حصول الخير والبركة إذا كان منتشرا بين الولاة، وبين أفراد المجتمع، يقول **ابن الأزرق:** "إن نية الظلم كافية في نقص البركات العمارة"، فعن **وهب بن منبه**، قال: "إذا هم الولي بالعدل أدخل الله البركات في أهل مملكته حتى في الأسواق والأرزاق وإذا هم بالجور أدخل الله النقص في مملكته حتى في الأسواق والأرزاق"،[3] وهذه من أهم الآثار التي تترتب على المجتمع القائم على العدل.

1_ التعايش والتعارف في الإسلام، رضوان نايف السيد وآخرون، مرجع سابق، ص24.

2_ سورة آل عمران: الآية 64.

3_ بدائع السلك في طبائع الملك، محمد بن علي الأصبحي ابن الأزرق، تحق: علي سامي النشار، (ط1، دار السلام: مصر، 1429ه/ 2008م)، ج1، ص227.

4.**فتح جسور المعارف والثقافات:** عندما يقوم المجتمع على مبدأ العدل كما ذكر سابقا بمختلف صوره من أمن وإعطاء حقوق وغيرها، فإن ذلك يعود على المسلمين وغيرهم بالخير، فيصبح المجتمع المسلم محل جذب للعلماء والكُتاب وغيرهم فيستفيد المجتمع الإسلامي ويستفيد غير المسلمون أيضا في عيشهم ضمن مجتمع عادل، بحيث يجازون أهله بالمساعدة في التطور والبناء للأفضل، وهذه غاية المسلم تحقيق عمارة الأرض وخلافة، وهذه سِمات المُجتمع الراقي والفاضل، حيث قال **محمد بن محمود الديب:** "وفي أوج عزة دولة الإسلام وقوتها كان يوجد من غير المسلمين العلماء والأدباء والأطباء والنابغون، في مختلف الفنون والأعمال، وهل يمكن أن يكون لهؤلاء ظهور ونبوغ في أعمالهم لولا سماحة الإسلام ونبذه التعصب الديني، فالإسلام هو الوحيد الذي يجعل من العدالة أهم مبادئه وهي التي تحدد علاقته بغير المسلمين، والمؤمن العادل معهم أقرب للتقوى عند الله".[1]

5.**قوة الإسلام وانتشاره بالعدل:** إن الإسلام لم ينتشر بالسيف أو القتل، بل كان من بين أهم أسباب انتشاره العدل، فعندما قام المسلمون بالعدل بين المسلمين وغيرهم و لم يظلموا أحدا وأقاموا في دولتهم مختلف صور العدل، أثار ذلك إعجاب الكثير من غير المسلمين، ودخلوا للإسلام بدون أيّة حُروب ولا عناء، فكان من ثمار العدل اعتناق غير المسلمين للإسلام بسبب تحقيق المسلمين للعدل، وقد قال في ذلك **غوستاف لبون**[2]: "وسيرى القارئ حين نبحث في فتوح العرب وأسباب انتصاراتهم، أن القوة لم تكن عاملا في انتشار القرآن، فقد ترك العرب المغلوبين أحرارا في أديانهم، فإذا حدث أن اعتنق بعض

1_ التعامل مع غير المسلمين في العهد النبوي، ناصر محمدي محمد جاد، (ط1، دار اليمان: مصر، 1430ه/ 2009م)، ص67.

2_ **غوستاف لبون:** ت1931م، طبيب ومؤرخ فرنسي، كتب في علم الثار، عني بالحضارة الشرقية، من أشهر آثاره: حضارة العرب وحضارات الهند..، (فلسفة الفلسفة، إبراهيم الأندلسي، ط1، e-kutub ltd: لندن، 2019م، ص64).

الأقوام النصرانية الإسلام واتخذوا العربية لغة لهم، فذلك لما رأوه من عدل العرب الغالبين مما لم يروا مثله من سادتهم السابقين"[1]

6. **الرفق بالفقراء:** من بين الثمار التي تترتب على عدل المسلم على غيره، وتؤدي بإقامة مجتمع فاضل يُبنى على الرفق بالفقراء وتحقيق المساواة بين الناس وإعطاء كل ذي حق حقه، ومن بين الثمار التي نتجت عن تطبيق المسلم للعدل على غيره والرأفة بهم دونما اعتبار للفروقات الملية وغيرها، ما روي عن خليفة رسول الله ﷺ، عمر ﷺ أنه مرّ بباب قوم وعليه شيخ يهودي يسأل، وكان كبير السن ضرير البصر، قال: فما ألجأك إلى ما أرى؟ قال الجزية والحاجة والسن، قال: فأخذ عمر بيده وذهب به إلى مترله فرضخ له بشيء من المترل. ثم أرسل إلى خازن بيت المال؛ فقال: انظر هذا وضرباءه، فوالله ما أنصفناه أن أكلنا شيبته ثمّ نخذله عند الهرم، وأيضا أمر أن من لم يطق الجزية خففوا عنه، ومن عجز فأعينوه.[2]

إنّ قيام المجتمع على العدل يجعل منه رحيم ببعضه، متساوي بين أفراده، دونما تمييز، فالفقير والمسكين كلاهما محتاج ويستحق الصدقة، ومن الثمار التي يجنيها المسلم في عدله مع غير المسلمين أنه لا ينحاز إلى التصدق على الفقراء فقط من المسلمين، بل ينال من صدقته كل محتاج كما رأينا تصرف عمر ابن الخطاب ﷺ، عندما كان مبدأ العدل أساس له، لم يُفرق بين المسلم وغيره، بل سارع بإعطاء ذلك اليهودي من مال المسلمين، وخفف الجزية عن المحتاجين، وهذه أبهى ثمار العدل مع التي كانت ركيزة المسلم في معاملة غير المسلمين.

1_ حضارة العرب، غوستاف لبون، (د.ط، الهيداوي للتعليم والثقافة: مصر، 1435ه/ 2014م)، ص128.

2_ الخراج، أبو يوسف يعقوب ابن ابراهيم، (ط1، دار المعرفة: بيروت، 1399ه/ 1989م)، ص126.

7.**دخول الكثير من غير المسلمين للإسلام:** ومن الثمار التي يجنيها المسلم عند معاملة غيره بالعدل والتسامح والمساواة، الدعوة بطريقة غير مباشرة للإسلام، فهو يجعل الكثير من غير المسلمين يرون الحقيقة التي يقوم عليها الدّين الإسلامي، بعدم التمييز بين الناس، وذم الظلم بكل أشكاله، فمبدأ العدل في الإسلام وتحقيق المسلم له ينتج عنه إنارة بصيرة غير المسلم حول الإسلام، فمن بين الآثار التي نتجت عن المسلمين في توليهم الحكم بالعدل في مجتمعاتهم، جعل الكثير من غير المسلمين يدخلون في الدّين الإسلامي، قال **توماس أرنولد،** تحت عنوان: "**أسباب تحول المسيحيين إلى الإسلام**": وإذا نظرنا إلى التسامح الذي امتد على هذا النحو إلى رعاية المسلمين من المسيحيين في صدر الحكم الإسلامي، ظهر أن الفكرة التي شاعت بأن السيف كان العامل في تحويل الناس إلى الإسلام، بعيدة من التصديق، ومن ثم لم يكن بد من أن نلتمس بواعث أخرى غير ذلك الباعث الذي أوحى بالاضطهاد"،[1] قال **ابن القيم** في هذا: "وإنما دخل الناس في دينه صلى الله عليه وسلم اختيارا؛ لما تبين لهم أنه رسول الله حقا، فأهل اليمن كانوا على دين اليهودية أو أكثرهم، كما قال ﷺ لمعاذ لما بعثه إلى اليمن: «**إنك ستأتي قوما أهل كتاب**».[2]

وكذلك من ما ورد في إسلام يهود المدينة، وهم جماعة كثيرون، لم يسلموا رغبة في الدنيا ولا رهبة من السيف، بل أسلموا في حال حاجة المسلين وكثرة أعدائهم، فكان احدهم يعادي أباه وأمه، ويخرج من الدنيا رغبة في الإسلام لا لرياسة ولا مال بل ينخلع

1_ الدّعوة إلى الإسلام، عبد الرحمان أحمد، (ط1، مكتبة وهبه: القاهرة، 1366ه/ 1947م)، ص88.

2_ الصحيح، البخاري، مصدر سابق، باب: أخذ الصدقة من الأغنياء، رقم الحديث: 1401، ج5، ص356.

من الرياسة والمال ويتحمل أذى الكفار،[1] وكان كُل ذلك لما رأوه من مختلف صور العدل والمساواة والأخلاق التي تحلى بها المسلمون، فاتضحت لهم حقيقة الإسلام.

8.**عمارة الأرض**: إذا كان العدل يسود بلاد المسلمين وتحلو بما أسس له النبي صلى الله عليه وسلم من عدل بين المسلمين وغيرهم، تعمر الأرض وتزدهر وتتطور.

9.**استقرار الحكم**: عندما يتحلى المسلم بالعدل، يستقر البلد وينتظم الحكم، فالدول إذا افتتحت بالعدل امتدت آمادها وثبت أعمادها.[2]

10. **توطيد العلاقات بين الناس**: في الإحسان للوالدين ببرهما بالمعروف، وطاعتهما في غير معصية الله، وإيصال الخير لهما، وكف الأذى عنهما، والدعاء والاستغفار لهما، وإنفاذ عهدهما، وإكرام صديقهما، سواء أكانوا مسلمين أو غير مسلمين، وهو للأقارب ببرهم ورحمتهم والعطف عليهم، وفعل ما يجمل فعله معهم، وترك ما يسيء إليهم.[3]

11. **حفظ الضعفاء وأداء حقوقهم**: عندما يعُمّ المجتمع العدل ويُحقق المسلم العدل مع الناس كافة، يترتب على ذلك حفظ الحقوق وإعطاءها لأهلها، وهي من الثمار المرجوة في الكثير من المجتمعات، فممارسة المسلم العدل تُحقق الغاية المرجوة منه،، وهي خلافة الله فير الأرض، وتُزال من المجتمع مظاهر الطمع وحُب التسلط وغيرها، وتحفظ حقوق الضعفاء، كالمحافظة على أموال اليتامى، وصيانة حقوقهم، وتأديبهم وتربيتهم بالحسنى، والمسح على رؤوسهم، قال ﷺ: «**امسح رأس اليتيم، وأطعم المسكين**»،[4] والمساكين بسد جوعهم، وستر عورتهم، وعدم احتقارهم وازدرائهم، وعدم المساس بهم، وإيصال النفع إليهم بما يستطيع، في رواية أن رجلا جاء النبي ﷺ يشكوه قسوة قلبه، فقال له: «**أتحب أن يلين قلبك وتدرك حاجتك، ارحم اليتيم وامسح رأسه وأطعمه من طعامك،**

1_ هداية الحيارى، أو عبد الله شمس الدّين ابن القيم، (ط1، دار العلم والفوائد: الرياض، 1429ه/ 2008م)، ص12.

2_ تهذيب الرياسة وترتيب السياسة، أبو عبد الله القلعي، (ط1، مكتبة المنار: الأردن، د.ت)، ص103.

3_ منهاج المسلم، أبي بكر جابر بن موسى الجزائري، (ط8، دار الفكر: دمشق، 1392ه/ 1986م)، ص169.

4_ المسند، أحمد ابن حنبل، رقم الحديث: 8611، ج5، ص151. (حكم الحديث: قال شعيب الأرنؤوط: ضعيف).

يلين قلبك وتدرك حاجتك»،[1] ذلك لأن القلب يتبلد في المجتمعات التي تضج بالمرح الدائم، والتي تصبح وتمسي وهي لا ترى من الحياة غير آفاقها الزاهرة ونعمها الباهرة، والمترفون إنما يتنكرون لألام الجماهير؛ لأن الملذات تغلف أفئدتهم وتطمس بصائرهم، فلا تجعلهم يشعرون بحاجة المحتاج وألم المتألم وحزن الحزين والمحزون،[2] والناس إنما يرزقون الأفئدة النبيلة والمشاعر المرهفة عندما ينقلبون في أحوال الحياة المختلفة، ويبلون مس السراء والضراء، عندئذ يحسون بالوحشة مع اليتيم وبالفقدان مع الثكلى وبالتعب مع البائس،[3] فعندما يضع المسلم العدل أساس له، لن يُأكل حق ضعيف، ولن يُظلم مسكين، فيسود المجتمع الأمن للناس كافة.

من خلال من تقدم من مختلف الثمار التي تنتج عن معاملة المسلم لغيره، تظهر لنا أهمية العدل على الفرد والمجتمع، بحيث يتدهور حال أهله ويتشتت شمل أفراده بدون عدل، فلذلك كان العدل من الأُسس والركائز التي سار عليها النبي ﷺ في دعوته، وحث عليه.

1_ كتر العمال في سن الأقوال والأفعال، علاء الدين علي بن حسام الدين الهندي، باب: في تعديد الأخلاق المحمودة، رقم الحديث: 6000، ج3، ص16. (حكم الحديث: قال الألباني: حسن)

2_ قطوف من السنة: شرح لأربعين حديثا في القيم والأخلاق، حسن سرى، ص147.

3_ خلق المسلم، محمد الغزالي، (ط1، دار الريان والتراث: مصر، 1408ه/ 1987م)، ص193.

المبحث الثالث:

أساس الإحسان في التعايش والتسامح مع الآخر في المنهج النبوي وآثاره

❁ احتوى على ثلاث مطالب، وهي:

- المطلب الأول: الإحسان الفردي للآخر.
- المطلب الثاني: الإحسان الجماعي للآخر.
- المطلب الثالث: أثر الإحسان في التعايش والتسامح مع الآخر في المنهج النبوي.

المبحث الثالث: أساس الإحسان في التعايش والتسامح مع الآخر في المنهج النبوي.

إن قوة الدين الإسلامي وسلامة قواعده وتنوع أساليبه أوجدت مجالات للحوار والإبداع في المجتمع المسلم، فعلى المسلم معرفة القواعد التي بني عليها الدين تعامله مع غيره، وفي النصوص الشرعية ما لا يحصى من الحث على الصلة والبر والعفو وغيرها، وفي ذلك مطلقة تستوعب كل أحد، بل نصوص الإحسان تشمل حتى الحيوان، وفي الحديث عنه ﷺ قال: «**إن الله كتب الإحسان على كل شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح وليحد أحدكم شفرته وليرح ذبيحته**»،[1] وقال تعالى: ﴿**وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ**﴾[2]، وقال: ﴿**وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْناً**﴾[3]، والإحسان: "هو بذل المعروف من أيّ نوع كان لأيّ مخلوق"، وهو على وجهين: الإنعام إلى الغير، والإحسان في فعله،[4] وفي ظل هذا المفهوم العام للإحسان كان هدي الرسول ﷺ في معاملة غير المسلمين، لأن النبي ﷺ هو المثال الكامل للبشرية وهو الذي أرسل رحمة للعالمين، فقد بين ﷺ علاقته بالناس كلهم بمختلف أجناسهم وأعمارهم وألوانهم، مسلمين وغير مسلمين، قال جابر بن عبد الله: "كان رجلا سهلا"، وقال النووي: "أي سهل الخلق كريم الشمائل لطيفا ميسرا في الخلق"،[5] وفي الصحيح عن عائشة ﵂ قالت: "ما خير رسول الله بين أمرين إلا وأخذ أيسرهما ما لم يكن إثما فإن كان إثما كان أبعد الناس منه، وما انتقم رسول

1_ الصحيح، مسلم، باب: الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، رقم الحديث: 1955، ج2، ص90.

2_ سورة البقرة: الآية 195.

3_ سورة البقرة: الآية 83.

4_ المفردات في اللغة، للراغب الأصفهاني، مصدر سابق، ص236.

5_ صحيح مسلم بشرح النووي، يحي بن شرف النووي، (د.ط، دار الكتب العلمية: بيروت، 1390ه/ 1971م)، ج4، ص10.

الله صلى الله عليه وسلم لنفسه إلا تنتهك حرمة الله فينتقم الله بها"، لقد حرص النبي ﷺ على شمول غير المسلمين بالمشاركة الاجتماعية والمودة والمجاملة والخلطة، والإكرام والزيادة والصلة، لا حواجز فيه ولا تمييز ولا طبقية مع غير المسلمين في العشرة والسلوك، بمثل هذه القيم كانت دعوى الرسول ﷺ يسر في كل شيء، إلا في حرمات الله،[1] وتتعدد صورة الإحسان في التعايش والتسامح مع الآخر في هدي النبي ﷺ، وشواهدها كثيرة ومنها ما يتعلق بالفرد ومنها ما يتعلق بالمجتمع ككل، وهذا ما سيذكر في المطالب الآتية.

المطلب الأول: الإحسان الفردي للآخر.

فكان معيار التفاضل بين الناس كما قدره الشرع هو التقوى والتسامح وحسن المعاملة مع الغير والرفق بالناس من تقوى القلوب وحب الخير لكل البشر وحب السعادة وتمني الهداية لكل البشر، وهذا ما نتمناه لإنقاذ البشر، مما سنورده في هدي النبي ﷺ لتربية الفرد المسلم من أجل الوصول إلى مجتمع إسلامي متناغم تسوده المودة والتعايش بين أفراده.

1/**المعاملة الحسنة لهم ومواساتهم عند المصائب:** من بين صور إحسانه ﷺ عند قدوم وفد النجاشي إلى المدينة قام يخدمهم فقال أصحابه: "نحن نكفيك يا رسول الله"، قال: «**إنهم كانوا لأصحابنا مكرمين، وإني أحب أن أكافئهم**».[2]

كما شرع الإسلام مواساة غير المسلمين بالمال عند الحاجة بأن يعطيهم من الصدقة، ويواسيهم عند المصيبة، ويعود مريضهم ويهنئهم بما تشرع فيه التهنئة كالتهنئة، بالمولود والزواج وينادهم بأسمائهم المحببة إليهم تأليفا لهم.[1]

1_ سماحة الإسلام في معاملة غير المسلمين، عبد الله بن إبراهيم اللحيدان، مرجع سابق، ص11.

2_ دلائل النبوي ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، أبو بكر البيهقي، بابا: الهجرة الأولى إلى الحبشة، ثم الثانية وما ظهر فيها، رقم الحديث: 599، ج2، ص183. (حكم الحديث: قال العلاء: عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه: هذا حديث غريب).

ومن صور إحسانه أيضاً تجاوزه عن مخالفيه ممن ناصبوا له العداء فقد كانت سماحته يوم الفتح غاية ما يمكن أن يصل إليه صفح البشر وعفوهم، فكان موقفه ممن كانوا حربا على الإسلام والمسلمين و لم يضعوا سيوفهم بعد عن حربها: أن قال لهم: «**اذهبوا فأنتم الطلقاء**»[2]

2/**التهادي بين المسلمين وغيرهم:** وفي هدايته ﷺ لغير المسلمين وقبول هديتهم، وزيادة المودة والإحسان من خلال تقديمها وقبولها، ما رواه ما رواه عبد الله بن عمر عن أبيه عمر بن الخطاب عندما رأى حلة سيراء عند باب المسجد فقال: "يا رسول الله لو اشتريتها، فلبسها يوم الجمعة، وللوفد إذا قدموا عليك، فقال النبي ﷺ: «**إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة**»، فجاءت رسول الله ﷺ منها حلل، فأعطى عمر بن الخطاب منها حلة، فقال عمر: "يا رسول الله كسوتنيها، وقد قلت في حلة عطارد ما قلت؟"، فقال رسول الله ﷺ: «**إني لم أكسكها لتلبسها**»، فكساها عمر بن الخطاب رضي الله عنه أخاً عنه له بمكة مشرك،[3] وقبل النبي ﷺ الهدايا من المشركين تأليفا لقلوبهم وإكرامهم لهم "فقد أهدى ملك آيلة للنبي ﷺ بغلة بيضاء وكساه بردا".[4]

1_ دعوة غير المسلمين إلى الإسلام، عبد الله اللحيدان، (ط1، مطابع الحميضي: الرياض،1420هـ)، ص148.

2_ سماحة الإسلام في معاملة غير المسلمين، عبد الله بن إبراهيم اللحيدان، مرجع سابق، ص11.

3_ الصحيح، البخاري، كتاب الجمعة، باب: يلبس أحسن ما يجد، رقم الحديث: 886، ج9، ص23.

4_ الصحيح، البخاري، كتاب الزكاة، باب: خرص التمر، رقم الحديث: 1481، ج10، ص90.

كما أهدى أحد نصارى العرب[1] ثوب حرير فأعطاه علياً، فقال: "شققه خمراً بين الفواطم[2]"،[3] وقد بعث المقوقس ملك الإسكندرية بهدية للرسول ﷺ، وهي مارية وأختيها فتسرى رسول الله ﷺ نارية التي أنجبت له إبراهيم، ووهب سيرين لحسان بن ثابت.[4]

3/**الرحمة**: وهي الرقة في القلب، وعطف في النفس يبعثها على بذل الخير للآخرين، وهي ركيزة رئيسة في التعايش الإنساني، تدفع للمودة والتكافل والتعاون، لذا تعد أساس العلاقات الإنسانية، وقد استفاضت الأحاديث النبوية التي تدعو إلى الرحمة، ووصف الرسول ﷺ بنبي الرحمة، ورسالته هي رحمة للعالمين فقال ﷺ: «**أنا محمد، وأحمد، المقفي والحاشر ونبي التوبة، ونبي الرحمة**»،[5] وأعلنها ﷺ عامة لتشمل جميع الناس فقال عليه الصلاة والسلام: «**لا يرحم الله من لا يرحم الناس**»،[6] وكلمة الناس هنا عامة تشمل كل كل الناس، ومن الصور الجلية لرحمته ﷺ عندما شكا الصحابة رضوان الله عليهم ثقيفاً[7] في في حصار الطائف، ويقولون: أخرقتنا نبال ثقيف فادع الله عليهم، فيقول: «**اللهم اهد**

1_ هو **أكيدر دومة** ابن عبد المالك الكندي، هو ملك دومة الجندل أحد نصارى العرب الذين صالحهم النبي محمد ﷺ على الجزية. (بذل المجهود في حل أبي داود، خليل أحمد السهارنفوري، د.ط، دار الفكر للطباعة والنشر: لبنان، 1437ه/ 2015م، ص188).

2_**الفواطم**: هن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وفاطمة بنت أسد، أم علي بن أبي طالب، وفاطمة بنت حمزة بن عبد المطلب. (مختصر صحيح مسلم، عبد العظيم بن عبد القوي المنذري، ط6، المكتب الإسلامي: بيروت، 1407 هـ /1987م، ج2، ص360).

3_ الصحيح، مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال أناء الذهب والفضة، رقم الحديث: 2071، ج8، ص82.

4_ الأحكام الاجتماعية بين المسلمين وغير المسلمين من منظور إسلامي، صدقية محمد علي الحج، مرجع سابق، ص73.

5_ الصحيح، مسلم، كتاب الفضائل، باب: في أسمائه ﷺ، رقم الحديث: 2355، ج7، ص47.

6_ الصحيح، البخاري، مصدر سابق، باب: قول الله تبارك وتعالى قل أدعوا، رقم الحديث: 6941، ج6، ص2686.

7_**ثقيفاً**: قبيلة ثقيف، أيّ أن لا صدقة عليها ولا جهاد. (عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد شمس الحق العظيم العظيم آبادي أبو الطيب، ط2، دار الكتب العلمية: بيروت، 1415ه، ج8، ص185).

ثقيفا»،[1] فأي رحمة هذه التي تشمل العدو وفي وقت القتال والحرب مع كثرة الأذى فيطلب الصحابة الدعاء على عدوهم، ولكنه يدعو لهم بالهداية والصلاح والرشد.

ودخل نفر من اليهود على رسول الله ﷺ فقالوا: "السام عليكم"، قالت عائشة: "ففهمتها"، فقالت: "وعليكم السام واللعنة"، قالت: "فقال رسول الله ﷺ: « **مهلاً يا عائشة، إن الله يحب الرفق في الأمر كله**»، فقلت: "يا رسول الله، أولم تسمع ما قالوا؟ قال رسول الله ﷺ: «**قد قلت: وعليكم**»،[2] فتعامل ﷺ مع آذاهم برفق ورحمة، ونأى بنفسه عن كل غلظة وشتم وشدة.

وسبق ذكر رحمته وإحسانه لكفار قريش في فتح مكة، فبعد سنوات من الخذلان والعدوان وتنتقل قريش من أذى إلى أذى عفا عنهم ورحمهم وأحسن إليهم، كانت اليهود تتعاطس عند النبي ﷺ رجاءاً أن يقول لهم: "يرحمكم الله"، فكان يقول: «**يهديكم الله ويصلح بالكم**»،[3] فلم يدع لهم بالرحمة، ولكن أحسن إليهم بالهداية، وسمع النبي ﷺ أن أهل مكة أصابهم القحط فبعث لهم خمسمائة دينار وأمر بدفعها إلى أبي سفيان وصفوان بن أميه ليفرقاها على فقرائهم.[4]

1_ السنن، الترمذي، كتاب أبواب المناقب، باب: في ثقيف وبني حنيفة، رقم الحديث، 3942، ج12، ص29. (حكم الحديث: قال شعيب الأرنؤوط: إسناده قوي على شرط مسلم).

2_ الصحيح، البخاري، كتاب الاستئذان، باب كيف يرد على أهل الذمة السلام، رقم الحديث: 6256، ج3، ص67.

3_ السنن، أبي دواد، مصدر سابق، باب: كيف يشمت الذمي، رقم الحديث: 5038، ج2، ص30. (حكم الحديث: أحمد شاكر: إسناده حسن).

4_ شرح السير الكبير، السرخسي، مرجع سابق، ج1، ص96.

وعندما منع ثمامة بن أثال[1] وصول القمح إلى قريش بعد إسلامه كتبت قريش إلى النبي ﷺ بذلك، فطلب من ثمامة أن يخلي بينهم وبين حمل القمح وذلك قبل الحديبية،[2] ولما مات رأس النفاق عبد الله بن أبي سلول، جاء ابنه[3] وكان مسلما، فسأل النبي ﷺ أن يعطيه قميصه يكفن به أباه فأعطاه، ثم سأله أن يصلى عليه فقام رسول الله ﷺ ليصلي عليه، فقام عمر فأخذ بثوب رسول الله ﷺ قائلا: "يا رسول الله تصلي عليه وقد نهاك ربك أن تصلي عليه؟.."،[4] فمع أن هذا الرجل جمع المكر والكيد والأذى للنبي ﷺ منذ أن قدم المدينة، إلا أن النبي ﷺ أعطاه قميصه وقام ليصلي عليه رحمة منه.

ولم تقتصر الرحمة على حالة السلم بل تجلت في حالة الحرب والقتال، فنهى عن المثلة،[5] وقال ﷺ: «**أعف الناس قتلة أهل الإيمان**»[6] أيّ: أرحمهم بحيث لا يتعدى في القتل القتل إلى ما لا يحل فعله، ومن الأدلة التطبيقية لذلك ما فعله النبي ﷺ مع قتلى غزوة بدر، فبعد انتهاء الغزوة أمر ﷺ بدفن جثث لمشركين ولم يتركها نهبا للوحوش والسباع، بل أمر

1_ **ثمامة بن أثال:** هو بن النعمان بن مسلمة بن عتبة بن ثعلبة بن يربوع بن ثعلبة بن الدؤل بن حنيفة الحنفي، أبو أمامة اليماميّ. (الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد حجر العسقلاني، تحق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، ط1، دار الكتب العلمية: لبنان، 1415ه، ج1، ص525).

2_ مجموع الوثائق السياسية في العهد النبوي، محمد حميد، مرجع سابق، ص76.

3 _هو عبد الله بن عبد الله بن أبي سلول. (كتر العمال في سنن الأقوال والأفعال، حسام الدين المتقي الهندي، مصدر سابق، ج2، ص420).

4_ الصحيح، البخاري، مصدر سابق، باب: أستغفر لهم أو لا تستغفر لهم وإن تستغفر لهم سبعين مرة، رقم الحديث: 467، ج3، ص276.

5_ **المثلة:** جدع الأطراف أو قطعها , أو تشويه الجسد وهي بمعنى "العقوبة". (الجامع الصحيح للسنن والمسانيد، صهيب عبد الجبار، مرجع سابق، ج14، ص453).

6_ السنن، أبي داود، مصدر سابق، كتاب الجهاد، باب في النهي عن المثلة، رقم الحديث: 2666، ج4، ص34، ص34، .(حكم الحديث: ابن الملقن: حديث ضعيف).

بوضع الجثث في القليب، واستعظم النبي ﷺ أن يرى امرأة مقتولة في إحدى الغزوات فرق لها وأنكر رسول الله ﷺ قتل النساء والصبيان"[1]

4/**الأمانة:** والأمانة في المنهج النبوي ترمز إلى أداء جميع ما يوكل إلى المرء، وأصلها الأمن والطمأنينة النفس، وهي من المبادئ الأخلاقية الكريمة الحسنة، وصاحبها ذا أخلاق رفيعة حتى يصل لدرجة الأمانة وهي الصدق والإخلاص، وقد عرف النبي ﷺ بالأمانة قبل البعثة، واستمر بها بين العرب فكان يعرف بالصادق الأمين، وعندما هاجر إلى المدينة المنورة أمر عليا بن أبي طالب أن يتخلف بعده حتى يؤدي عنه الودائع التي كانت عند رسول الله ﷺ للناس؛ لأنه لم يكن بمكة أحد عنده شيء يخشى عليه إلا وضعه عند رسول الله ﷺ لما يعلمون من أمانته، كان المغير بن شعبة رضي الله عنه قد صحب قوما في الجاهلية فقتلهم وأخذ أموالهم، ثم جاء فأسلم، فقال النبي ﷺ: «**أما الإسلام فقد قبلنا، وأما المال فإنه مال غدر، لا حاجة لنا فيه**»،[2] فلم يقبل النبي ﷺ هذا المال لان المغيرة ليس بصاحبه بل لآخرين مشركين أخذه منهم غدرا وسلبا، ومن الأمثلة التطبيقية في المنهج النبوي على حرصه صلى الله عليه وسلم على رد الأمانات إلى أصحابها وإن كانوا غير مسلمين ما جاء في قصة العبد الحبشي الأسود الذي كان يرعى الغنم لسيده من أهل خيبر، فأقبل بغنمه نحو النبي صلى الله عليه وسلم، وهو يحاصر خيبر فأسلم وقال: " يا نبي الله هذه الغنم عندي أمانة، فقال رسول الله ﷺ: «**أخرجها من عسكرنا وأرمها بالحصباء، فإن الله سيؤدي أمانتك**»،[3] فرجعت الغنم إلى سيدها، وهذا تأكيد وإرشاد من

1_ الصحيح، البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب قتل الصبيان في الحرب، رقم الحديث: 3014، ج12 ،ص26.

2_ المسند، أحمد، مصدر سابق، رقم الحديث: 1238، ج19، ص376. (حكم الحديث: قال الألباني: حسن).

3_ دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، البيهقي، مصدر سابق، باب: ما جاء في قصة العبد الأسود، رقم الحديث: 1563، ج4، ص220. (حكم الحديث: قال الذهبي: حسن صحيح).

النبي ﷺ إلى وجوب التزام الأمانة حتى مع الأعداء، وفي حالة الحرب، ولان الأمانة تراعى لذاتها فلا فرق فيها بين مسلم وكافر.

5/**العفو**: ويكون بالتسامح معهم، وتيسير الأمور واللين فيها، ويتمثل العفو بالتجاوز عن الذنب وترك العقاب، ومن صور العفو عن غير المسلمين وسماحة الرسول ﷺ في التعامل مع أهل الكتاب سواء كانزا يهودا أو نصارى، فقد كان يزورهم ويكرمهم، ويحسن إليهم ويعود مرضاهم، ويأخذ منهم ويعطيهم.[1]

في صلح الحديبية تجلى عفوه مع مشركي قريش، فقد أصر المشركون على منعه من العمرة، وعقد معهم صلحا اشترطوا شروطا فيها إجحاف وحيف تجاه المسلمين، حتى تساءل عمر بن الخطاب رضي الله عنه مستنكراً، فقال: "ففيم نعطي الدنية في ديننا؟،" ومع ذلك تسامح النبي ﷺ في الشروط وقبلها ووقع العقد والصلح مع كفار قريش، مؤثرا السماحة والحكمة التي لم تكن معهودة من قبل على العنف والشدة.[2]

أيضا أهدت امرأة[3] للنبي ﷺ شاة مسمومة، فتناولها النبي ﷺ ثم علم أنها مسمومة فقال: «**إن هذا العظم ليخبرني بأنه مسموم**»، ودعا النبي ﷺ المرأة وسألها فاعترفت قائلة: "بلغت من قومي ما لا يخفى عليك، فقلت: إن كان ملكا استرحت منه، وإن كان نبيا أخبر"، وعندما طلب الصحابة قتلها فقالوا: ألا نقتلها؟ قال: «**لا**»[4]، فمع تعمد المرأة قتله، وإظهار حقدها وغلها على النبي ﷺ وصحابته إلا أنه تسامح معها وعفا عنها.

1_ غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ص48.

2_ الصحيح، مسلم، كتاب الجهاد، باب صلح الحديبية، رقم الحديث: 1785، ج3، ص45

3_هي زينب بنت ديكر الحارث أخت مرحب اليهودي. (الموسوعة الكبرى لأطراف الحديث النبوي الشريف، محمد السعيد بن بسيوني زغلول، محمد السعيد بسيوني بن السيد محمد بن علي زغلول، د.ط، دار الكتب العلمية: بيروت، 1971م، ج15، ص529).

4_ الصحيح، مسلم، كتاب السلام، باب: السم، رقم الحديث: 2190، ج12، ص90

وعفا النبي ﷺ كذلك مع لبيد بن الأعصم عندما سحره في مشط ومشاطه وجف طلع نخلة ذكر، في بئر ذروان، فلم يعاقبه النبي ﷺ ولم ينتقم لنفسه بل تسامح معه، وعن جابر رضي الله عنه أنه غزا مع النبي ﷺ فأدركتهم القاتلة في واد كثير الغضاة[1]، فتفرق الناس في الغضاة يستظلون بالشجرة، فنزل النبي ﷺ، تحت شجرة، فتعلق بها سيفه، ثم نام فاستيقظ وعنده رجل وهو لا يشعر به، فقال ﷺ: «**إن هذا اخترط سيفي**»، فقال: «**من يمنعك مني؟**»، قلت: «**الله**»، فشام السيف فها هو ذا جالس ثم لم يعاقبه،[2] فلم يعاقبه النبي ﷺ وعفا عنه مع قدرته على ذلك، كذلك تسامحه وعفوه عن الأسرى وعفوه عنهم عن ما كان منهم في غزوة بدر، فمع ما تقدم من أذى المشركين وحرصهم على قتال المسلمين إلا أن النبي ﷺ قال في أسرى بدر: «**لو كان المطعم بن عدي حيا، ثم كلمني في هؤلاء النتنى لتركتهم له**».[3] والمتأمل في منهجه ﷺ يتضح له مدى عفو ورحمة النبي ﷺ التي تخلق بها، وتسامحه عن من أساء إليه.

المطلب الثاني: الإحسان الجماعي للآخر.

لقد شرع الدِّين الإسلامي الحنيف منهجا لحياة اجتماعية سليمة تقوم على إخلاص العبادة لله سبحانه وتعالى، وثمرتها في المؤاخاة والمساواة والتحاب والتراحم، من أجل ذلك قال تعالى: ﴿**وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ، إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ، فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا، وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ**

1_ **الغضاة**: شجر له شوك، وقيل: الطلح، والسدر. (أنظر: شرح سنن أبي داود، بدر الدين العيني، ط1، مكتبة الرشد: الرياض، 1420ه/ 1999م، ج6، ص363).

2_ الصحيح، البخاري، مصدر سابق، باب: تفرق الناس عن الإمام عند القائلة، رقم الحديث: 2913، ج9، ص23.

3_ الصحيح، البخاري، مصدر سابق، باب: ما منَّ النبي ﷺ على الأسرى من غير أن يخمس، رقم الحديث: 3139، ج4، ص89.

النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ، مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾،[1] وكان النبي ﷺ حريصا كل الحرص على تطبيق ذلك المنهج الرباني في الدعوة إلى الصفح والعفو والتسامح، شاملا بذلك المنهج كل جوانب الحياة التي تمس صلاح المجتمع ورفعته، قاصدا بمنهجه هذا انتشال المنهج من درك التخلف والشقاء والنهوض به إلى رفعة النجاة والارتقاء إلى مرتبة الرضا الإلهي.[2]

ومن بين المظاهر التي تأسس عليها إحسان النبي ﷺ الجماعي للآخر، وما تجلي من خلال مختلف الصور الواردة في الأحاديث والآثار، وحث عليه أصحابه وبنا عليه ركائز مجتمعه، ما يلي:

1.البر والصلة: ومعنى "البر": "الرفق بضعيفهم، وسد خلة فقيرهم، وإطعام جائعهم، وكساء عاريهم ولين القول لهم، والدعاء لهم بالهداية ونصيحتهم في جميع أمورهم، في دينهم ودنياهم"،[3] ولقد حفلت سيرة النبي ﷺ وسنته بنماذج من البر والصلة مع غير المسلمين، فأرشد النبي ﷺ إلى الرد على سلامهم فقال ﷺ: «**إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا: وعليكم**»،[4] وعندما حضرت الوفاة عمه أبا طالب فجاءه النبي صلى الله عليه وسل ليعوده وعنده بعض من كفار قريش، فقال النبي ﷺ: «**يا عم قل: لا إله إلا الله كلمة أشهد لك بها عند الله..** ».[5]

1_ سورة آل عمران: الآية 103.

2_ المنهج النبوي في نشر مبادئ العفو والتسامح بين المسلمين، محمد سراج الدين قحطان، مرجع سابق، ص109.

3_أنوار البروق في أنوار الفروق، أبو العباس أحمد بن إدريس القرافي، (ط1، دار السلام: مصر،1421ه/ 2001م)، ج3، ص15.

4_ الصحيح، البخاري، كتاب استتابة المرتدين، باب: إذ عرض الذمي وغيره بسب النبي ﷺ ، رقم الحديث: 6926، ج23، ص67.

5_ الصحيح، البخاري، كتاب الجنائز، باب: إذا قال المشرك عند الموت لا إله إلا الله، رقم الحديث: 1360، ج3، ص87.

كما أقرّ ﷺ تطبيب الكافر ومعالجته، ففي الحديث أن نفراً من المسلمين سافروا إلى حيّ من أحياء العرب، فوجدوا سيدهم قد لدغ، فرقاه الصحابة ﷺ على جعل –وهو قطيع من الغنم– وعندما ذكروا ذلك للنبي ﷺ، قال: «**وما يدريك أنها رقية، ثم قال: "قد أصبتم، اقسموا واضربوا لي معكم سهماً**».[1]

وعندما سألت أسماء بنت أبي رضي الله عنها النبي عن صلتها لأمها المشركة بعدما قدمت عليها المدينة، فقالت: "إن أمي قدمت وهي راغبة أفاصل أمي؟ قال: «**نعم صلي أمك**»،[2] قد أمر النبي ﷺ بصلة الرحم ولا تكون إلا بالتزاور، وصلة الرحم لا تقتصر على الرحم المسلم، ولكن تتعداه إلى الرحم المشرك، فمن الجائز زيارة المشرك بقصد صلة الرحم والدعوة للدين وتأليف القلوب.[3]

واستقبال النبي ﷺ في بيته ضيفا كافرا فأمر رسول الله ﷺ بشاة فحلبت، فشرب حلابها ثم أخرى حتى تشرب حلاب سبع شياه ثم أصبح فأسلم، فأمر رسول ﷺ بشاة فشرب حلابها، ثم أمر بأخرى، فلم يستتمها، فقال رسول الله ﷺ: «**المؤمن يشرب في معي واحدة والكافر يشرب في سبعة أمعاء**».[4]

وكذلك من صور إحسانه ﷺ وإرشاده لوصل الجار والإحسان له، عندما مرض الغلام اليهودي الذي كان يخدم النبي ﷺ، زاره النبي ﷺ فقعد عند رأسه فقال له: "فنظر إلى أبيه

1_ الصحيح، البخاري، مصدر سابق، باب: ما يعطي في الرقية على أحياء العرب بفاتحة الكتاب، رقم الحديث: 2276، ج3، ص89.

2_ الصحيح، البخاري، مصدر سابق، باب الهدية للمشركين، رقم الحديث: 2620، ج3، ص49.

3_ الأحكام الاجتماعية بين المسلمين وغير المسلمين من منظور إسلامي، صدقية محمد علي الحج، مرجع سابق، ص56.

4_ الصحيح، مسلم، مصدر سابق، باب: المؤمن يأكل في معي واحدة، رقم الحديث: 2063، ج4، ص24.

وهو عنده، فقال له: "**أطع أبا القاسم، فأسلم**"، فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول: «**الحمد لله الذي أنقذه من النار**»[1]

ولذا فقد بيّن النبي ﷺ قبوله بأي خطة أو ميثاق يقدمه كفار قريش في صلح الحديبية يدعو إلى البر وصلة الرحم، فقال: «**والله لا تدعوني قريش اليوم يسألوني فيها صلة الرحم إلا أعطيتهم إياها**».[2]

وهكذا حرص النبيّ ﷺ على صلة غير المسلمين وبرهم والإحسان إليهم إكراماً لهم وأداءاً لحقوقهم الإنسانية، ولطفا في معاملتهم، وتأليفاً لقلوبهم على الإسلام إخراجا لهم من الظلمات إلى النور، فالمودة والبر هي أساس العلاقات الإنسانية وهي السبيل لإقامة العدل ونشر الأمن وحماية الحرمات، بل إن جملة هذه الأخلاق في البر والصلة هي التي جعلت النبي ﷺ مؤهلا لحمل الرسالة، وقد بينت خديجة رضي الله عنها ذلك عندما كانت تخفف من روعه عند عودته من غار حراء بعد نزول الوحي عليه وكان مفزوعا، فقالت له: «**كلا والله ما يخزيك الله أبدا، إنك لتصل الرحم، وتحمل الكل، وتكسب المعدوم، وتقري الضيف وتعين على نوائب الدهر**».[3]

2.الإحسان إلى الجيران ومخالطتهم: الوصية بالجار مأمور بها سواء كان هذا الجار مسلما أو غير مسلم، والإحسان قد يكون بمعنى المواساة أو قد يكون بحسن العشرة والمعاملة وكف الأذى عنه، والقيام بحقه، وقد سار الصحابة على هذا المنهج في الإحسان للجار الذي أمر به النبي ﷺ ، فهذا عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قد ذبحت شاة في أهله، فلما جاء قال: أهديتم لجارنا اليهودي، أهديتم لجارنا اليهودي، سمعت

1_ الصحيح، البخاري، كتاب الجنائز، باب: إذا أسلم الصبيّ فمات هل يصلى عليه، رقم الحديث، 1268.

2_ المسند، أحمد، مصدر سابق، رقم الحديث: 18910، ج31، ص212. (حكم الحديث: قال الألباني: إسناده صحيح).

3_ الصحيح، البخاري، مصدر سابق، كتاب بدء الوحي، رقم الحديث: 3، ج8، ص28.

رسول الله ﷺ يقول: «**ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه**»، [1]وقال ﷺ: «**خير الأصحاب عند الله خيرهم لصاحبه، وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره**»[2]، وحذر النبي ﷺ من أذية الجار، والجار ليس فقط الملاصق القريب في المسكن، فقد يكون بعيدا في المسكن، فمن الأمور التي حث عليها الدين إكرام الجار وإعانته في بعض شؤون بيته.

ومن صور حسن المعاملة والجوار القيام بواجب الضيافة فمن مكارم الأخلاق وحسن الجوار والعشرة دفع الحاجة، فإن الجار مسلم كان أو مشرك قد يتأذى برائحة طعام جيرانه وخاصة إذا كانت له ذرية أطفال فتهيج شهوتهم، وتكون الحسرة أكبر والألم أشد إذا كان الجيران القريبين بالمسكن.[3] الضيافة من مكارم الأخلاق وهي لازمة لكل مسلم، قال ﷺ: «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، جائزته يوم وليلة والضيافة ثلاث أيام وما زاد فهو صدقة**»،[4] ومن هنا يكون على المسلم إكرام الضيف غير المسلم إذا وصل للمسلم بتقديم الطعام المباح له وخدمته له بنفسه، وتكون هذه الخدمة فيها غاية نبيلة ومقصد عظيم وهو دعوته للدين الإسلامي.[5]

1_ السنن، أبي داود، مصدر سابق، باب: في حق الجوار، رقم الحديث: 5152.(حكم الحديث: قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين).

2_ السنن، الترمذي، مصدر سابق، باب ما جاء في حق الجوار، رقم الحديث: 1944، ج2، ص792. (حكم الحديث: قال الألباني صحيح).

3_ الأحكام الاجتماعية بين المسلمين وغير المسلمين من منظور إسلامي، صدقية محمد علي الحج، مرجع سابق، ص55.

4_ الصحيح، البخاري، مصدر سابق، باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه، رقم الحديث: 6135، ج8، ص32.

5_ الأحكام الاجتماعية بين المسلمين وغير المسلمين من منظور إسلامي، صدقية محمد علي الحج، مرجع سابق، ص 78.

3.التعاون: إن الإسلام لا يكف عن مد يدّ التعاون والعمل المشترك مع أتباع كل ملة ونحلة لإقامة العدل ودفع الظلم، وحماية الحقوق والحفاظ على الكرامة الإنسانية من كل اعتداء، وبناء الحضارة الإنسانية، وقد جسد النبي ﷺ قيم التعاون منذ أن وصل المدينة فعقد الاتفاق مع أهلها على التعاون والبناء ورفع الظلم والتكافل الاجتماعي؛ وخصوصا ما يتعلق بالدّيات والتشارك في حماية المجتمع والمدينة من كل اعتداء خارجي، وبنى ﷺ جسور التعاون في المجال الاقتصادي من خلال البيع والشراء والعارية وغيرها من المعاملات.[1]

كذلك من صور تعاونه ﷺ مع غير المسلمين أنه أحلّ طعامهم وتقبل هديتهم والزواج من العفيفات من نساء أهل الكتاب، لقد استأجر النبي ﷺ وأبو بكر ﷺ رجلاً من **بني الدِيل**[2] هادياً خرّيتاً، وهو على دِين كفار قريش، فأمناه وواعدهما غار ثور بعد ثلاث ليال فأتاهما براحلتين، فارتحلا.[3]

وعندما عاد النبي ﷺ إلى مكة بعد رحلة الطائف، وقيام كفار قريش بمنعه من دخول مكة، أجاره المطعم بن عدي، فأدخله مكة وبات عنده النبي ﷺ تلك الليلة، ولما فتح النبي ﷺ خيبر سنة سبع للهجرة عامل أهلها بشطر ما يخرج منها من ثمر أو زرع،[4] وروت عائشة ﷺ: «**أن النبي ﷺ اشترى طعاما من يهودي إلى أجل ورهن دراعاً له من**

1_ مجموع الوثائق السياسية في العهد النبوي، محمد حميد، مرجع سابق، ص59.

2_ **هو عبد الله بن أقريط الليثي:** هو دليل النبي ﷺ وأبي بكر ﷺ ،ومرافقهما في طريق هجرتهما من مكة إلى المدينة، لم يكن مسلما بل كان على دين قريش. (الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، د.ط، دار الكتب بالأزهر الشريف: مصر،1269ه/ 1853م، ج4، ص5).

3_ الصحيح، البخاري، مصدر سابق، باب: استئجار المشركين عند الضرورة، رقم الحديث: 2263، ج7، ص29.

4_ الصحيح، البخاري، مصدر سابق، باب: المزارعة بالشطر، رقم الحديث: 2328، ج5، ص345.

حديد»،[1] وكان بمقدور النبي ﷺ أن يستدين من الصحابة وما كانوا ليبخلوا عليه بشيء، ولكنه أراد أن يرسم منهجا إنسانيا في المشاركة والمعاملة بين المسلمين وغيرهم ليسير عليه صحابته من بعده، ويبين أن الإسلام لا يقطع العلاقات مع غير المسلمين.

4. السِلّمْ: إن السلم في المنهج النبوي هو القاعدة والأساس في العلاقة مع غير المسلمين، والحرب هي الاستثناء، فالقتال ليس غاية في حدّ ذاته بل وسيلة تقتضيها الضرورة، فالحرب كالدواء لا يتجاوز به المقدار الذي يحصل به الشفاء، فأذن الإسلام في الحرب متى كان الشر في السلم، وأذن في السلم متى كان الشر في الحر، وشرع الجهاد أو القتال في الإسلام ومعه دستور كامل، يحد أوله وآخره، ويخفف من شروره، ويمنع النفوس من الاندفاع فيه والبغي والعدوان وتعدي حدوده، لذلك فإن أحكام القتال ما هي إلا إصلاح وتهذيب لمسألة بشرية طبيعية فيهم ألا وهي الحرب، بل الحرب في الإسلام ألم تحفه الرحمة من جميع جهاته، ويتخلل الإحسان جميع أجزائه، فلا يقتل إلا المقاتل، ولا يعتدا على طفل أو امرأة أو شيخ أو راهب، ولا تتلف الأموال أو تحرق المزروعات، ولا يمثل بقتيل، وأوصى بالأسير خيراً.

فهي ليست حرب انتقام تسفك فيها الدماء وتنتهك فيها الحرمات، ويخرب فيها العمران. الإسلام يبقى أسباب الود في النفوس بحسن المعاملة وسمو الأخلاق، حتى في حالة الحرب والخصومة، يقول الإمام محمد أبو زهرة: "والحروب لا تكون إلا حيث يكون بد منها فهي ضرورة تنتهي بقدرها، والفضيلة تظلها في ابتدائها وفي سيرها وفي انتهائها، حتى تلتقي القلوب على المحبة الإنسانية من غير تنافر ولا تدابر".[2]

1_ الصحيح، البخاري، مصدر سابق، باب: شراء النبي ﷺ بالنسيئة، رقم الحديث: 2068، ج3، ص980.

2_ العلاقات الدولية في الإسلام، محمد أبو زهرة، مرجع سابق، ص12.

ومن خلال ما سبق من مختلف صور الإحسان التي أسس لها النبي ﷺ في علاقة المسلم مع غير المسلم، والتي حملت أجمل معاني من العفو والصلة والرحمة والرفق وغيرها، يعيش المسلم مع غيره في حياة آمنة يسودها أسمى وأرقى درجات الأخلاق.

المطلب الثالث: أثار الإحسان للآخر.

بعد عرض مختلف صور الإحسان التي كانت في معاملة النبي ﷺ لغير المسلمين، من عفو وتسامح وإكرام وصلة رحم وغيرها، سيترتب على تلك المعاملات مجموعة من الآثار، التي تعود على الفرد والمجتمع بالتعايش والتسامح مع الآخر، من بين هذه الآثار:

أولاً: الآثار الفردية التي تعود على الإحسان للآخر:

عندما يطبق المسلم على غيره مختلف صور الإحسان فإن ذلك يعود بالخير على المسلم وعلى غيره، والآثار تختلف باختلاف التأثير والتأثر وغيرها، وسنرى بعض الآثار التي تعود بالخير على المسلم بمختلف صورها، وعلى غير المسلم كذلك:

1/ أثر الإحسان إلى غير المسلم على المسلم:

أ. **القُرب من الله عز وجلّ:** فإن المسلم عندما يُحسن إلى غيره فإنه يرتقي إلى درجة الإحسان للمخالف له في المعتقد، والتي تكون دون اعتبار للخلاف المِلي، ذلك أن الإحسان يعتبر في سير المسلم إلى الله عز وجلّ من أعلى مراقي القرب حيث أن إحسان المسلم للمسلم وغير المسلم هو في دائرة تحقيق أكبر قدر من الاستخلاف والوراثة من أسماء الله وصفاته، فإحسان المسلم إلى غير المسلم هو من أعلى مقامات الأخلاق وأعلى مقامات الإثمار.

إن الإحسان كما ذُكر سابقا درجات متفاوتة حسب إيمان المسلم، فكلما زاد الإحسان زاد القرب من الله، والناس متفاوتون في الإحسان، فعندما يُحسن المسلم لغيره

فهو في درجة كبيرة من الرفعة، لقد ذكر **ابن القيم** في كتابه **مدارج السالكين**، درجات الإحسان، حيث قال: "هي على ثلاث درجات، الدّرجة الأولى ترك الخصومة، والتغافل عن الزلة، ونسيان الأذية، والدّرجة الثانية أن تقرب من يقصيك، وتركم من يؤذيك، وتعتذر إلى من يجني عليك، سماحة لا كظما، ومودة لا مصابرة، هذه الدّرجة أعلى مما قبلها وأصعب؛ فإن الأولى تتضمن ترك المقابلة والتغافل، وهذه تتضمن الإحسان إلى من أساء إليك، ومعاملته بضد ما عاملك به، فيكون الإحسان والإساءة بينك وبينه خطتين فخطتك: الإحسان، وخطته الإساءة.[1]

وقد بلغ النبي ﷺ درجة دفع السيئة بالحسنة والإحسان لمن أذاه من غير المسلمين، وعفا عنهم كما سبق ذكره في عفوه عن قريش بعد كل ذلك الأذى الذي تلقاه منهم.

ب. الجزاء الأُخروي للمُحسن: لقد حث الله تعالى ونبيه ﷺ على الإحسان، وأخبر الله تعالى عن الجزاء الكبير الذي يحصل عليه المسلم عندما يُحسن، ومن بين صور الإحسان إحسان المسلم لغيره، فعندما يُحسن المسلم لغير المسلم يكون يدخل ضمن المحسنين، والله تعالى توعد المُحسنين بالأجر الكبير يوم القيامة من ذلك قوله تعالى: ﴿ **وَهَلْ جَزَاءُ الإِحْسَانِ إِلاَّ الإِحْسَانُ** ﴾،[2] تدلّ الآية على أن الجزاء من جنس العمل، فحيث إنهم جاؤوا بالإحسان الذي هو أكمل مراتب الإيمان، كمّل الله لهم النعيم يوم القيامة، وفي جزاء المُحسن الذي يكون بدرجة أقرب لله من غيره، يورد الله عز وجل جزاءه في قوله تعالى: ﴿**يُسْقَوْنَ مِنْ رَحِيقٍ مَخْتُومٍ خِتَامُهُ مِسْكٌ وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ وَمِزَاجُهُ مِنْ تَسْنِيمٍ عَيْناً يَشْرَبُ بِهَا الْمُقَرَّبُونَ**﴾،[3] وفي هذه الآية يُذكر جزاء المقربين، وهم الذين جاؤوا بكمال الإيمان المستحب، وأخلصوا حياتهم لله اعتقاداً

1_ مدارج السالكين، ابن القيم، (ط2، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، 1393هـ/1973م)، ج3، ص138.

2_ سورة الرحمان: الآية 60.

3_ سورة المصففين: الآية25.

وقولاً وفعلاً وتركاً،[1] فالمسلم الذي يبتغي نيل الأجر والثواب من الله ويُحسن للمسلمين وغيرهم، يحصُل على الجزاء الذي أعده الله للمُحسنين، وهنا يدخل ضمن هذا الإطار المسلم الذي يحسن لغيره ابتغاء رضا الله فكون بدرجة أعلى وأجره أكثر.

ت. النصر والهداية: وكذا من الثمار التي يجدها المسلم عندما يُحسن للمسلمين وغيرهم أنه يكون في حفظ الله ومعيته، بحيث لا يُصيبه أذى من الغير، فلا يخاف المسلم عندما يُحسن لغيره أنّ يؤذيه فالله يحفظه، نجد هذا في قوله تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ**﴾،[2] أيّ: إن الله لمع المحسنين بالنصرة والمعونة، والحفظ والهداية.[3]

وكذلك من الصور التي ذُكرت سابقاً في إحسان الرسول ﷺ لغير المسلمين عفوه عنهم ورحمته بهم، ومن الآثار التي تعود على المسلم عندما يعفو عنهم ويرحمهم ينال الجزاء من الله تعالى بالمثل، بحيث من عفا عن غيره سواء مسلم أو غيره فالله يعفو ويغفر له، نجد هذا المعنى في قوله تعالى: ﴿**وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ**﴾،[4] ونجده أيضاً في قوله تعالى: ﴿**إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا**﴾،[5] وفي هاتين الآيتين ترغيب في العفو، والرحمة، فإن الجزاء من جنس العمل، فمن عفا عفا الله عنه، ومن غفر غفر الله له، فالله يحب لعباده أن يعفو بعضهم عن

1_ أثر الإيمان في تحصين الأمة الإسلامية ضد الأفكار الهدامة، عبد الله بن عبد الرحمن الجربوع، (ط1، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، 1423هـ/2003م)، ج1، ص223.

2_ سورة العنكبوت: الآية69.

3_ التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، وهبة بن مصطفى الزحيلي، (ط2، دار الفكر المعاصر: دمشق، 1418 هـ)، ج21، ص41.

4_ سورة النور: الآية22.

5_ سورة النساء: الآية149.

بعض، وأن يغفر بعضهم لبعض.[1] والعفو شامل للمسلمين وغيرهم، فالمسلم عندما يعفو عن غيره يعفو الله عنه.

ث. انشراح الصدر: كذلك من الأمور التي تعود على المسلم عندما يُحسن لمن حوله سواء المسلمين أو غيرهم انشراح الصدر؛ فانشراح الصدر يكون بالإحسان إلى الخلق ونفعهم بما يُمكنه، دون انحياز لمعتقدهم أو فكرهم أو غيرها من المقاييس، فيكون إحسان المسلم لكل من حوله خالصاً لله تعالى، قال ابن القيم: "إن الكريم المحسن أشرح الناس صدرا، وأطيبهم نفساً، وأنعمهم قلباً، والبخيل الذي ليس فيه إحسان أضيق الناس صدراً، وأنكدهم عيشاً، وأعظمهم هما وغما".[2]

ج. الـــمُحسن يتملك غيره: من الثمار التي تترتب على إحسان المسلم لغير المسلم أن المحسن يتملك غيره بإحسانه حتى ولو كان أشد الأعداء له، **وقد قال تعالى في هذا: ﴿وَلا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾**،[3] فالمحسن في درجة أعلى من غيره، بحيث إذا تصرف معه أحد بسوء أبدل تلك السيئة بحسنة، فيطفئ بذلك نار الحقد وتُزال العداوة، كذلك أمر المسلم إذا أحسن لغيره سواء أكان مليم أو غير مسلم، يترتب على دفع السيئة بالحسنة المودة بينهما، كما ذُكر في الآية السابقة.

ح. نيل محبة الله: قال تعالى: **﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾**،[4] عندما يُحسن المسلم فإنه ينال حب الله عز وجل، ومن بين أنواع الإحسان الذي ينال به محبة الله الإحسان لغير المسلم بمختلف صور الإحسان من العفو والرحمة والتسامح.

1_ توضيح مقاصد العقيدة الواسطية، عبد الرحمن بن ناصر البراك، (ط3، دار التدمرية: القاهرة، 1432ه)، ص94.

2_ زاد المعاد ف هدي خير العباد، ابن القيم الجوزي، ص153.

3_ سورة فصلت: الآية 34.

4_ سورة البقرة: الآية 195

2/ أثر الإحسان إلى غير المسلم على غير المسلم:

إنّ معاملة المسلم لغير المسلم بمختلف الصور التي ذكرت سابقاً عن الإحسان، يترتب على ذلك آثار كثيرة، نذكر بعضها:

أ. **محبة غير المسلم للمسلم:** حينما يُعامل غير المسلم من المسلم بالمعاشرة الطيبة وحسن الجوار وغيرها، سيكون غير المسلم مُحب للإسلام وأهله وسيدافع عن المسلمين إن تعرض لهم أحد بسوء من أصحاب ملته أو طعنوا في المسلمين.

ب. **التخفيف من حدة العداوة مع المسلمين:** عندما يرى غير المسلم أن المسلمين يعاملونهم بالحسنى والمودة ستخفف من نفوسهم الكره للمخالف لهم.

ت. **الرغبة في العيش وسط المسلمين:** عندما يرى إنسان في مكان ما معاملة أهله أو يعجب بمنطقة، تتولد لديه حب الذهاب لذلك المكان والعيش فيه، خاصة أن الإنسان بطبعه يبحث عن راحة نفسه، ومكان يأمن فيه نفسه، فيصبح العيش وسط المسلمين كملجئ له.

ثانياً: الآثار الاجتماعية التي تعود على الإحسان للآخر:

إنّ الإحسان إذا كان في المجتمع يُثمر فيه، ويُغير منه للأحسن، وعندما يُحسن المسلم إلى غير المسلم يترتب على ذلك الكثير من الآثار، التي تعود بالخير على المجتمع، نذكر أبرزها:

1. **انتشار المحبة بين الناس:** فعندما يُحسن المسلم لغير المسلم يُبادله الإحسان، أو على الأقل يكف الأذى، ويستقر المجتمع، ويتعهد الجيران بالهدية والمعونة في كل الأوقات، يولد المحبة بين الجيران.

2. **فتح جسور التعارف:** عندما يتعامل المسلم مع غيره بإحسان، يُفتح بينهما المجال للتعارف والنقاش، لأن التعادي والتباغض يمنع المسلم وغيره من تبادل العلوم والمعارف، لكن الإحسان يفتح صدر المسلم وينشر المحبة بينه وبين غيره، بحيث يتمّ قطع الحواجز التي تنشئ من العداء وغيرها، فحين يفتح الحوار بين المسلم وغيره تُكشف الكثير من الحقائق، وتُنار بصيرة الإنسان حول أمور دينه ودنياه بحيث يصبح على قدر أكبر من الإطلاع.

3. **وصل الرحم:** عندما يحسن المسلم، بمختلف صور الإحسان من بينها صلة الرحم يتم نزع العداء بين الناس وتنتشر المحبة ويُصال الرحم دونما اعتبار للخلافات المِلّية وغيرها.

4. **تمسك بنيان المجتمع:** كذلك من ضمن الآثار التي تترتب على الإحسان كون المجتمع كالنسيج؛ إذا أحسن بعضهم لبعض نجوا جميعا وصلحت أحوالهم وتماسك المجتمع، وإذا تباعد الجميع وعمّ التباغض بين أفراده، فسد كيانه واختلّ نظامه، وتناثر.

5. **الرقي والتقدم:** الإحسان يدل على عِلم أهله وتحليهم بالأخلاق الحسنة، بحيث يصبح همّ أصحابه التقدم والعلم والحصول على الدرجات الرفيعة، وعدم الاكتراث لصغائر الأمور كحمل الحقد والعداء وغيرها، فيصبح مجتمع متقدم ومتحضر.

6. **المعاملة الحسنة:** عندما يحسن المسلمون لغيرهم يُبادلهم الغير المعاملة فيصبح المجتمع في استقرار وتحابُب بين أفراده، فتعُمّ النصيحة والإرشاد، والتعليم، والاعتراف بالحقوق، وإيصال النفع للناس، وكف الأذى.[1]

7. **يخلو المجتمع من الحقد والحسد وكثرة الشكاوى:** فالإحسان مهم جداً لصلاح المجتمع، بحيث إذا كان المسلم محسن لغيره، يزول العداء بين الناس والتشكي، ويكتفي كل امرئ بما يهمه من أمره، فأغلب ما يجعل البلد تتدهور أحواله، وتسوء أموره عدم التسامح والتغاضي عن الخطأ والبغض بين الناس.

1_ أنظر: منهاج المسلم، أبي بكر الجزائري، مرجع سابق، ص171.

8. **التكافل الاجتماعي**: عندما يسود المجتمع الإحسان وعدم التباغض بين المسلمين وغيرهم، يعُمّ المجتمع التعاون والتكافل الاجتماعي، وهي ناتجة عن الألفة والمحبة بين أفراد المجتمع التي يبثها المسلم من خلال الإحسان إلى غيره، فيكون بينهم مودة لبعضهم البعض، ورابط مشترك يجمع بينهم، وهذا يزيد الألفة بينهم، فتعون المسلم مع غيره يَجلب المصلحة لكلاهما، فيؤدي ذلك إلى انتشار الخير فالاختلاف في المعتقد ليس سبب في العداء، قال تعالى: ﴿**لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ**﴾،[1] فيكون المسلمين وغيرهم في تعاون وإحسان وغيرها في شتى الظروف.[2]

1_ سورة الممتحنة: الآية 8

2_ أنظر: التعايش والتعارف في الإسلام، رضوان نايف السيد وآخرون، مرجع سابق، ص28.

خاتمة

الحمد لله رب العالمين حمداً كثيرا طيباً، على توفيقه لإتمام هذه الدراسة، التي حاولنا فيها الإجابة عن إشكالية التعايش والتسامح مع الآخر، وعن أصالة هذا الأمر وأهم الأُسس التي قام عليها التعايش والتسامح مع الآخر من خلال الهدي النبوي، ثم ذكر بعض الآثار المترتبة عن هذه الأُسس في التعايش والتسامح مع الآخر؛ وقد توصلنا –بعون الله– إلى جملة من النتائج، نذكر منها:

1. إنّ التعايش والتسامح يبدأ من الاحترام وتقبل الآخر من باب الحرية الإنسانية والعدل معه لتمام حقه في الحرية، مع الإحسان إليه بكونه أسمى درجات وأرفعها التي تتحقق في درجات رفعة المسلم.
2. بالحرية والعدل والإحسان تتجلى وتُبرز مظاهر التعايش والتسامح مع الآخر، فيدرِك الإنسان الركائز التي يُبنى عليها مبدأه في التصرف مع المخالف له في المعتقد.
3. المنهج النبوي في معاملة الآخر بمثابة تربية روحية للمسلم، في إيمانه وتعلقه بالله عز وجل، بحيث تتأتى المعاملة الحسنة مع الآخر باختبار للصبر والعفو والحلم.
4. التسامح منطلق تهذيب للنفس أولاً بكونه ذا أخلاق حميدة، وبقانون إلهي متكامل ليُحفظ المجتمع من مختلف الأزمات التي غالبا ما تكون بسبب الاختلافات المليّة وعدم تقبل الآخر.
5. التعايش مع الآخر يسعى لتحقيق السلام والحفاظ على حقوق الإنسان.
6. التعايش والتسامح مع الآخر دلالة على الانفتاح على العالم واحترام الاختلاف وهذا هو أساس الرسالة الإسلامية العالمية.
7. التعايش والتسامح مأمور إلهي ينبغي على المسلم أداءه مع غيره، فهو أصل شرعي، يترتب على فاعله أجر وثواب وعلى تاركه إثم وعقاب.
8. الحرية أساس شرعي لكل إنسان على الأرض، وهو مسئول عن نفسه وقراراته، ما لم تتعارض مع حرية الآخرين.
9. يتخلل ثنايا التعايش والتسامح مع الآخر الدعوة إلى الإسلام، والترغيب فيه، والتي تتجلى في مختلف المظاهر التي تؤسس للتعايش والتسامح مع غير المسلم.

10. العدل واجب في الدّين لكل الناس، ويشمل ذلك غير المسلمين، مع كون العدل مع الآخر درجة متقدمة من العدل.

11. الإنسان مكرم من الله عز وجل من الناحية الوجودية أيّ في أصل خلقته ابتداءا قبل كونه مسلم أو غير مسلم.

12. يُجازى المحسن بالثواب في الآخرة، والقرب من الله، وحصول الخير له في نفسه ومجتمعه.

13. إن التعامل بمختلف مظاهر التعايش والتسامح مع الآخر، يعود على المسلم بالثواب في الدنيا والآخرة، وعلى غير المسلم بالحياة الآمنة المطمئنة بين المسلمين.

14. في أداء المسلم للتعايش والتسامح مع الآخر تحقيق لمبدأ الاستخلاف في الأرض بحيث يصبح المسلم على إطلاع على الكون وتبادل العلم في مختلف مجالاته وعمارة الأرض وغيرها.

15. الإحسان الاجتماعي يقوي المجتمع، ويربط بين أفراده بحيث يصبح الكلّ كالنسيج المتماسك ضد أي عداء خارجي.

16. عند تطبيق المسلم للتعايش والتسامح مع الآخر يتضح الإسلام وسماحته في صورته الحقيقية لغير المسلم بحيث تزال عنه كل الاتهامات والافتراءات، ويتجلى الحكم الإسلامي في المسلم ظاهرا وباطناً.

توصيات: وفي نهاية هذه الدراسة، نضع جملة من التوصيات للباحثين في المجال، وحتى تعمّ الفائدة نذكر بعض التوصيات للناس عامّة:

1. لأصحاب التخصص:

أ. الدعوة إلى دراسة موضوع التعايش والتسامح مع الآخر في المنهج النبوي من مختلف المجتمعات، بحيث ينتقل المسلم من التعايش والتسامح مع الآخر في المنهج النبوي في المجتمع الإسلامي إلى التعايش والتسامح مع الآخر في مجتمعات أخرى غير مسلمة، وخاصة في ظلّ المجتمعات المعاصرة التي أصبحت متنوعة في الثقافات والمعتقدات وغيرها.

ب. دراسة المنهج النبوي في التعايش والتسامح مع الآخر في تقويم سلوك المسلم ومدى ارتباطه بتحقيقه لغايته الوجودية.

2. للناس عامة.

أ. كثرة الندوات والمجالس العلمية والثقافية للتعايش والتسامح مع الآخر، وتبليغ هذه الرسالة إلى أكبر قدر من الناس.

ب. وضع برامج تعليمية خاصة في هذا الموضوع خاصة في ظل الواقع الذي يتطلب هذه المناهج التي تُعين الفرد والمجتمع على التقدم والتطور.

ت. تعليم المنهج النبوي في التعايش والتسامح مع الآخر للناشئة، وحثهم على العمل بمختلف صور التعايش والتسامح مع الآخر.

هذا ما تسير لنا من كتابة في هذا ذه الدراسة التي تُضاف إلى جهود الباحثين في هذا المجال لإثراء الزاد العلمي في هذا الموضوع، فما كان من صواب فمن الله وتوفيقه بحمده وشكره، وما كان من خطأ فمن نقص الإنسان وخطئه الذي لا ينفك عنه، ومن الشيطان وقصر النفس.

وصلى الله على سيدنا وحبيبنا وقدوتنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الفهارس

احتوى على فهرس:

- الآيات القرآنية.
- الأحاديث النبوية.
- الأعلام
- المصطلحات
- قائمة المصادر والمراجع
- الموضوعات.

طرف الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة البقرة		
﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ..	256	52
﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ..	215	80
﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ..	195	14
﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ..	190	90
﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا...	188	88
﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا..	83	20
سورة آل عمران		
﴿فِئَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَى كَافِرَةٌ..	13	45
﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ..	28	50
﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا..	64	44
﴿ وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ...	75	90
﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا...	103	12
سورة النساء		
﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا...	58	43
﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ..	65	44
﴿فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ..	92	98
﴿إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ...	149	22
سورة المائدة		
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ...	08	42
﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا..	08	45
﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ..	32	65
﴿فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ..	42	66
﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا..	48	47

﴿ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا..	**82**	74
سورة الأنعام		
﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا..	**151**	70
سورة التوبة		
﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ...	**06**	34
سورة هود		
﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً...	**118**	20
سورة إبراهيم		
﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا...	**34**	54
سورة النحل		
﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ...	**90**	60
سورة الإسراء		
﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ...	**33**	43
﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ...	**70**	25
سورة الأنبياء		
﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ...	**47**	65
سورة النور		
﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ..	**22**	32
سورة العنكبوت		
﴿إِنَّ اللهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ..	**69**	78
﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ...	**46**	
سورة الروم		
﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا..	**30**	97
سورة غافر		
﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ...	**67**	32

سورة فصلت		
﴿ وَلا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلا..	**34**	34
سورة الحجرات		
﴿يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ..	**13**	65
سورة الرحمان		
﴿الرَّحْمَنُ، عَلَّمَ الْقُرْآنَ، خَلَقَ الْإِنْسَانَ..	**04**	67
﴿ وَهَلْ جَزَاءُ الإِحْسَانِ إِلاَّ الإِحْسَانُ..	**60**	83
سورة الممتحنة		
﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ...	**08**	27
سورة المطففين		
﴿يُسْقَوْنَ مِنْ رَحِيقٍ مَخْتُومٍ خِتَامُهُ مِسْكٌ..	**25**	14
سورة البلد		
﴿ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ..	**17**	28
سورة العلق		
﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ، خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ..	**3_1**	43
سورة التين		
﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ...	**04**	39

- **ثانياً: فهرس الأحاديث النبوي:**

طرف الحديث	الصفحة
«أحب الدِين إلى الله..	**08**
«يا ابن عوف اركب فرسك ثم ناد..	**27**
«ألا من ظلم معاهدا أو إنتقصه...	27
«من قتل ذميا أو معاهدا لم يرح..	28
«ولا يجبر أحد ممن كان...	28
"اشترى رسول الله ﷺ من يهودي طعاما..	27
«لا يمنعن أحدكم مخافة الناس...	29
«يا زبير اسق، ثم احبس الماء...	29
«هلا مع صاحب الحق كنتم...	29
«إني أعطي رجالا حديث عهدهم...	30
«هون عليك، فإني لستُ بملك...	30
«اللهم إهد دوساً وائت...	34
«اللهم اغفر لقومي فإنهم لا...	35
«بل أرجو أن يخرج الله من...	36
«صبرا آل ياسر، فإن موعدكم...	36
«أنا أولى بموسى منهم...	37
«كل بني آدم خطاء وخير الخطائين...	37
«فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا...	37
«من أتاكم وأمركم جميع على رجل..	38
«إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان...	38
«ألا لا يمنعن رجلا هيبة الناس أن يقول...	40

«من ظلم قيد شبر من الأرض..	41
«المؤمنين أيديهم على من بغى منهم...	41
«وأنه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم أو آثم...	42
«اغزوا باسم الله في سبيل الله، قاتلوا...	43
«من دخل دار أبي سفيان فهو..	45
«أيما رجل أمن رجلا على دمه ثم قتله...	45
« أنا أحق من أوفى بذمته..	51
«اليوم يوم المرحمة اليوم أعز الله...	51
«من قذف ذميا حد له يوم القيامة...	52
« ولنجران وحاشيتها جوار الله وذمة...	52
« إذا أدوا الجزية لم تحل لكم...	53
«ولهم ما لنا وعليهم ما علينا...	57
«وأنه من تبعنا من اليهود فإن له النصر..	57
«من ظلم معاهدا أو إنتقصه من...	58
«من كان بينه وبين قوم عهد فلا يحلنّ...	59
«صالح النبي ﷺ المشركين يوم الحديبية على..	59
«يا أيها الناس إن ربكم واحد وإن أباكم واحد...	59
« إن الله لا ينظر إلى صوركم ولكن...	60
« يا عمر، أنا وهو إلى غير هذا منك أحوج...	60
«إما أن تذروا الربا أو تأذنوا بحرب...	71
«خذ من كل حالم دينارا...	71
«أَحب الْخَلْقِ إِلَى الله إِمَام عادل..	72
«إنك ستأتي قوما أهل كتاب	72
«امسح رأس اليتيم، وأطعم...	73

«أتحب أن يلين قلبك وتدرك حاجتك..	74
«إن الله كتب الإحسان على كل...	74
«إنهم كانوا لأصحابنا مكرمين، وإني...	75
«اذهبوا فأنتم الطلقاء...	75
«إنما يلبس هذه من لا خلاق له في...	60
«إني لم أكسكها لتلبسها..	60
«أنا محمد، وأحمد، المقفي والحاشر ونبي...	60
«لا يرحم الله من لا يرحم الناس..	61
«اللهم اهد ثقيفا..	61
« مهلاً يا عائشة، إن الله يحب الرفق...	62
«يهديكم الله ويصلح بالكم...	62
«أعف الناس قتلة أهل الإيمان...	63
«أما الإسلام فقد قبلنا، وأما المال...	64
«أخرجها من عسكرنا وأرمها بالحصباء...	65
«إن هذا العظم ليخبرني بأنه مسموم..	67
«إن هذا اخترط سيفي...	70
«لو كان المطعم بن عدي حيا...	71
«إذا سلم عليكم أهل الكتاب...	74
«يا عم قل: لا إله إلا...	79
«وما يدريك أنها رقية، ثم قال...	84
«نعم صلي أمك..	84
«المؤمن يشرب في معي واحدة..	86
«الحمد لله الذي أنقذه من النار...	86
«والله لا تدعوني قريش اليوم يسألوني فيها...	87

«كلا والله ما يخزيك الله أبدا...	94
«ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى..	94
«خير الأصحاب عند الله خيرهم..	96
«من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم..	97
« استأجر النبي ﷺ وأبو بكر ﷺ رجلاً من بني..	97
«أن النبي ﷺ اشترى طعاما من يهودي..	99

رابعاً: فهرس الأعلام:

العلم	الصفحة
إسرائيل ولفنسون	36
زيد بن سعنة	60
غوستاف لبون	71
أكيدر دومة	78
ثمامة بن أثال	80
عبد الله بن أقريط الليثي	89

- رابعاً: فهرس المصطلحات:

المصطلح	الصفحة
التعايش السلمي	02
فريغ	29
مخرف	30
متعتع	40
القديد	41
الأخشبيين	41
الدسيعة	54
الكراع	57
الفواطم	79
ثقيف	79
المثلة	81
الغضاة	83

خامساً: فهرس المصادر والمراجع:

- **القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم.**

❑ **إبراهيم الأندلسي: بن حسين بن عصام ابن إبراهيم بن داود الأندلسي إبراهيم بن زرعة.**

1. فلسفة الفلسفة، إبراهيم الأندلسي، (ط1، e-kutub ltd: لندن، 2019م).

❑ **إبراهيم: إبراهيم مصطفى.**

2. المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون، تحق: مجمع اللغة العربية، (ط:4، مكتبة الشروق الدولية: القاهرة، 1429ه/ 2008م).

❑ **إسرائيل ولفنسون.**

3. تاريخ اليهود في بلاد العرب في الجاهلية وصدر الإسلام، إسرائيل ولفنسون، (د.ط، الاعتماد: مصر، 1927م/1355ه).

❑ **أحمد رشاد طاحون.**

4. حرية العقيدة في الشريعة الإسلامية، أحمد رشاد طاحون، (ط1، دار إيتراك للنشر والتوزيع: القاهرة، 1417ه /1997م).

❑ **أحمد رضا: أحمد رضا خان فضل البرلاوي.**

5. رد العامي إلى الفصيح، أحمد رضا، (د.ط، دار الرائد العربي: بيروت، 1401هـ/1981م).

❑ **أحمد: عرفة أحمد يوسف.**

6. التسامح الإسلامي ودوره في العايش السلمي بين أبناء الوطن، أحمد عرفة أحمد يوسف، (د.ط، دار التعليم الجامعي: الإسكندرية،1441ه/ 2020م).

❑ **إسرائيل ولفنسون:**

7. تاريخ اليهود في بلاد العرب في الجاهلية وصدر الإسلام، إسرائيل ولفنسون، (د.ط، الاعتماد: مصر، 1927م/1355ه)

❑ **أصفهاني: أبو القاسم الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني.**

8. المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، تحق: محمد سيد كيلاني، (د,ط، دار المعرفة: بيروت، د.ت).

❑ **أنباري: أبي بكر محمد بن القاسم ابن الأنباري.**

8. ديوان شعر عامر الطفيل العامري، أبي بكر محمد بن القاسم ابن الأنباري، تحق: المختار الحسيني، (د.ط، دار الكتب العلمية: بيروت، 1390ه/ 1971م).

❑ **البازعي: سعد ابن عبد الرحمان البازعي.**

9. مقاربة الآخر مقارنات أدبية، سعد البازعي، (ط1، دار الشروق: القاهرة، 1387ه/ 1968م).

❑ **البخاري: محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة بن بردزبه الجعفري البخاري.**

10. الجامع الصحيح، محمد بن اسماعيل البخاري،(د.ط، البشرى: باكستان، 1437ه/ 2016م).

❑ **بدر الدين العيني.**

11. شرح سنن أبي داود، بدر الدين العيني، (ط1، مكتبة الرشد: الرياض، 1420ه/ 1999م).

❑ **البراك: عبد الرحمن بن ناصر البراك.**

12. توضيح مقاصد العقيدة الواسطية، عبد الرحمن بن ناصر البراك، (ط3، دار التدمرية: القاهرة، 1432ه).

❑ **بركة: محمد بن سلمان بن سليمان بركة.**

13. المنهج النبوي في تصحيح العقيدة، محمد بن سلمان بن سليمان بركة، (كلية أصول الدين، قسم العقيدة، الجامعة الإسلامية: غزة، كلية أصول الدين،1437ه/ 2016م).

❑ **أبو بكر الجزائري: جابر بن موسى بن عبد القادر الجزائري.**

14. منهاج المسلم، أبي بكر جابر بن موسى الجزائري، (ط8، دار الفكر: دمشق، 1392ه/ 1986م).

❑ **البلاجي: عبد السلام البلاجي.**

15. الإسلام وثقافة التعايش وتعايش الثقافات، عبد السلام البلاجي (د.ط، الندوة العلمية الدولية: تونس،1427ه/ 2007م).

❑ **البيهقي: حمد بن حسين بن علي بن موسى الخرساني البيهقي.**

16. الجامع لشعب الإيمان، أبو بكر البيهقي، تحق: مختار أحمد الندوي، (ط1، مكتبة الرشد: الرياض، 1423ه/2003م)

17. دلائل النبوي ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، أبو بكر البيهقي، (ط1، دار الكتب العلمية: بيروت، 1408ه/ 1988م).

❑ **التوربشتي: فضل الله التورشتي بن حسن التوربشتي.**

18. الميسر في شرح مصابيح السنة، فضل الله بن حسن التوربشتي، تحق: عبد الحميد هنداوي، (ط2، مكتبة نزار مصطفى الباز: مكة المكرمة، 1429هـ/ 2008م).

❑ **ابن تيمية: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام النمري الحراني.**

19. السياسة الشرعية، تقي الدين أبو العباس ابن تيمية، (ط1، وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد: المملكة العربية السعودية، 1418ه/ 1997م).

- **الجربوع: عبد الله بن عبد الرحمن الجربوع.**

20. أثر الإيمان في تحصين الأمة الإسلامية ضد الأفكار الهدامة، عبد الله بن عبد الرحمن الجربوع، (ط1، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، 1423هـ/2003م).

- **جعفر عايد المشارقة.**

21. حرية الرأي والتعبير في الشريعة، جعفر عايد المشارقة، (ط1، دار الكتب والمعارف: بيروت، 1440ه/ 2019م).

- **جمال الدّين زرابوزو.**

22. حقوق الإنسان في الإسلام، جمال الدّين زرابوزو، (وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والإرشاد: المملكة العربية السعودية، 1437ه/2015م).

- **الجيران: عبد الرحمان صالح الجيران.**

23. من ضوابط الحرية في الإسلام، عبد الرحمان صالح الجيران، (مجلة كلية أصول الدّين والدعوة بالمونوفية، جامعة الأزهر:مصر ، 2016م).

- **الحاكم: أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري.**

24. المستدرك على الصحيحين، الحاكم النيسابوري، تحق: مصطى عبد القادر عطا، (ط2، دار الكتب العلمية: بيروت ، 1422ه/2002م).

- **حسين: اسماعيل سري باشا.**

25. قطوف من السنة: شرح لأربعين حديثا في القيم والأخلاق، حسن سرى، (د.ط، مكتبة الملك فهد الوطنية: السعودية، 1428ه/ 2007م).

- **ابن حجر: العسقلاني.**

25. الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، (د.ط، دار الكتب بالأزهر الشريف: مصر،1269ه/ 1853م).

- **حمود العبري.**

26. الحرية النفسية، حمود العبري، (ط1، مكتبة الملك فهد الوطنية: الرياض، 1433هـ/ 2012م).

- **خالد سعد النجار.**

27. "التوازن النفسي والسلوكي في شخصية الرسول ﷺ"، خالد سعد النجار، (مجلة طريق الإسلام، العدد: 412، 16 يناير 2014م، كتاب المؤتمر التربوي).

- **خالد ابن محمد الماجد.**

28. أحكام التعامل مع غير المسلمين، خالد بن محمد الماجد، (ط1، حملة السكينة: المملكة العربية السعودية، 1425ه).

- **خليل: شوقي محمد أبو خليل.**

29. التسامح في الإسلام المبدأ والتطبيق، شوقي أبو خليل، ط1، دار الفكر المعاصر: بيروت، 1414ه/ 1993م).

- **الرازي: أبو بكر محمد ابن يحيا بن زكريا الرازي.**

30. مجمل اللغة، أبي الحسن أحمد بن فارس بن زكريا الرازي، تحق: زهير عبد المحسن سلطان، (ط2، مؤسسة الرسالة: بيروت، 1406ه/ 1986م

- **الراغب: الحنفي راغب السرجاني.**

31. فن التعامل النبوي مع غير المسلمين، راغب السرجاني، (د.ط، دار أقلام للنشر: القاهرة، 1431ه/ 2010م)، ص107.

- **عبد الرحمان أحمد.**

32. الدّعوة إلى الإسلام، عبد الرحمان أحمد، (ط1، مكتبة وهبه: القاهرة، 1366ه/ 1947م).

- **رشاد حسن خليل.**

33. نظرية المساواة في الشريعة الإسلامية، رشاد حسن خليل، (ط1، دار الفاروق للنشر والتوزيع: مصر، 2007م).

- **عبد الرزاق: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني.**

34. تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، (د.ط، دار الكتب العلمية: بيروت،1390ه/ 1971م).

- **رضوان: نايف السيد كاتب.**

35. التعايش والتعارف في الإسلام، رضوان نايف السيد وآخرون، (ط.1، مكتبة الملك فهد الوطنية: جدة، 1441ه).

- **رغد: سليم داود حبوش.**

36. مفهوم التسامح الإسلامي وانعكاساته على واقعية التعايش السلمي، رغد سليم داود، (مجلة الحكمة مجلة دراسات فلسفية، العدد 36، 1436ه/ 2015م).

- **زحيلي: وهبه بن مصطفى الزحيلي.**

37. التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، وهبة بن مصطفى الزحيلي، (ط2، دار الفكر المعاصر: دمشق، 1418هـ).

38. التفسير الوسيط، وهبة بن مصطفى الزحيلي، (ط1، دار الفكر: دمشق، 1422ه/ 2001م).

- **زكريا البري.**

39. الفتاوى الإسلامية من دار الإفتاء المصرية، زكريا البري، (د.ط، وزارة الشؤون الدينية: القاهرة، 1400ه/ 1980م).

- **زمخشري: جار الله أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد بن عمر الخوارزمي الزمخشري.**

40. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، أبو القاسم محمود الزمخشري جار الله، (ط3، دار الكتاب العربي: بيروت، 1407هـ/1986م).

- **زهرة: محمد أحمد مصطفى أحمد أبو زهرة.**

41. المجتمع الإنساني في ظل الإسلام، محمد أبو زهرة، (ط2، دار الفكر العربي: القاهرة، 1401ه/ 1981م).

- **سرخسي: شمس الأئمة محمد ابن احمد بن ابي سهل السرخسي الخزرجي الأنصاري.**

42. شرح السير الكبير، محمد بن أحمد السرخسي، تحق: حسن محمد حسن الشافعي، (ط1، دار الكتب العلمية: بيروت، 1417ه/ 1997م).

- **سليمان عودة: بن فهد بن عبد الله عودة.**

43. التعايش الحضري، سلمان فهد العودة، (مقال بجريدة الوسط البحرينية، دراسات إسلامية: المملكة العربية السعودية، ربيع الأول 1431ه / مارس 2010م، العدد: 3).

- **سيد رمضان: عبد الباقي إسماعيل.**

44. حماية الممتلكات الثقافية أثناء النزعات المسلحة، سيد رمضان عبد الباقي إسماعيل، (د,ط، دار الكتب العلمية: لبنان، 1971م).

- **بن سيده المرسي: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي.**

45. المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، تحقيق عبد الحميد هنداوي، (د.ط، دار الكتب العلمية: بيروت،1420ه/ 2000م).

- **سليمان الدريع علي.**

46. حقيقة التسامح في الإسلام، سليمان الدريع علي، (ط1، مكتبة ابن كثير: الكويت،1430ه/ 2009م).

- **الشافعي: محمد بن إدريس أبو عبد الله الشافعي.**

47. المسند، الشافعي، تحق: رفعت فوزي عبد المطلب، (د.ط، دار الكتب العلمية: بيروت، 2009م).

- **شرقاوي: محمد المغطى الشرقاوي.**

48. شمائل النبي ﷺ من ذخيرة المحتاج في صلاة على صاحب اللواء والتاج، محمد المغطى الشرقاوي، تحق: عبد المجيد بوركاري، (د.ط، دار الكتب العلمية: بيروت، 1390ه/ 1971م).

- **شوقي جلال: عثمان.**

49. مشكلة الحرب والسلام، مجموعة من أساتذة معهد الفلسفة وأكاديمية العلوم بالإتحاد السوفيتي، ترجمة: شوقي جلال وسعد رحمي، (د.ط، دار الثقافة الجديد: مصر، د.ت).

- **شروق رياض مصباح**

50. الأقليات في أثيوبيا الأنثروبولوجيا الاجتماعية، شروق رياض مصباح، (د.ط، العربي للنشر والتوزيع: القاهرة، 1440ه/ 2019م).

- **صدقية محمد علي الحج.**

51. الأحكام الاجتماعية بين المسلمين وغير المسلمين من منظور إسلامي، صدقية محمد علي الحج، (رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، قسم الشريعة، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2014م).

- **صهيب عبد الجبار.**

52. الجامع الصحيح للسنن والمسانيد، صهيب عبد الجبار، ط1، دار الفكر: فلسطين، 1435ه/ 2014م).

53. المسند الموضوع الجامع للكتب العشرة، صهيب عبد الجبار، (د.ط، د.ن، 1443ه/ 2013م).

- **أبو الطيّب: محمد شمس الحق العظيم آبادي أبو الطيب.**

54. عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد أبو الطيب، (ط2، دار الكتب العلمية: بيروت، 1415ه).

- **طبري: أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبري.**

55. المعجم الكبير، سليمان بن احمد الطبري، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد (ط2، مكتبة العلوم والحكم: الموصل، 1404ه/1983م).

56. المعجم الأوسط، أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبري، تحق: محمد حسن إسماعيل، (د.ط، دار الكتب العلمية: بيروت،1390ه/ 1971م).

- **عاشور: الطاهر ابن عاشور.**

57. مقاصد الشريعة الإسلامية، الطاهر ابن عاشور، (ط2، دار النفائس: عمان، 1421هـ/2001م).

- **علاء كاظم الربيعي.**

58. إشكالية التسامح في الفلسفة الغربية من المفهوم إلى التاريخ، علاء كاظم الربيعي، (ط1، دار قناديل: بغداد، 1441ه/2020م).

- **علي أحمد مدكور.**

59. مناهج التربية أسسها وتطبيقاتها، على أحمد مدكور، (د.ط، دار الفكر العربي: القاهرة، 1421هـ /2001م).

- **علي محمد صلابي.**

60. تاريخ الخلفاء الراشدين، علي محمد صلابي، (ط1، دار المعرفة: بيروت، 1425ه/ 2004م).

- **عمر قريشي: عمر بن عبد العزيز قريشي.**

61. سماحة الإسلام، عمر بن عبد العزيز قريشي، (ط3، مكتبة الأديب الذهبية للنشر والترجمة: السعودية، 1426ه/ 2006م).

- **عبد الغفور محمد إسماعيل البيتي.**

62. القضاء النبوي أحكامه وقضاياه وأقضيته في أصول التقاضي وطرق الإثبات الشرعية، عبد الغفور محمد إسماعيل البيتي، (ط1، دار غيداء للنشر والتوزيع: عمان، 1437ه/ 2016م).

- **غنوشي: راشد الغنوشي.**

63. حقوق المواطنة: حقوق غير المسلم في المجتمع الإسلامي، راشد الغنوشي، (ط1، المعهد العالمي للفكر الإسلامي: الولايات المتحدة الأمريكية، 1401ه/ 1981م).

- **غوستاف لبون.**

64. حضارة العرب، غوستاف لبون، (د.ط، الهيداوي للتعليم والثقافة: مصر، 1435ه/ 2014م).

- **ابن فارس: أبو حسن أحمد ابن فارس.**

65. معجم مقاييس اللغة، أبو حسن أحمد ابن فارس، (ط3، مكتبة الخانجي: مصر، 1402هـ/ 1982م).

- **فاضل أحمد القعود.**

66. جدليات الذات والآخر في الشعر الأموي، فاضل أحمد القعود، (ط1، دار غيداء للنشر والتوزيع: عمان، 1433هـ/ 2012م).

- **فهد فاز عبد الله العتيبي.**

67. الحق في إبداء الرأي والتعبير في الدستور الكويتي والمواثيق الدولية، فهد فاز عبد الله العتيبي، (درجة الماجستير في القانون العام، كلية الحقوق، قسم القانون العام، جامعة الشرق الأوسط: الكويت، 2012م).

- **الفهداوي: عبد الجليل ابراهيم حمادة الفهداوي.**

68. العقيدة الإسلامية في مواجهة التنصير، عبد الجليل إبراهيم حماد الفهداوي، (ط1، دار ورد الأردنية للنشر والتوزيع: عمان، 1430ه/ 2009م).

- **فهمي هويدي: محمود فهمي عبد الرزاق هودي.**

69. مواطنون لا ذميون، فهمي هويدي، (ط2، دار الشروق: القاهرة، 1410ه/ 1990مـــ).

- **الفوزان: صالح بن فوزان الفوزان.**

70. أحكام التعامل مع غير المسلمين، صالح بن فوزان الفوزان، (ط1، كنوز اشبيلية: المملكة العربية السعودية، 1430هـــ/ 2009م).

- **الفيرومي: حمد بن محمد بن علي المقري الفيومي.**

70. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، تحق: عبد العظيم الشناوي، (ط2، دار المعارف: القاهرة،1437ه/ 2016م).

- **القحطاني: حمد بن سعيد بن سالم القحطاني.**

72. الولاء والبراء في الإسلام، محمد بن سعيد بن سالم القحطاني، (د.ط، دار طيبة: مكة المكرمة، 1401ه/ 1981م).

- **القيسي: مروان ابراهيم القيسي.**

73. موسوعة حقوق الإنسان في الإسلام، مروان إبراهيم القيسي، (ط1، دار السلام: مصر، 1426ه/ 2005م).

- **القرافي: أبو العباس أحمد بن إدريس القرافي.**

74. أنوار البروق في أنوار الفروق، أبو العباس أحمد بن إدريس القرافي، (ط1، دار السلام: مصر،1421ه/ 2001م).

- **ابن القيم: أبو عبد الله شمس الدين محمد ابن القيم الجوزية.**

75. أحكام أهل الذمة، شمس الدين ابن القيم، (د.ط، دار الكتب العلمية: بيروت، 1417ه/ 1971م).

76. زاد المعاد في هدي خير العباد، شمس الدين ابن القيم، تحق: شعيب الأرناؤوط، (ط3، مؤسسة الرسالة: ،1418ه/ 1998م).

77. هداية الحيارى في الرد على اليهود والنصارى، شمس الدّين ابن القيم، (ط1، دار العلم والفوائد: الرياض، 1429ه/ 2008م).

78. مدارج السالكين، ابن القيم، (ط2، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، 1393هـ/1973م).

❑ **الكبيسي: مصطفى مكي حسين الكبيسي.**

79. أحكام التعايش مع غير المسلمين في المعاملات والأحوال الشخصية، مصطفى مكي حسين الكبيسي، (ط1، دار النفائس للنشر والتوزيع: عمان، 1443ه/ 2013م)

❑ **ابن كثير: أبو محمد بدر الدين العيني الحنفي محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد الحافظ.**

80. تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، تحق: سامي بن محمد سلامة، (ط2، دار طيبة للنشر والتوزيع: الرياض، 1420هـ/ 1999م).

81. البداية والنهاية، إسماعيل بن عمر ابن كثير، (د.ط، دار الكتب العلمية: بيروت، 1390ه/ 1971م).

❑ **عبد الكريم زيدان.**

82. الذميين والمستأمنين في دار الإسلام، عبد الكريم زيدان، (ط2، مؤسسة الرسالة: بيروت، 1402ه/ 1982م).

❑ **عبد الله الحيدان.**

83. دعوة غير المسلمين إلى الإسلام، عبد الله اللحيدان، (ط1، مطابع الحميضي: الرياض، 1420هـ).

❑ **عبد الله خضر حمد.**

84. مناهج النقد الأدبي، عبد الله خضر حمد، (ط1، دار القلم: لبنان، 1438ه/ 2017م).

❑ **أبي عبد الله ابن علي القلعي.**

85. تهذيب الرياسة وترتيب السياسة، أبي عبد الله القلعي، (ط1، مكتبة المنار: الأردن، د.ت).

❑ **لويس معلوف: لويس بن نقولا ظاهر نجم معلوف اليسوعي.**

86. المنجد في اللغة، لويس معلوف، (د.ط، دار المشرق: بيروت، 1403ه/ 1983م).

❑ **ماجد بن حمود.**

87. إشكالية الأنا والآخر، ماجد حمود، (د.ط، عالم المعرفة: الكويت، 1434هـ/ 2013م).

❑ **مجموعة من أساتذة معهد الفلسفة وأكاديمية العلوم بالإتحاد السوفيتي.**

88. مشكلة الحرب والسلام، مجموعة من أساتذة معهد الفلسفة وأكاديمية العلوم بالإتحاد السوفيتي، ترجمة: شوقي جلال وسعد رحمي، (د.ط، دار الثقافة الجديد: مصر، د.ت).

❑ **مجموعة من رجال الفكر من الديانتين الإسلامية والنصرانية.**

89. مناظرة بين الإسلام والنصرانية، مجموعة من رجال الفكر من الديانتين الإسلامية والنصرانية، (ط2، الرسائل العامة والبحوث العلمية والدعوة والإرشاد: المملكة العربية السعودية، 1413ه/ 1992م).

❑ **عبد المجيد النجار.**

90. الحرية الدينية في الشريعة الإسلامية أبعادها وضوابطها، عبد المجيد النجار، (د.ط، إمارة الشارقة: الإمارات،1433ه/ 2012م).

91. مراجعات في الفكر الإسلامي، عبد المجيد النجار، (ط1، دار الغرب الإسلامي: تونس، 1429ه/ 2008م).

92. قيمة الإنسان، عبد الحميد النجار، (ط1، دار الزيتونة: المملكة المغربية، 1417هـ/1996م).

❑ **محمد حميد الله.**

93. مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، محمد حميد الله، (ط5، دار النفائس: عمان، 1405ه/ 1985م).

❑ **محمد عمارة: مصطفى عمارة.**

94. الإسلام والآخر من يعترف بمن؟ ومن ينكر من؟، محمد عمارة، (ط.1، مكتبة الشروق الدولية: مصر، 2004م).

❑ **محمد مصلح الزعبي.**

95. المنهج النبوي في التربية والتعليم وأثره على المجتمع الإسلامي، محمد مصلح الزعبي، (د.ط، الدراسات الإسلامية: الأردن، 1429ه /2008م).

❑ **محمد الغزالي.**

96. التعصب والتسامح بين الإسلام والمسيحية، محمد الغزالي، (ط6، دار النهضة: مصر، 1425ه/ 2005م).

97. خلق المسلم، محمد الغزالي، (ط1، دار الريان والتراث: مصر، 1408ه/ 1987م).

❑ **مسلم: أبو الحسين مسلم بن حجاج بن مسلم بن ورد بن كوشاذ القشيري النيسابوري.**

98. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج مسلم القشيري النيسابوري، تحق: نظر بن محمد الفرابي أبو قتيبة، (ط1، دار طيبة: السعودية، 1427ه/ 2006م).

❑ **ابن الملقن: عمر بن رسلان ابن الملقن سراج الدين الشافعي.**

99. التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن سراج الدين الشافعي، تحق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، (ط1، دار النوادر: سوريا، 1429 هـ/2008م).

- **منال موسى علي دبابش.**

100. منهج الرسول صلى الله عليه وسلم في التربية من خلال السيرة النبوية، منال موسى علي دبابش، (درجة الماجستير، كلية التربية، قسم أصول التربية والتأهيل التربوي، الجامعة الإسلامية: غزة، 1429ه/ 2008م).

- **المنذري: عبد العظيم بن عبد القوي زكي الدين المنذري.**

101. مختصر صحيح مسلم، عبد العظيم بن عبد القوي زكي الدين المنذري، تحق: محمد ناصر الدين الألباني، (ط6، المكتب الإسلامي: بيروت، 1407هـ/ 1987م).

- **ابن منظور: محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين ابن منظور الأنصاري.**

102. لسان العرب، جمال الدين ابن منظور، (ط3، دار صادر: بيروت، 1374ه/ 1955م).

- **عبد المنعم النمر.**

103. "الوعي الإسلامي"، عبد المنعم النمر، (المجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإسلامية بالمدينة، العدد: 483، محرم 1385ه/ ماي 1965م، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية).

- **منقذ السقار: بن عبد الواحد.**

104. التعايش مع غير المسلمين، منقذ بن محمود السقار، (ط.1، رابطة العالم الإسلامي: مكة المكرمة، 1428ه/ 2007م).

- **المودودي: أبو الأعلى أحمد حسن المودودي.**

105. الإسلام في مواجهة التحديات المعاصرة، أبو الأعلى المودودي، (ط4، دار القلم: الكويت، 1440ه/ 1980م).

- **ناصر محمدي محمد جاد**

106. التعامل مع غير المسلمين في العهد النبوي، ناصر محمدي محمد جاد، (ط1، دار اليمان: مصر، 1430ه/ 2009م).

- **النبهاني: يوسف بن إسماعيل ابن يوسف بن إسماعيل ناصر الدين النبهاني.**

107. جواهر البحار في فضائل النبي المختار، يوسف بن إسماعيل بن يوسف النبهاني، تحق: محمد أمين الضناوي، (ط2، دار الكتب العلمية: بيروت، 1431ه/ 2010م).

- **النووي: محيي الدين أبي زكريا النووي.**

108. المجموع شرح التهذيب، محيي الدين أبي زكريا النووي، (د.ط، دار الكتب العلمية: بيروت، 1971م).

- **عبد الهادي مصالحة.**

109. محتويات كتب التربية الوطنية والمدنية المقررة في فلسطين كأحد التحديات التربوية المعاصرة للإسلام، عبد الهادي مصالحة، (ط1، الجامعة الإسلامية غزة:فلسطين،1427ه/ 2007م).

- **ابن هشام: عبد المالك بن هشام ابن ايوب الحميري.**

110. السيرة النبوية، عبد المالك ابن هشام، تحق: عبد السلام تدمري، (ط3، دار الكتاب العربي: لبنان، 1410ه/ 1990م).

- **عبد الواحد مصطفى**

111. حرية الرأي في الإسلام مفهومها وضوابطها ومجالاتها في ضوء الكتاب والسنة، عبد الواحد مصطفى، (د.ط، دار السلام: للطباعة والنشر والتوزيع: مصر،1431ه/ 2010م).

- **يحي حسين أحمد.**

112. أثر النهج النبوي في صناعة المواقف مجد الأمة، يحي حسين أحمد، مجلة كلية العلوم الإسلامية، العدد: 13، 1443ه /2013م، العراق).

- **يوسف القرضاوي.**

113. غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، يوسف القرضاوي، (ط.3، مكتبة وهبة: القاهرة، 1413ه/1992م).

- **أبو يوسف: يعقوب ابن ابراهيم.**

114. الخراج، أبو يوسف يعقوب ابن ابراهيم، (ط1، دار المعرفة: بيروت، 1399ه/ 1989م).

- **عبد الواحد الوافي:**

115. الحرية في الإسلام، علي عبد الواحد وافي، (د.ط، دار المعارف: الإمارات، 1968م)

سادساً: فهرس الموضوعات:

الموضوع	الصفحة
مقدمة	أ ــ ر
مبحث تمهيدي: مفهوم التعايش والتسامح مع الآخر في المنهج النبوي وأصالته.	
المطلب الأول: مفهوم التعايش والتسامح	2
أولاً: مفهوم التعايش لغة واصطلاحاً	3
ثانياً: مفهوم التسامح لغة واصطلاحاً	7
المطلب الثاني: مفهوم الآخر لغة واصطلاحاً	13
أولاً: الآخر في اللغة	13
ثانياً: الآخر في الاصطلاح	14
المطلب الثالث: تعريف المنهج النبوي.	16
أولا: تعريف المنهج لغة واصطلاحا.	16
ثانياً: تعريف المنهج النبوي.	18
المطلب الرابع: أصالة التعايش والتسامح مع الآخر في المنهج النبوي.	19
أولاً: تكريم الإنسان.	20
ثانياً: مشروعية التعايش والتسامح مع الآخر.	24
المبحث الأول: أساس الحرية في التعايش والتسامح مع الآخر في المنهج النبوي وآثارها	
المطلب الأول: حرية الفكر والاعتقاد.	33
أولاً: الإقرار الدستوري لحرية العقيدة.	34
ثانياً: السماح لغير المسلمين بممارسة شعائرهم.	35
ثالثاً: زواج النبي ﷺ من غير مسلمة وتركها على ديانتها.	36

رابعاً: عدم التعرض لمقدساتهم.	36
المطلب الثاني: حرية القول والتعبير	37
أولا: التعدي على النبي ﷺ بالقول الجارح	39
ثانياً: قصة الأعرابي الذي جاء يتقاضى دينه	39
ثالثا: اعتراض مجموعة من الأنصار على الرسول ﷺ	40
رابعاً: الحث على عدم الخوف في إبداء الرأي	41
المطلب الثالث: حريّة السلوك	41
أولاً: تسامح النبي ﷺ وتعايشه مع أذى الكفار ودعائه لهم بالهداية	44
ثانياً: الإعراض عن الجاهلين في تعاملهم مع الرسول ﷺ	44
ثالثاً: أذى أهل مكة للرسول ﷺوأصحابه وصبرهم.	45
رابعاً: تعامل النبي ﷺ مع اليهود بالتسامح وإنصاف المخالف.	46
المطلب الرابع: آثار الحرية في التعايش والتسامح مع الآخر في المنهج النبوي.	46
أولاً: آثار الحُريّة الفرديّة.	47
1/ آثار الحريّة مع غير المسلم على المسلم.	47
2/ آثار الحريّة مع غير المسلم على غير المسلم.	49
ثانياً: آثار الحُرية الإجتماعيّة:	49
المبحث الثاني: أساس العدل في التعايش والتسامح مع الآخر في المنهج النبوي وآثاره	
المطلب الأول: العدل في الحقوق.	54
أولاً: حقوق عامة لغير المسلمين في المجتمع الإسلامي.	55
ثانياً: رعاية الحقوق الخاصة.	60
المطلب الثاني: العدل في الواجبات.	63
أولاً: الواجبات المالية.	63
ثانياً: القيام بالواجبات الخاصة.	65

المطلب الثالث: آثار العدل في التعايش والتسامح مع الآخر في المنهج النبوي.	67
أولاً: آثار العدل الفرديّة.	67
1/آثار العدل مع غير المسلم على المسلم.	68
2/ آثار العدل مع غير المسلم على غير المسلم.	68
ثانياً: آثار العدل الإجتماعية.	69
المبحث الثالث: أساس الإحسان في التعايش والتسامح مع الآخر في المنهج النبوي	
المطلب الأول: الإحسان الفردي للآخر	76
أولاً: المعاملة الحسنة لهم ومواساتهم عند المصائب.	77
ثانياً: التهادي بين المسلمين وغيرهم.	77
ثالثاً: الرحمة.	78
رابعا: الأمانة.	79
خامساً: العفو.	82
المطلب الثاني: الإحسان الجماعي للآخر.	84
أولاً: البر والصلة.	84
ثانياً: الإحسان إلى الجيران ومخالطتهم.	88
ثالثاً: التعاون.	88
رابعاً: السلم.	89
المطلب الثالث: أثار الإحسان في التعايش والتسامح مع الآثار في المنهج النبوي.	90
أولاً: آثار الإحسان الفرديّة	90
1/آثار العدل مع غير المسلم على المسلم.	91
2/ آثار العدل مع غير المسلم على غير المسلم.	94
ثانياً: آثار الإحسان الاجتماعيّة.	94

خاتمة	100_98
الفهارس	
أولاً: فهرس الآيات القرآنية	102
ثانياً: فهرس الأحاديث النبويّة	105
ثالثاً: فهرس المصطلحات.	109
رابعاً: فهرس الأعلام.	110
خامساً: فهرس قائمة المصادر والمراجع.	111
سادساً: فهرس الموضوعات.	123

ملخص الدراسة:

تتناول هذه الدراسة مسألة التعايش والتسامح مع الآخر في المنهج النبوي، إذ كانت ولا تزال الأسئلة متعلقة بموضوع التعايش والتسامح مع الآخر مطروحة في المجتمع وبين الناس، ذلك أن المشكلة تتعلق بما يواجهه الإنسان في الواقع من خلال مخالطة الآخر وكيفية معاملته وتقبل الاختلاف الحاصل، ومسألة التعايش والتسامح مع الآخر مسألة يتمحور حولها اهتمام الإنسان وتفكيره، ولها دور وأساس في بناء علاقاته واستقرار حياته.

وهذه الدراسة تحاول المساهمة في إيجاد ضوابط وقواعد تنظم السلوك الإنساني بين المجتمعات المسلمة، وكان ذلك بالأسس والطُرق التي انتهجها النبي ﷺ في التعايش والتسامح مع الآخر في ظل الاختلاف الحاصل في المعتقد والتشريع وغيرها، وعن مدى تأثير التعايش والتسامح مع الآخر في الفرد والمجتمع بصفة عامة، وإقامة تلك الإجابات على أسس كليّة في معاملة الآخر، يستطيع بها المسلم أن يواجه هذا الاختلاف بينه وبين غيره في ظلّ مختلف التحديات الواقعية.

وقد اعتمدنا في دراستنا على المنهج الاستقرائي من مختلف النصوص النبوية، ووصفها وتحليلها بحيث يجتمع مختلف الأحاديث النبوية في معاملة الآخر في مكان واحد تحت أساس شامل لها، وحررنا فيه مختلف المفاهيم الأساسية ثم ذكرنا الأصل في مسألة التعايش والتسامح مع الآخر من النظرة الإسلامية، ثم تليناه بثلاث مباحث كبرى تشمل الأسس التي تتمركز عليها مسألة التعايش والتسامح مع الآخر في المنهج النبوي، مع إرفاق كل أساس بمختلف الآثار التي تترتب عليه بالنسبة للمسلم وغيره، والتي تتخللها مختلف مظاهر التعايش والتسامح مع الآخر.

وأخيراً توصلت الدراسة إلى عموم مسألة التعايش والتسامح مع الآخر في مختلف مظاهر الحياة، مع إبراز الكثير من الثمار التي تنتج عنه، والتأكيد على دور المسلم الفعال في بلوغ هذه الغاية المرجوة بينه وبين غيره.

الكلمات المفتاحية: التعايش – التسامح –المنهج النبوي

The summary of the study:

This study is the issue of coexistence and tolerance with the other in the prophetic approach, as the questions were and still are related to the issue of coexistence and tolerance with the other raised in society and among people, because the problem is related to what a person actually faces through mixing with the other and how to treat him and accept the difference, and the issue of coexistence and tolerance With the other is an issue around which human attention and thinking revolve, and it has a role and basis in building his relationships and stabilizing his life.

The study attempts to contribute to finding controls and rules regulating human behavior among Muslim societies, and this was based on the foundations and methods that the Prophet, may God bless him and grant him peace, followed in coexistence and tolerance with the other in light of the difference in belief, legislation and others, and on the impact of coexistence and tolerance with the other on the individual and society in general, establishing these answers on the basis of the treatment of the other,by which a Muslim can face this difference

between him and others in light of various realism challenges .

In our study, we have relied on the inductive approach from the various prophetic texts, describing and analyzing them so that the various prophetic hadiths in dealing with the other are gathered in one place under a comprehensive basis for them. There are three major topics that include the foundations on which the issue of coexistence and tolerance with the other is based in the Prophet's

Keywords: coexistence - tolerance - the prophetic approach